۱۶۰۳۶ ۱۴۴ فهرست ۹

میکروفیلم تهیه شد

آستان قدس

جواب مسائل
شماره عمومی

کتابخانه آستانقدس ۱۳۸۴/۵/۱۶

اسم کتاب اصول

مصنف

مؤلف میرزا محمد باقر دارای ضمام

خطی نستعلیق تحریری مخلف الحرنخیا حسینقلی

چاپ

سال تحریر ۲۹ ربیع الاول ۱۲۸۸ عدد اوراق ۱۱۹

جزء کتب اصول فقه شماره خصوصی

شماره عمومی ۱۶۰۳۶ شماره قبض

واقف واگذاری بنیاد مستضعفان تاریخ وقف شهریور ۱۳۶۷

طول ۱۸/۱ عرض ۱۱/۲ شماره صفحات

* ذیلاً یک نسخه صحیح دارد.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآله الطيبين ورهطه المخلصين
ولعنة الله على اعدائهم اجمعين   هذه كلمات شريفة اكتبها
تذكرة لنفسي الناسية في اصول الفقه بحول الله وقوته وتسديده وحسن
تأييده بفضله بحيث لا يتطرق فيها شبهات المشبهين وايرادات
الموردين ويتفرع عليها فروع الدين على طريق العلم واليقين خالية
عن الآراء التي لم يرض بها الائمة الطاهرون عليهم صلوات المصلين
حيث نهوا عنها فالشرع المبين عارية عن الشك والظن والتخمين
لاني عزمت ان لا اكتب الا ما ورد عن الائمة الطيبين صلوات الله
عليهم اجمعين واستمد منهم بولاية اوليائهم وارجو منهم التأييد والتسديد
ومن التجأ اليهم لم يظمأ ان شاء الله تعالى ويسقى من ماء معين
وطريقتنا غير الطريقة القديمة لما اغنانا الله سبحانه بالائمة الهادين

٢م٢

سلام الله عليهم اجمعين ولذلك ترى مسلكنا مسلكهم عليهم السلام غير مسلك
السالكين الى غيرهم فتعريفنا لهذا العلم ايضا غير تعريفهم فتعريفنا انه هو
العلم بكيفية معاملة الرب جل شانه للعبد كما ان الفقه هو العلم بكيفية
معاملة العبد للرب جل جلاله ورتبت هذا الكتاب على خمسة ابواب
واسال الله من فضله ان يوفقني للصواب اذ لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم فيما يتعلق بهذا العلم من
صفات الله واسمائه التي هي مبادي الاستدلال ونستدل بها
لقوله تعالى وان من شيء الا عندنا خزائنه فاذا انتهى المسائل الى مبادي
ثابتة تصير كشجرة طيبة اصلها ثابت وفرعها في السماء فلا
ما اذا لم تنته اليها فتصير كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الارض ما لها
من قرار فتحتمل جميع الاحتمالات والشكوك والشبهات فيحتم على نفس
المومن الفرار منها لقوله تعالى وليس البر ان تاتوا البيوت من
ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها ففي هذا
الباب فصول من الضروريات التي ضطر الافرا

بها من دخل في الاسلام ان الله سبحانه حكيم ومقتضى حكمته ان يخلق الخلق لفائدة

ولغاية ولولاها لتصير الخلقة عبثا ولغوا وتعالى عن ذلك علوا كبيرا وقد

رايناه يقول في كتابه المحكم ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون واكد

هذا المعنى بقوله ما اريد منهم من رزق وما اريد ان يطعمون وقال في

القدسي كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لكي اعرف

فثبت ان لخلقه سبحانه فائدة وهي العبادة والمعرفة ولا شك ان العبادة

هي العمل بمقتضى العبدية ولا شك انه لا يقع على ذاته سبحانه لانه قال

لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار فيجب في الحكمة ان يخلق للعالمين

جهات اعمال وخدمات تقع هي عليها اذ لو لم يخلق ما يقع

عليه العمل لا يحصل منهم الفائدة البتة ويصير خلقهم حينئذ لغوا او المفروض

انه سبحانه حكيم فلا يلغو ولا يلهو البتة فخلق لهم جهات الاعمال قطعا

وتلك الجهات هي المكلف بها في الدين وشرع المبين ثم لا شك

ان الخلق جميعا ليسوا بانبياء يوحى اليهم ما اراد الله سبحانه منهم فمنهم جهال

لا يعرفون خيرا من شر ولا صلاحا من فساد ولا شيئا مما اراد الله منهم

فمن

فيقتضي الحكمة ان يخلق لهم اسبابا ليمكن لهم ان يتعلموا منها ولولا تلك الاسباب
للزم اللغو في الخلقة ايضا فيجب في الحكمة ان تخلق تلك الاسباب وقد خلق
وهم الانبياء والمرسلون والاوصياء المكرمون صلوات الله عليهم
ومن الواجب في الحكمة ان يكون المعلمون من جنس الخلق حتى يقدروا
الاستماع منهم والا ليلزم اللغو لعدم ظهور الفائدة وقد جعلهم
كذلك كما قال انا بشر مثلكم يوحى الي ومن الواجب في الحكمة ان يكونوا
بلسان قومهم والا لم تحصل الفائدة لعدم امكان التعليم والتعلم فجعلهم
الله سبحانه كذلك قال وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه ومن
الواجب في الحكمة ان يوضح لهم بانهم حق من عنده سبحانه وان تقيم عليهم
حجة على نهج العلم واليقين حتى اضطرهم الى تصديق الحق ولا يقوم
الحجة على الشك والظن لان النفس ما لم تستيقن شيئا لم تذعن له
البتة وقد ترى ان الداعي الذي يدعوه الى امور مشكلة هو مثله فلو
قام نبي وقال اطيعوا امري بظنونكم وقد تظنون اني رسول الله
اليكم وان احتمل في صدوركم كذبي على الله سبحانه وافترائي فيما اقام

حجة على الناس يقينا اذ يحتمل في اقرارهم له واتباعهم اياه هلاكهم في الدنيا

والاخرة ولا يجوز ذلك في الحكمة ولا يجوز ذلك عاقل وقد راينا الله سبحانه

يقول ولله الحجة البالغة وقال وليه عليه السلم لله الحجة الواضحة وقال لم تؤذوني

وقد تعلمون اني رسول الله اليكم ومن الواجب في الحكمة ان يعلمهم الكتاب

والحكمة عن علم ويقين دون الظن والتخمين اذ لا يقوم الحجة بالظن ابدا لقوله

تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئا والظن جنس محلى يفيد العموم

وشيئا نكرة في سياق النفي يفيد العموم ايضا كما ياتي بيانه في محله ان شاء الله

من الاخبار ومن الواجب في الحكمة ان يعلمهم جميع ما اراد منهم اما عموما او خصوصا

لا بعض ما اراد ويحول البعض عليهم لانهم جهال لا يعلمون شيئا قبل التعليم وقد

رايناه انه فعل وقال ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال تبيانا لكل شيء

وقال نبيه صلى الله عليه وآله ليس شيء يقربكم الى الجنة ويبعدكم عن النار

الا وقد امرتكم به وليس شيء يقربكم الى النار ويبعدكم الى الجنة الا وقد نهيتكم

عنه والاستدلال العقلي لا يخصص بشيء ابدا فلا يخص ما ذكر بوقت دون

وقت ولا بمكان دون مكان ولا باشخاص دون اشخاص لان الله

عن الجنة

سبحانه

سبحانه حكيم على الاطلاق ولا يخلق الخلق الا لفائدة وهى العبادة وهى لا تحصل الا
بارسال الرسل وانزال الكتب وايضاح الطرق وافصاح المراد فما دام الله سبحانه
يخلق يجب فى الحكمة ان يكون على المنوال فى جميع القرون والاعصار والامكنة
والاحوال اذ ليس لحكمته مخصص تخصصها بوقت دون وقت وبزمان
دون زمان وبمكان دون مكان باشخاص دون اشخاص اذ لا مانع لحكمه
ولا راد لقضائه يفعل الله ما يشاء بحكمته ويحكم ما يريد بعزته فاذا تقرر هذا
فكل ما امرنا الله سبحانه به واراد منا يجب فى الحكمة ان يصلنا لان له الحجة البالغة
فانا ننظر الآن ونتفكر فى احوالنا وفيما يصل الينا من الله سبحانه ومن
رسوله صلى الله عليه وآله ومن اوصيائه عليهم السلم فنعلم بالعلم القطعى الذى
لا علم فوقه بان كل ما وصل الينا من جهتهم عليهم السلم هو المقصود المراد
منا ولم يرد الله سبحانه ولا اولياؤه عليهم السلم الا ما وصل الينا من جهتهم وكل
ما لم يصل الينا من جهتهم فهو ليس من الله سبحانه ولا منهم عليهم السلم
ونحن عبيد لله وامة لرسوله صلى الله وآله وشيعة لاوصيائه عليهم السلم
ولسنا عبيد زيد وامة عمرو وشيعة بكر فكل ما قال الله سبحانه وقال الرسول

صلى الله عليه وآله وقال الائمة عليهم السلام قلنا به وكلما دانوا دنا وكل ما سكتوا
عنه سكتنا وكل ما قال زيد وعمرو وبكر من غير استناد اليهم عليهم السلم فهم
اولى به ومالنا وللرجال ولا قوالهم ومسائلهم كم استند لا اليهم ما لم تكن مستندة
اليهم عليهم السلم وقد راينا هم عليهم السلام نهونا عن ذلك وقالوا اياك ان تنصب
رجلا دون الحجة فتصدقه فى كل ما يقول فدع عنك قول الشافعى ومالك
واحمد والمروى عن كعب الاحبار وخذ عن اناس قولهم وحديثهم روى جدنا
عن جبرئيل عن البارى فاذا نظرنا فيما فى ايدينا راينا كتابا وهو القرآن واحاديث
مروية فى الكتب المعلومة المشهورة ولم نر فيها جواز العمل بالظن والاكتفاء به
فى وقت ما بل راينا فى سبعين موضعا من الكتاب ذم الظن والعامل به وراينا
اخبارا متواترة لفظا ومعنى فى ذم الظن والشك والراى والقياس والاجتهاد
ولم ينزل الله سبحانه فى ذلك الا قدحا وذما وقال من لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون والفاسقون والكافرون فى ثلثة مواضع فنقطع بان هذه كلها
من عند غير الله سبحانه ولذلك نجد فيها اختلافا كثيرا فنتبرأ منها ونذر اهلها
ثم راينا فى ايدى بعض الناس قواعد وقوانين واصولا يدعون ان فهم الكتاب
والسنة

والسنة موقوف عليها ورأينا بعض علمائنا يدعون بخلاف دعويهم ويفهمون
الكتاب والسنة على فطرتهم التي فطر الناس عليها لا يحتاجون الى تلك
القواعد بل رأينا بعضهم يسمون الكتب المدونة فيها تلك القواعد كتب
الضلال فراجعنا الكتاب رأينا يقول فان تنازعتم في شيء فردوه الى
الله الى آخرها فراجعنا الكتاب والسنة من اولها الى اخرها فلم نجد لفهم
الاخبار مقدمات وقواعد فعلمنا انها فضل زائد لا نحتاج اليها ابداً
اذ لو احتجنا اليها وهي مقدمات لفهم الكتاب والسنة على زعمهم لما اخل
بها الحكيم العليم الذي لا نقص في حكمته ولينزل اولاً تلك المقدمات لانها
مقدمة للكتاب والسنة وليامر نبيه صلى الله عليه وآله بتعليم تلك المقدمات
ثم ينزل الكتاب بعدها وكذا النبي والائمة عليهم السلم على زعمهم لابد لهم ان يبينوا
اولاً مقدمات فهم اخبارهم ويامروا الناس بتعلمها فلما وجدنا الكتاب
والسنة خالية من ذكر تلك المقدمات عرفنا انها فضل ليست مما انزل
الله بها من سلطان ولا يليق ان تلك المقدمات في زمن الحضور ليست مما
يحتاج اليها لان النبي والائمة عليهم السلم بالتكرير والترديد والايضاح

علموا الناس مرادهم واما اليوم لا يمكن ذلك لانا نقول اولا بان هذه الاحاديث
التي وصلت الينا كلها من ذلك اليوم ففيها ايضا اليوم ايضاح واما التكرير
والترديد ايضا يمكن حصولها بالمطالعة مرة بعد اخرى وثانيا نقول انهم عليهم السلم
علموا ان احاديثهم تتوارث الى هذه الازمنة وما بعدها وقد امروا اصحابهم بالكتب
والابرات كما وردت الاخبار في ذلك فلم لم يقدموا لفهم اخبارهم مقدمات
وقد علمت ان الله سبحانه حكيم لم يخل بالحكمة وهو اعلم حيث يجعل رسالته فاذا
وجدنا الاحاديث خالية عن تلك المقدمات والقواعد عرفنا ان الله سبحانه ورسوله
واوصيائه عليهم السلم يدعوا الناس مخلى وطبعهم وفطرتهم التي فطر الناس عليها
في فهم الاحاديث وقد علم الله سبحانه ان خلقه مجبول بمشيته على فهم المرادات منهم و
لاجل ذلك ترك المقدمات التي زعموا انها مقدمات فهم الكتاب والسنة الا يعلم من
خلق وهو اللطيف الخبير فعلمنا بعد ذلك انها فضل بل تضييع للعمر ومخالف للحكمة
الالهية لانها لو كانت واجبة لكان النبي والائمة عليهم السلم اولى بالعمل بالواجبات
فلم تركوها ولم يدرسوها في سنين متطاولة ولو درسوا ذلك لما يكفي عمرهم القليل الا التعليم
المقدمات بل لا يكفي المقدمات ايضا لان دورة من الاصول بالتفصيل لا تتم الا

في الف ومائتين سنة كما حسب مع سهم وهب انها تتم في اقل من ذلك اما كان
النبي صلى الله عليه وآله اسلم له الناس بالتدريج فكلما يسلم احد لا بد له ان يبتدأ المقدمات
له وهكذا او ذلك مما لا يمكن و ذلك خلاف الحكمة ولذا لم يصدر من الحكيم جل شانه المجمل في القول
ان كلما ليس في هذا الكتاب بهذه الهيئة فليست من دين الله سبحانه يقينا لانه لو كان
من دين الله لجاء به رسول صلى الله عليه وآله واذ لم يجئ وغيره ليس بنبي يقينا فليس هو
من دين الله يقينا ومن فروع هذا الفصل مسائل كثيرة يأتي ان شاء الله في محالها
وانت لو انصفت لرايت كل ما لم يكن من الله ورسوله صلى الله عليه وآله ومن اوصياء
رسوله عليهم السلام قد بطل بهذا الاصل الاصيل ومن الضروريات ايضا
انه سبحانه كامل ومقتضى الكمال ان يخلق خلقه كاملا لانه صنعه مشيته سبحانه على احسن ما يمكن
ومقتضى ذلك ان يخلق كل ما خلق لاجل شيء ان يتيسر منه ذلك الشيء على اكمل ما يمكن
في نهاية اليسر والسهولة مثلا اذا خلق العطش وخلق لاجل رفعه الماء لكان الماء احسن
ما يكون لذلك واكمل واذا خلق الجوع ان يخلق لسده الغذاء على احسن ما يكون واذا خلق
المبصرات ان يخلق مدركا لادراكها على احسن ما يكون وهو العين واذا خلق المسموعات
ان يخلق لادراكها مدركا على احسن ما يكون واكمل وهو السمع وهكذا سائر المحسوسات

وساير مدركاتها وتراه سبحانه قد خلق لكل ذلك ما لا يمكن احسن منها واكمل وانت
اذا فتحت عين بصيرتك فقد رايت جميع ما خلق خلق على احسن نظم واتقن صنع
بحيث لم يبق مجال لعاقل ان يقول بانه لو كان كذا لكان احسن فمقتضى ذلك
انه سبحانه اذا خلق الخلق في غاية البعد عن مبدأ الشعور في الجهالة الجهلاء ان يخلق
لرفع ذلك شيئا كاملا يستأصل الجهل ولا يكون في ذلك الا العلم والظن بنفسه صرف
من الجهل فلا يمكن ان يصير رافعا له كما انه سبحانه اذا خلق العطش خلق لرفعه
ماء مرويا لا يكون شيء احسن منه في ذلك الاثر وقد نرى انه خلق لكل ضد ضدا
يقابله في الضدية بحيث اذا اورد عليه لافناه عن اصله فوجب ان يخلق
لرفع الجهالة العلم الرافع له وقد خلق ولو لم يخلق العلم لبقي الناس جهالا لم يعرفوا
الحق من الباطل والخير من الشر ولم يوحدوا الله سبحانه ولم يعبدوه اذ بالعلم
يوحد الله ويعبد فيبقى حينئذ وجودهم بلا ثمر وخلقهم بلا فائدة وغاية والخلق
الذي ليس فيه غاية ليس من خلق الحكيم الكامل فعرفنا بهذه القاعدة
انه سبحانه كلما خلق خلقا جهالا لا بد له في الحكمة ان يخلق رافعا لجهلهم وهو
العلم والعلماء ولا يتق انه سبحانه قد خلق الجهل وخلق العلم لرفع الجهل في الزمن

السابق

السابق ولكن اليوم سد علينا بابه فلما انسد علينا العلم يقوم مقامه الظن
لانه اقرب منه من الشك والوهم وما نتعدى لعل الظن اصلح لنا في هذه
الازمنة لانا نقول ان ما نقول ونستدل به فقد طابق الكتاب والسنة وهما
يصدقانه واما ما تقولون فليس يطابقهما وهما يكذبانكما نطق به سبعون
اية من الكتاب والاخبار لا تعد ولا تحصى من السنة وكفى بذلك في حقيقة
قولنا وبطلان قولكم ولنا استدلال على ذلك بنحو آخر فنسالهم ان العلم
احسن في رفع الجهل ام الظن ولا زمهم ان يقولوا الظن احسن فاذا صار
العلم احسن واولى من الظن فلم ترك الله سبحانه الاحسن الاولى لانه كامل
وقد رايناه معاتبا في كتابه لخلقه بترك الاولى حيث قال أتأمرون الناس
بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون واي مانع يمنعه عن
خلق العلم والعلماء نعم اذا كان الامر بيد الخلق تمكن ان يستدل بمنع بعضهم
بعضا ولكن الله سبحانه لم يمنعه احد ولا يمنعه احد لانه هو القادر القاهر
فوق عباده ولا يصل اليه ايديهم ليمنعوه عن خلق الاحسن الاولى
الا هذا الاسهل ولا يليق ان الله سبحانه لم يخلق علم مقتضى من ذاته

سبحانه وانما خلق بمقتضى سوال الخلق كما قال قل ما يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم وكما
قال ادعوني استجب لكم فاذا كان الخلق سائلا له سبحانه بحسب قابليتهم شيئا خلق له
سبحانه بمقتضى سوالهم ذلك الشيء فلعلهم بسوء فعالهم سألوا الله سبحانه سد
باب العلم وفتح باب الظن كما قيل ان وجود الامام لطف وتصرفه لطف اخر
وعدمه منا لانا نقول لا تقوم الحجة على الخلق بالظن قطعا ولو لم تقم الحجة
عليهم فليسوا بمكلفين بشيء واذ لم يكونوا مكلفين لم يمتثلوا امرا ولم ينتهوا عن نهي
وبذلك وتتوافى هرج ومرج فلم يثمر وجودهم ولم يترتب عليهم فائدة فيصير
خلقهم لغوا وعبثا وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فما دام انه سبحانه يخلق خلقا
يجب في الحكمة ان يخلق لرفع جهلهم علماً والحكمة لا تختص بوقت دون وقت
ولا بمكان دون مكان وشخص دون شخص فاذا لم يجز الظن في وقت وزمان
فلا يجوز في جميع الازمنة والاوقات واذا جاز في جميع الازمنة ولا يعقل
جوازه في زمن حضور الائمة عليهم السلام قطعا فلا يجوز في جميع الاوقات
ولا يتأتى اذا كان هذا الاصل اصيلا وهذه القاعدة مطردة فيجب ان لا يبقى
جاهل في الدنيا ابداً لوجود العلم لانا نقول اولا انه سبحانه لم يرد في حكمته

راغ

رفع جميع انواع جهالات الناس بل من مصالح ملكه ان يكون اكثر الناس جاهلا
باكثر الاشياء فلم يقدر للجهل الذي هو من المصالح الملكية علما فالمراد
بالعلم الذي نريد ههنا هو العلم بما كلفهم الله سبحانه لا غير وذلك لا يمنع وجود
الجهال في الملك لمصالح لا تحصى وثانيا انا نقول انه سبحانه خلق العلم لرفع الجهالات
ولكنه خزنه عند اهله وهم العلماء لا غير كما خلق لرفع العطش الماء في الابار
لا في نفس العطشان وذلك سنة الله التي لا تجد لها تبديلا ولا تحويلا خلق
الاشياء وجعل لها ابوابا واسبابا وامر الناس باتيانها فمن اتاها وجد
وجدها والا فلا ومن الضروريات الاسلامية انه سبحانه هادٍ يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم ولا شك انه سبحانه بذاته الاحدية لا يباشر الهداية
فقدر لها اسبابا ووسائط ووسائل وابى الله ان يجري الاشياء الا باسبابها
وتلك الوسائط والاسباب لا بد وان تكون مما يصل اليه ايدي المهتدين
والا لا يحصل الهداية ويبقى الخلق مهملين وفي ذلك خلاف غرض الله
سبحانه لان غرضه من الخلق العبادة والمعرفة وذلك لا يحصل الا بالهداية
وايضاح طرقها وابلاج سبلها وذلك حكم ثابت في الحكمة واجب فيها

لا يخص بعصر دون عصر لانه سبحانه حكيم على الاطلاق ، دليل ثان في كل الاوقات

ففي عصر النبي والائمة عليهم السلام هم الوسائط بينه وبين خلقه المبلغون احكامه

اليهم عن علم ويقين دون الشك والظن والتخمين ولم يخالف في ذلك احد

من المسلمين والمؤمنين واما بعد وفاتهم الظاهر وبعد غيبوبة الامام الحاضر

فقد اختلف في ذلك بعض علمائنا عفى الله عنهم فقالوا بانسداد ابواب العلم

والاكتفاء بالظن قائلين بانه لم يتم الحجة على الخلق بما يكون في نفسه محتملا خلافه

وهو الظن ولا يحصل الهداية بما يكون محتملا للصدق والكذب وانت

تعلم انه سبحانه قاهر لا يعجزه شيء من خلقه عن اظهار دينه وابلاغ حجته لو اراد ايضا

محجته على احسن ما يمكن واكمل فاذا لا يعجزه شيء من خلقه عما اراد اظهاره لخلقه

فيجب في الحكمة ان يظهر دينه ولو كره المشركون فيجب في الحكمة ان يبقى في ايدي

المهتدين ما تهتدى به بعد فقد النبي صلى الله عليه وآله وغيبة الولي عليه السلام

وهو الكتاب والسنة اليقينيان ثم جعل وليه عليه السلام من وراء ذلك حافظا

يحفظهما عن الانطماس والاندراس كما اخبر سبحانه عن ذلك حيث قال

انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وقال وليه عليه السلام انا غير مهملين لمراعاتكم

ولا ناسين

ولاناسين لذكركم ولولا ذلك لاصطلمتكم اللأواء واحاطت بكم الاعداء ولا يشترط
في تصرفه فينا وحفظه دينه رؤيتنا له بل يشترط رؤيته ايانا وهي حاصلة له والحمد لله
كما لا يشترط في تصرف الشمس في السفليات وتربيتها النهار رؤيتنا لها بل
اذا جللها السحاب لمصالح عديدة تتصرف من ورائه ولذا روي عنه عليه
السلام واما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكانتفاع الناس بالشمس اذا جللها
السحاب وفي ذلك اخبار متواترة ياتي في باب نعت الامام عليه السلام ان
شاء الله فاذا علمنا انه سبحانه حكيم لا يفعل اللغو والعبث وخلق الانس
والجن لعبادته وعلمنا انه هاد قاهر لا يمنعه احد من خلقه عما اراد ابرازه لخلقه
علمنا انه سبحانه يهدي من يشاء الى صراط مستقيم عن علم ويقين كما لا
ينكر ذلك احد في زمن حضور النبي والولي عليهما السلام فنقول به كذلك بعد غيابه
عنا ولا نقول ان وجوده لطف وتصرفه لطف اخر وعدمه منا بل نقول
وجوده لطف وتصرفه لطف اخر وهو يتصرف ولا يشترط في تصرفه رؤيتنا
له بل شرطه رؤيته وهو يرى لانه اشهده الله خلق السموات والارض فاذا
علمنا انه شاهد قادر قاهر هاد ولم يبق في ايدينا سوى هذا الكتاب وهذه

السنة المدونة في الكتب المنتسبة المشهورة المعروفة علمنا انها قطعية

لا يعتريها شك وشبهة فان قيل ان من جملة هذه الاخبار الاخبار التي

وردت في الدس والتحريف والزيادة والنقصان في الكتاب والسنة فكيف

تقطعون بانها غير مدسوسة قلنا ان من جملة هذه الاخبار الاخبار التي وردت

ان من وراءنا حافظا يحفظ ديننا كما روى ان لنا في كل خلف عدولا ينفون

عن ديننا تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين كما ياتي مفصلا

ان شاء الله في محله فبعد ذلك قطعنا بان من وراءنا رقيبا حفيظا تقطع

قطعا لا انقطاع بشك بان الرقيب الحفيظ ينفي عن ديننا الدس والتحريف

وان وقع قبل ذلك فالاخبار بانه وقع في الاخبار يوما ما دس وتحريف

لا ينافي خلوها اليوم عن ذلك بحفظ الحافظ قال تعالى انا نحن نزلنا الذكر

وانا له لحافظون وقال ان علينا جمعه وقرانه نعم لو كان حفظ ذلك موكولا

علينا لاختل امرنا البتة ولم يحصل لنا علم به ولا ظن واما اذا كان الامر

بيد القادر القاهر الشاهد الحافظ على الاطلاق فنحن في فراغ من تشييد

مبانيه ونحن اصغر من ان ولي الله سبحانه امر دينه في جميع القرون الينا

ديالكلف

ولا يكلف الله نفسا الا وسعها وليس في وسعنا حفظ الدين والشرع المبين
في جميع القرون والسنين وقد حفظه بوليه عليه السلم والحمد لله رب
العالمين ومن الضروريات انه سبحانه عدل لا جور فيه قال
سبحانه ان الله ليس بظلام للعبيد وقال ان الله لا يظلم الناس شيئا
وقد رأينا في كتابه العزيز قد ذم الظن والعمل به في غير موضع منه وامر
بالعلم والعمل به كما يأتي في الباب الخامس ان شاء الله تعالى بالتفصيل
وكذا رأينا اولياءه عليهم السلم في شئهم نهوا عن الظن حتى بالغوا وقالوا
ان الظن اكذب الكذب وقالوا اذا ظننت فلا تقض وامروا بالعلم واليقين
في اخبار ليس لها نكير ولا شك انه سبحانه عالم بما سيأتي من زمن فقد
النبي وغيبة الولي ومع ذلك اطلق القول في ذم الظن وكذا النبي
والولي عليهما السلم عالمان بتعليم الله اياهما بما سيأتي ومع ذلك اطلقا
القول في ذم الظن والامر بالعلم فيجب ان يكون العلم مما يمكن ان
يصل اليه الناس في جميع القرون ويجب ان يكون الظن مذموما
في جميع الاعصار لاطلاق الامر بالعلم والنهي عن الظن واي شيء

اقبح من ان يأمر الحكيم العليم على شيئ ثم سد بابه على المامورين بيده واى ظلم

اقبح من هذا فو الله لو امر مولى من عرض الناس عبده باتيان شيئ ثم سد

عليه الباب بنفسه ثم اكد باتيانه واوعده على ترك الاتيان بعذاب اليم

من غير مرة لعده من العقلاء من المجانين ولا يفعل ذلك احد من الخلق

وان كان ظالما جائرا فكيف ظنك برب العالمين العدل الرؤف

الرحيم فهل تجوز بانه سبحانه مع غناه وحكمته وعدله ورافته ورحمته ان يأمر

على الطلاق بالعلم والعمل به وان ينهى عن الظن في مواضع عديدة والعمل

به وان يعد العالمين والعاملين بالعلم مثوبات وحسنات ورفع درجات

ويوعد الظانين والعاملين بالظن عقوبات في غير موضع ثم يسد عليهم باب

العلم وهو قادر قاهر لا يمنعه شيئ عن ذلك ويفتح لهم باب الظن من غير

اذن منه في موضع واحد من كتابه او في سنة نبيه واوليائه عليهم السلم

وهل يرضى احد من الخلق ان ينسب اليه مثل هذا الفعل الشنيع فضلا عن

عمله ونسب القوم هذا الفعل على الرب الجليل تعالى عن ذلك كله علوا كبيرا

بل تعالى خلقه عن ذلك علوا الهم الذكر ولذا انشئ تلك اذا قسمة ضيزى

فنقول

فذلكم ظنكم الذی ظننتم بربكم اردیكم فاصبحتم من الخاسرین فامره سبحانه وامر اولیائه
علیهم سلم بالعلم والعمل به ونهیه ونهی اولیائه علیهم سلم عن الظن والعمل به
فی غیر موضع ادل دلیل واوضح سبیل علی انفتاح باب العلم ووجوده و
امكان الوصول الیه فی جمیع الاعصار والقرون فان قیل فعلی هذا
لم لم یفتح الله سبحانه باب العلم علی هؤلاء الكثیرین حتی یدعوا انسداده فی جمیع
هذه القرون والسنین مع غزارة علمهم وتشققهم الشعر فی المسائل قلنا ان الله
سبحانه عدل مختار وخلق خلقه علی الاختیار ولم یضطرهم علی شیئ مما اراد منهم
فی الشرع وخلق الاشیاء وجعل لكل شیئ بابا بابه من اللوازم وجعل لكل شیئ
بابا وقدر فی حكمته بانه اذا اتی المكلف الباب الذی فتحه للشیئ المخصوص وجده
وجد وان لم یات الباب الذی فتحه لذلك الشیئ المخصوص حرم وقال
فی كتابه ولیس البر بان تاتوا البیوت من ظهورها ولكن البر من اتقی واتوا
البیوت من ابوابها وقال فابتغوا الیه الوسیلة والوسیلة هی الباب
المضروب ثم لاشك ان باب العلم هو العالم وباب الظن والشك والارتیاب
هو الفتان الشاك المرتاب والمراد بالعالم هو الله سبحانه وانبیائه ورسله

واولیائه علیهم السلم والطاغوت الثانی المرتاب هو الشیطان والتابعون له وهم
فی هذا الدین اعداء الائمة الطاهرین سلام الله علیهم وهم الاول والثانی والثالث
لعنهم الله وتابعوهم هم العامة العمیاء فمن اراد العلم کائنا من کان لابد له ان
یرجع الی الله سبحانه العالم والی رسوله واولیائه الراسخون فی العلم ویجاهد
فی سبیل الحق جهاده وحق جهاده ان یرجع الی اخبار الائمة الطاهرین علیهم السلم
التی هی قائمة مقامهم فی زمن الغیبة وینظر الیها بنظر التعلم والاسترشاد ویتمسک
بذیل ولایتهم ویستمد من باطنهم حتی یفقهوا فی روعه الصواب کما روی ما من عبد
حبنا وزاد فی حبنا فسال عن مسئلة الا ونفثنا فی روعه جوابا لتلک المسئلة
وکما قال سبحانه والذین جاهدوا فینا لنهدینهم سبلنا فشرط الوصول الی
العلم الذی اراده الله سبحانه من خلقه هو الجهاد فی سبیله والحب له والتصدیق
بالحسنی کما قال ومن اعطی واتقی وصدق بالحسنی فسنیسره للیسری فاذا اعطی
فی سبیل الله واتقی عن اعداء آل محمد وصدقهم لانهم هم الحسنی المراده من الله
سبحانه کما قالوا علیهم السلم نحن والله الاسماء الحسنی التی امر الله ان تدعوه بها
فییسره للیسری التی هی العلم واما من بخل واستغنی من آل محمد علیهم السلم

ولم

ولم يتق اعداءهم واستبد برايه وهواه وكذب بان آل محمد عليهم السلم هم السفينة
وهم اسباب النجاة والوصول الى المرادات فيسره الله سبحانه للعسرى التى
هى الظن الذى باء به اعداء آل محمد عليهم السلم الذين هم اصل كل شر وشك
وظن فمن لم يرجع الى اخبار آل محمد عليهم السلم فى امر من امور دينه ودنياه
وعمد الى كتب العامة العمياء ضل وغوى لان الضلالة والغواية من لوازم
وجود اعداء آل محمد عليهم السلم ومن لوازم تابعيهم ومن لوازم اقوالهم وارائهم
وهواهم واستبدادهم ولا يكاد بعد ذلك ان يسكن نفسه عند مسئلة فشك
فى كل ما يقول او ظن لانه لم يأخذ علمه عن الامام العالم وعن قوله الصادق
وانما اخذ عن الشاكين الظانين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء فظهر
ان شرط الوصول الى العلم الرجوع الى الاخبار والى العلماء الاخيار لانهم
ابواب العلم الذى خلقه الله سبحانه للابرار وعدم الرجوع والاعتناء الى اقوال
الاعداء لعنهم الله والتقوى منهم ومن شكوكهم وظنونهم وشبهاتهم لان ذهن
الانسان وقلبه ليس الا كالمراة فمتى واجهت بها الى الشواخص المستقيمة وا
المسائل الكثة وقع شبهها فيها لا محالة حتى اذا ادام على ذلك حتى ينصبغ

ذهنك بصبغة الله سبحانه ويستقيم لا تكاد تشك في شيء من الشبهات ومتى
واجهت بها الى الشواخص المعوجة والشبهات المنكرة تقع فيها اشباحها لا محالة
حتى اذا داوم الشخص على ذلك لا يكاد يرد على مسئلة من المسائل الآلية فيها لا محالة
لاعوجاج ذهنه لكثرة التوجه الى المعوجات وذلك مجرب محسوس ولذلك
ترى علمائنا الاخباريين يدعون العلم وتسكن نفوسهم عند كل مسئلة ويطعنون
على اهل الشك والظن وليس ذلك الا لرجوعهم الى الاخبار المنيرة من آل الله الاطهار
في الليل والنهار وعدم الرجوع الى اقوال الاعداء والاعتناء بها والتوجه اليها
وترى الاصوليين يدعون انهم ارباب العلم عليهم وينسبون الاخباري
الى قلة الفطنة والدقة ويحسبون انفسهم واذا انهم في غاية الدقة ونهاية
الفطنة وليس ذلك الا لقلة رجوعهم الى الاخبار وكثرة رجوعهم الى اقوال
العامة وشبهاتهم وشكوكهم ويحسبون انهم مهتدون وكل واحد من الفريقين
صادقون فيما اخبروا عن انفسهم ولذلك روي اخبار كثيرة في عدم جواز
معاشرة الاعداء وعدم الاصغاء الى اقوالهم وعدم معاشرة اهل الفسق
والفجار وكذا العكس وورد اخبار في معاشرة الابرار ومجالسة العلماء الاخيار

اذ لم

اذ لم يجعل الله سبحانه لرجل من قلبين في جوفه فاما ان يتوجه الى عليين فينطبع
فيه صورها الحقه واما الى سجين فينطبع فيه صورها الباطلة وليس على الله سبحانه
في الحكمة والعدل الا ايضاح الدليل وابلاج السبل وبداية النجدين وا
مختاراً بين الطريقين ولا يجبرك بطريق واحد كما قال انا هديناه السبيل اما
شاكراً واما كفوراً وقال وهديناه النجدين وقال ليهلك من هلك عن
بينة ويحيى من حي عن بينة ومن الضروريات انه سبحانه عالم
بخلقه قاهر فوق عباده قادر على ما يشاء كيف يشاء وبالمؤمنين رؤف
رحيم مع ما مر من اسمائه الحسنى ومقتضى الرافة والرحمة ان يهدي المؤمنين
الى الصراط المستقيم ليسلكوا فيه الى درجات قربه سبحانه ويفيض عليهم من انواع
نعمائه ولا شك ان السالك القاصد الى جهة ان علم مطلوبه بالقطع و
اليقين ليسرع اليه من تلك الجهة اشد الاسراع وان لم يعلم مطلوبه في جهة
ويظن لا يمكنه السلوك اليها لا سيما الاسراع لانه كلما يقرب الى تلك الجهة
يحتمل في نفسه بعده من مطلوبه لانه لا يمتنع في عقله ان يكون في خلاف
تلك الجهة فهذا الظن اما يقعده في مكانه او يذهبه مرة الى هذه الجهة ومرة

الی خلافها فیکون دائما حیران لا یمکنه الی قرار فی محل ولا توجه الی جهة ولا فرارا

عن جهة وهو سبحانه یعلم ان المتحیر لا یمکنه السلوک الیه وهو رؤف رحیم بعباده

المؤمنین فمقتضی ذلک ان یعلمهم بان مطلوبهم فی کذا بعینه قطعا جزما

حتی یسرعوا الیه ولا یجوّزوا کون مطلوبهم فی خلاف ما سلکوا فیه وهو قادر

علی ذلک قاهر لا یمنعه شیء من خلقه فیجب ان یخلق فیهم العلم ویهدیهم الیه

ویمکّنهم من الوصول الیه وقد فعل ذلک والحمد لله رب العالمین

ومن الضروریات انه سبحانه شاهد علی خلقه او لم یکف بربک

انه علی کل شیء شهید الا انهم فی مریة من لقاء ربهم الا انه بکل شیء محیط

وقد استدل بشهادته الانبیاء والمرسلون والاوصیاء المقربون والاولیاء

المکرمون ولعمری انه دلیل علی کل سبیل وکل دلیل تم اذا انتهی الیه ولم یتم

ان لم ینضم الیه وتطرق الشکوک والشبهات فی کل دلیل متی انفرد عنه

وهو دلیل التسدید والتقریر ویثبت به ما یثبت اذا ثبت ولا یتطرق

الشبهة فیما یتطرق فیما سوی ذلک الدلیل فاذا کان سبحانه شاهدا

یکون کافیا عما سواه مغنیا عما عداه کما اخبر سبحانه بقوله تعلیما لنبیه صلی الله

علیه واله

عليه وآله قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم فاذا علمنا انه سبحانه شاهد فبعد علمنا هذا

لا نخاف من احد غيره ولا نرجو من احد سواه وهو كاف لعباده فكل دليل

قرره سبحانه نصدقه وتسكن قلوبنا اليه ونعتقد بعقولنا له ونعتمد عليه وكل

دليل ابطله وافسده فنحن نبطله ونفسده اعتمادا عليه وقد رايناه في كتابه

قد وعد على احقاق الحق وابطال الباطل في مواضع عديدة حيث قال

ما جئتم به السحر ان الله سيبطله ان الله لا يصلح عمل المفسدين وقال ولا يفلح

الساحر حيث اتى وقال لا يفلح الساحرون لا يفلح الكافرون لا يفلح الظالمون

وقال بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق ولكم الويل مما

تصفون وقال وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا

وقال ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون وقال ويريد الله ان يحق

الحق بكلماته ويقطع دابر الكافرين وعن الصادق عليه السلام ليس باطل يقوم

بازاء حق الا غلب الحق الباطل وذلك قول الله بل نقذف بالحق على الباطل

الى غير ذلك من الايات الدالة على المراد والاخبار الواضحة المنار بان الله سبحانه

كفل بنفسه اظهار الحق واعلانه وازهاق الباطل واخفاءه ولولا ذلك لا يمكن

لاحد استدلال على شيء اما ترى ان ابين البينات هو معجزات الانبياء والمرسلين

عليهم السلم التي ترى بالعيون وليس شيء ابين واظهر منها فلو لم يكن الاعتماد على الله

سبحانه لا يمكن لذي حجي التصديق لما قد راى اذ يحتمل عنده ان هذه كلها من باب

السحر والشعبدة ومن انواع الحيل والخيالات كما يصدر اشباهها من السحرة

الكفرة الفجرة بالجملة فلا بد للمؤمن البصير والطالب الخبير ان يتمسك بدليل

لا يبطله دليل ولا يخفى معه المنهاج والسبيل وهو دليل التقرير والتسديد من الله

سبحانه المحيط بكل شيء الشهيد على كل شيء اليس بكاف عبده فمن تمسك بالله

الشهيد المحيط كفاه عما سواه ومن تمسك بغيره لا يغنيه عما عداه اذ هو بنفسه

محتاج الى من سواه وطلب المحتاج الى المحتاج سفه وسوال الفقير فقيرا مثله

بله يا ايها الناس انتم الفقراء الى الله والله هو الغني ~~فاذا كان هو الغني~~

فاذا كان هو الغني المطلق فلا يحتاج الى غيره وكفانا ربنا عن خلقه فالاعتماد كل

الاعتماد عليه سبحانه فكل من ادعى دعوى ونرى انه سبحانه قد قرره على دعواه نعلم انه

صادق في دعواه وان لم يقرره ويكذبه باي شيء اراد نكذبه بتكذيبه وكذلك كل

قول قرره الله سبحانه وثبته نعلم انه ثابت محكم بتسديده وتقريره وكل قول افسده

بالمطلق

والبطلة نعلم انه مجتث زائل بتقريره سبحانه الذي هو تكذيبه للباطل ولابد لذلك من مثال
حتى يعاين الحق اذ الحق يظهر بالمثل وهو ان تفرض سلطانا حكيما عليما قادرا
قاهرا رؤفا رحيما على رعاياه عدلا غنيا عن ان يظلمهم جالسا على سرير السلطنة
مشرفا على الرعايا شاهدا لهم ثم تفرض وزيرا القوم في حضور هذا السلطان
المقتدر الموصوف بالصفات المذكورة ويقول ان هذا السلطان العظيم
انزل علي من عرش سلطنته كتابا وجعلني وزيرا له وداعيا عليكم لازكيكم واعلمكم
الكتاب والحكمة وانبئكم ما لم تكونوا تعلمون وشرع في الحكم فحكم بايمان من
امن به وبكفر من كفر به وقتلهم وضربهم وسبيهم وغير ذلك من انواع العذاب
والذلة في حضور السلطان وسكت السلطان وقرره على ذلك كله وخلعه
بخلع متتابعة لكل حكم حكم وايده على ذلك وسدده ونصره على عدوه
فحينئذ لا يبقى لعاقل مجال تكذيب الوزير عاد عواه ويذعن له العقلاء برقاب
خاشعة ويتولونه ويعادون اعداءه ولا يشك في صدق الوزير الا من
شك حكمة السلطان او في علمه او في قدرته وغلبته او في رحمته ورافته
على الرعايا او في عدله وغناه عن الظلم او في شهادته او في غير ذلك من
صفات السلطنة والا فمن عرف السلطان بصفاته التامة الكاملة لا يبقى

له مجال انكار الوزير وان شك في صدقه فبعد ذلك يعلم انه كلما حكم به الوزير من
امر ونهي وحلال وحرام وكراهة واستحباب واباحة كلها فبحكم السلطان ولو لم
يرض بواحد منها الا يعجز عن ردها وردعها فاذا لم يردع ولم يرد بل قرر
وسدد وايد يعلم انها كلها من السلطان والى السلطان فمن آمن
بعد ذلك بالوزير آمن بالسلطان ومن كفر به كفر به ومن اطاعه فقد اطاعه
ومن عصاه فقد عصاه ومن والاه فقد والاه ومن عاداه فقد عاداه
ومن احبه فقد احبه ومن ابغضه فقد ابغضه ومن اعتصم به فقد اعتصم به
ومن اعرض عنه فقد اعرض عنه ومن عرفه فقد عرفه ومن جهله فقد جهله
وهكذا كل نسبة تنسب اليه من خير او شر فقد تنسب الى السلطان قال تعالى
من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما جعلناك عليهم وكيلا وفي الزيارة
من احبكم فقد احب الله ومن ابغضكم فقد ابغض الله ومن اعتصم بكم فقد
اعتصم بالله انتم السبيل الاعظم والصراط الاقوم وفي زيارة اخرى
على من جهلهم فقد جهل الله ومن عرفهم فقد عرف الله فاذا اعتبرنا من هذا المثال
الظاهر ولبصرنا النسبي الاضافات ناخذ في فهم الباطن فنعلم انه سبحانه
بذاته لا يدرك ولا يوصف كما قال لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار

وقال

وقال سبحان ربك رب العزة عما يصفون فخلق لنفسه اقواما وجعل صفاته
واسماءه فيهم واقامهم مقامه في الاداء لانه لا يدركه الابصار الظاهرة ولا
تحويه خواطر الافكار الباطنة ولا تمثله غوامض الظنون في الاسرار الحقيقية
كما روي في تفسير فلما اسفونا انتقمنا ان الله لا ياسف كاسفنا ولكن خلق
اقواما وجعل اسفهم اسفه ففي الواقع ان السلطان المتصف بالصفات
هو الرسول صلى الله عليه وآله لان الذات لا يدركها الخلق ابدا والذي
يدركه هو صفته الظاهرة للمخلوق في رتبة الخلق كما روي من خطبة امير المؤمنين
عليه السلام في صفة النبي صلى الله عليه وآله اقامه مقامه في الاداء اذ كان
لا تدركه الابصار ولا تحيط به خواطر الافكار ولا تمثله غوامض الظنون
في الاسرار لا اله الا الله الملك الجبار وتفصيل ذلك مجملا يأتي عن قريب
في باب نعت النبي صلى الله عليه وآله ان شاء الله والمراد هنا ان الله سبحانه
بصفاته الكمالية التي مر بعضها شهيد علينا ونحن متقلبون بين يديه
لا نملك لانفسنا نفعا ولا ضرا ولا موتا ولا حيوة ولا نشورا فكل من
ارسله الينا بهذا الاله الحق المتصف بهذه الصفات في غيرها وسدده

وايده وقرره ولم يدخص حجة نعلم انه رسول من عنده حق صدق امنا به وصدقنا

وكل كتاب وليس لنا ان نختار رسولا من عند انفسنا لانا احقر من ان نعرف

قلوب العباد وضمائرهم ولا نعلم المفسد من المصلح والله عليم المفسد من المصلح وهو

اعلم حيث يجعل رسالته فحيث يجعل رسالته وقرره وصدقه وسدده نصدق

رسوله بتسديده وتصديقه وتقريره ثم كل كتاب انزله علينا بواسطة هذا الرسول

وبين فيه فرائضه واحكامه نعلم انها مراداته وليس لنا ان نكتب كتابا ونقول

هذا من عند الله لنشتري به ثمنا قليلا كما لم يجز لنا اختيار الرسول من عند

اهوائنا وانفسنا لانا انسنا بانبياء الله حتى نعلم رضا الله وغضبه ومراداته من

خلقه وكذلك اذ نرى في هذا الكتاب يقول ما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه

فانتهوا نعلم ان سائر اقواله صلى الله عليه وآله ايضا قول الله سبحانه لانه قال ما ينطق

عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فكل ما قاله الرسول صلى الله عليه وآله من امر

ونهي وحكم يجب علينا الاقرار والديانة به لانا نعلم بتقرير الله سبحانه وتصديقه

ان كل ما قاله هو قول الله وان هو الا وحي يوحى ومن جملة ما اخبره به وما اوحى

اليه هو امر الولاية ونصب الامامة فنعلم ان الامام عليه السلم ايضا ممن اراد الله

نفسه

نصبه بين العباد والبلاد وليس لنا ايضا اختيار الامام من عند انفسنا بآرائنا

واهوائنا الناقصة التي لم تطلع المفسد من المصلح والمؤمن من المنافق بل الله

يعلم المفسد من المصلح ويختاره لنفسه ونحن لا نعلمه الا من طريق الرسول وبيانه

فاذا عرفنا شانه عند الله سبحانه نعلم انه امام من عند الله وسبيل معرفته منحصرة

ببيان الرسول صلى الله عليه وآله ولا يمكن لاحد غيره الاطلاع على الامام من غير

وساطة النبي صلى الله عليه وآله لانه ليس بنبي فلم يطلع مراد الله سبحانه بالبداهة

ثم بعد معرفة الامام المنصوب من عند الله سبحانه بواسطة النبي صلى الله عليه وآله

كل ما قاله نعلم انه من عند الله سبحانه المستودع عنده فكل ما امره عليه السلام به نعلم

انه مما اراد الله سبحانه الاتيان به وكل ما نهى عنه نعلم انه مما كرهه الله تصديق

الله سبحانه وتسديده وتقريره كما ظهر والحمد لله وليس لنا ان نقول في شيء من امور

الدين باهوائنا وآرائنا وعقولنا الناقصة كما لا يجوز لنا اختيار الامام من عند

انفسنا بعقولنا الناقصة فان جاز لنا الاجتهاد في الدين والحكم بالعقول

برهانه ونفسه مع انا غير سامعين للوحي فجاز لنا اختيار الامام فاذا جاز الاختيار

والاجماع عليه بعقولنا الناقصة والله سبحانه اقول والله يعلم المفسد من المصلح وفعله

فاذا جاز اختيار الامة والاجماع عليه بعقولنا الناقصة

اعلم حيث يجعل رسالته فاذلم يجز لم يجز في شيء من امور الدين الحكم بالعقول من غير
تمسك الى الرسول والى ال الرسول عليهم السلام كيف لا والاخبار بما في نفس الله سبحانه
ادعاء للربوبية او ادعاء للنبوة والا فكيف يمكن لاحد او احاد ان يعرفوا بما في نفس الله
سبحانه فمن ادعى ذلك من غير وساطة النبي صلى الله عليه وآله فقد ادعى النبوة من
حيث لا يعلم وكفر من حيث لا يشعر فان صدق في دعواه اخبر عما في نفس احد من خلقه
من رضا وغضب او غير ذلك فان لم يقدر على ذلك فكيف يجتري على الله الذي لا تدركه
الابصار ولا تحويه خواطر الافكار ولا تمثله غوامض الظنون في الاسرار والمدعي
بان كلما ادى اليه ظن المجتهد من غير استناد الى حديث او كتاب هو حكم الله في حقه
وحق مقلديه فهو ايضا مدع للنبوة من حيث لا يعلم وغير المخبر عن الله سبحانه كيف يخبر عنه
والمخبر هو النبي لا غير فليس لغير النبي الاخبار عن الله سبحانه في شيء من الاشياء وفي حكم
من الاحكام وان كان اخس من ارش الخدش نعوذ بالله من بوار العقل وقبح الزلل
وبه نستعين فاذا عرفنا الله سبحانه بصفاته وعرفنا الرسول بتصديقه وتقريره و تسديده
وعرفنا قول الرسول صلى الله عليه وآله ايضا بتقريره وعرفنا الامام من قول الرسول
بتسديده وتصديقه وعرفنا قول الامام عليه السلام بتقريره لنفسه فهو يجب علينا

امتثال ما امر وترك ما نهى عنه والوقوف عند ما اوقفنا عليه فيجب علينا ان نقول ما قال
آل محمد قلنا وما دان آل محمد دنا وما سكتوا عنه سكتنا فصلى الله عليهم من ائمة هادين
وما لان ولغيرهم من المعاندين فاذا عرفنا ذلك فنقول قد علم مما سبق ان الله سبحانه
لم يخلق الخلق الا للعبادة وهي لا تحصل الا بالدلالة وهي لا تحصل الا بالعلم واليقين
دون الظن والتخمين لان حجة الله هي الحجة البالغة وهي الحجة البالغة وهي الحجة الواضحة
فاذا نظرنا الى ما بين ايدينا لم نزل كتابا معروفا وسنة معروفة قد عمل بهما
العاملون ويعملون بعد ذلك وليس في ايدينا سواهما فنعلم قطعا جزما من غير شك
وريبة انهما من عند الله سبحانه بعد علمنا بصفاته التي ذكرت من قبل ولولاهما
من عنده سبحانه لردهما ولرفعهما وابطلهما وادحضهما لا محالة ولارسل الينا
كتابا اخر وسنة اخرى غيرهما فاذ لم يرفعهما ولم يبطلهما ولم يدحضهما بل قررهما
ويصدقهما ويسددهما ويحفظهما ويحرسهما ويمنع ايدي الطاغين عنهما مع
كثرتهم وغلبتهم في جميع هذه الاعصار ومن جميع حوادث الليل والنهار الى
الان والى بعد ذلك مع انه سبحانه شاهد ان المؤمنين به وبرسوله وباياته
علمهم لم منحصرون بهذه الفرقة المحقة ويرى انهم كلهم عاملون بهذه الاخبار في جميع

القرون والاعصار ولم يظهر لنا بان علمكم بهذه الاخبار خطأ مع علمنا بالصفات

المذكورة فلم يبق لنا شك والله بان هذا الكتاب في هذه النسخة المشهورة المعروفة من

مما رضي الله سبحانه ويمكن لنا يوما ما ان نشك في الشمس في رابعة النهار ولا نشك

فيهما في حال من الاحوال بتصديق الله وتقريره وتسديده وتأييده والحمد لله رب

العالمين وله المن علينا من اعطاء الدليل الذي تزول الجبال ولم يزل فمن شك

في ذلك بعد ذلك فما ادري فبماذا يسكن نفسه واضطرابها فباي حديث بعده

يؤمنون ربنا آمنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا من الشاهدين فالنصف

من نفسك ان لم يثبت القول في الكتاب والسنة بهذا النحو من الدليل فهل يكدث

في نفس الفطن الزكي شيء في الاستدلال بان الاصل عدم التحريف والاصل عدم

التغيير والاصل عدم النقل وهكذا في سائر الاصول الموضوعة فان حرف وبدل

وغير ونقل كتاب او حديث في زمن من الازمان ووقت من الاوقات فيما

فبتأسيس اساس وتقويم مقياس وتأصيل اصول بعد سنين ودهور يرتفع

التحريف والتبديل والتغيير والزيادة والنقصان في الزمان الماضي فسبحان

الله ويا عجبا لمثل هذه الاستدلالات لتشييد مباني الاخبار في الاوقات

كما هو شيمة المؤمنين

الماضية

الماضية فی اناء اللیل واطراف النهار فیا عجبا لاقوام یستدلون بهذه الاصول
ویعدون انفسهم من الفحول ولم یتنبهوا علی ذلک بان زیدا لو کان فی یوم قبل
الیوم فی بیت فهل یمکن لاحد ان یستدل علی عدم خروجه عنه بهذه الاصول
فوالله ان کان للعجب محل فلیس له محل انسب من مثل هذا المحل فالحمد لله الذی
کرمنا من بین العالمین ببرکة محمد وآله الطاهرین واولیائهم المقربین
صلوات الله علیهم اجمعین باعطاء ادلة کشفیة الهیة محمدیة علویة صلوات
علیهما والهاما فما لنا وللاصول التی لا تسمن ولا تغنی من جوع فنعتمد علی الله سبحانه
فی جمیع الامور وهو حسبنا ونعم الوکیل فاذ حصل لنا والحمد لله کتابا یقینیا
وسنة یقینیة فما لنا وللقول بالظن فی دین الله سبحانه وهو قبیح مع عدم وجود
العلم علی زعمهم واما بعد حصول العلم فلا ریب انه مذموم لا سیما اذا راجعنا
هذا الکتاب الیقینی وهذه السنة الیقینیة وجدنا کثیرا من الایات والاخبار
فی ذم العمل بالظن کما یأتی فعلمنا ان القول بجواز العمل بالظن لیس من دین
صاحب هذا الکتاب الموجود المعروف ولیس من دین صاحب هذه السنة
المعروفة اذ لیس فیهما آیة واحدة وحدیث واحد موهم لجواز العمل به وا

قد عرفت انفا ان المخبر عن الله سبحانه وعن رضاه وغضبه ليس الا النبي صلى الله
عليه وآله والائمة عليهم السلام باخبار النبي لهم ولا يوجد في كلماتهم الا الذم للظن
المطلق والعاملين به فنعلم قطعا انه ليس من دين الله سبحانه وكذا اذا راجعنا
هذه الكتاب والسنة لم نر فيهما وجود مقدمات لفهم الكتاب والسنة فعرفنا ان
المقدمات التي يزعمونها انها مقدمات ليست بمقدمات اذ لو كانت مقدمات
لفهم الكتاب والسنة يجب في الحكمة التنبيه عليها وتعليمها فاذ لم تكن فيهما
فليست هي من دين الله سبحانه وتحصيلها تضييع للعمر اقلا وباقرار المدعي
انها ليست في الكتاب والسنة هذه المقدمات ولكن اخبرني اذا ورد مثلا امر من
الشارع كيف تفهم به اذ يحتمل ان يكون للوجوب او الندب او للفور او التراخي
او للوحدة او التكرار وهكذا سائر المقدمات المدونة في كتب الاصول قلنا
نعم يحتمل الامر جميع ذلك فاخبرني انت اذا اجتهدت وفهمت مثلا ان
الامر حقيقة في الوجوب واجتهد غيرك بانه حقيقة للندب وآخر يجتهد ويفهم
انه للمشترك فهذه الاجتهادات الثلث كلها توافق لفظا واحدا ام توافق
واحدا ويخالف الباقي ولا تقدر ان يكون لفظ واحد يوافق مذاهب مختلفة

ولا نعلم مرادهم من الظواهر فان قيل نعلم من الكتاب والسنة

لم

فلم يوافق في الواقع الا واحداً من الاقوال ويخالف الباقي لا محالة الا على مذهب من يقول
انه ليس لله سبحانه حكم في الواقع وان حكمه تابع لظن المجتهد ولا تمشي هذا القول في
مذهب من اقر بان الله سبحانه لم يرض باراء الناس وعقولهم وان رضي لم
يرسل اليهم الرسل ولم ينزل اليهم الكتب بالجملة فنظهر ان بوضع القواعد الخارجية بتحبيب
اصطلاح خارج لم يكشف الستر عن وجه كلمات شخص اخر خارج ولعله اصطلح لنفسه
اصطلاحا مخالفا لاصطلاحك ولعلك جعلت الامر باجتهادك واصطلاحك
حقيقة في الحد المشترك وصاحب الكلام والكتاب جعل الامر في كتابه حقيقة في
الوجوب فانت لا تقدر على حمل كلامه وكتابه على مقتضى رايك واصطلاحك فاذا
الامر كذلك فيجب على المتتبع في كتاب غيره ان يتفحص عن اصطلاح صاحب الكتاب
لا ان يصطلح عند نفسه اصطلاحات ثم يحمل كتاب الغير على اصطلاحاته وقد
غفل القوم عن ذلك كله فيجتهد واحد ويختار ان الامر حقيقة في الوجوب واراد
حمل ما يرد عليه من الاخبار على ما اختاره ويجتهد اخر ويرى انه للندب ويحمل
على ما اختاره الاخبار ويجتهد اخر ويرى انه للحد المشترك ويحمل الاخبار والاوامر
عليه على ما اختاره وفي ذلك خراب بنيان الدين وفساد الشرع المبين فقس على

ما ذكر سائر المقدمات المدونة في الكتب الاصولية واعرف انها لا يكشف الستر عن وجه
كلمات الغير فالواجب على من اراد الرجوع الى كتاب غيره ان يتفحص اولا عن مصطلحاته
فاذا علم تلك المصطلحات فيحمل بعد ذلك مراداته على تلك المصطلحات فاذا
تقرر ذلك فنقول انا اذا راجعنا الاخبار لم نر فيها هذه الاصطلاحات الموضوعة
من عند غير الله سبحانه ونجد فيها امرا ونهيا وفرضا وندبا وحلالا وحراما وكراهة
ومباحا وليس لنا ان نصطلح من عند انفسنا قواعد موضوعة ونحمل تلك المعاني
على مصطلحاتنا بل اذا راجعنا الاخبار نجد فيها لكل واحد من تلك المعاني
قرائن عديدة نقطع بان المراد من هذا اللفظ هذا المعنى ويجب في حكمة الحكيم
ان ينصب لنا قرائن لفهم مراداته كما قال ان علينا بيانه فاذا وجب في الحكمة
نصب القرائن لتفهيم المراد فاذ لو لم ينصب قرائن للتفهيم للزم ان يكون جميع
اوامره ونواهيه لغوا وتعالى الحكيم عن اللغو فلم يخل بالحكمة البتة كما نرى مشاهدة
انه قد نصب فحينئذ لا حاجة لنا الى قواعد موضوعة منحوتة من عند انفسنا
لفهم مراد الله سبحانه بل لا يجوز لنا وضع قاعدة في فهم مراده كما لا يجوز لنا وضع
حكم في دينه حرفا بحرف فهو كاف لنا في جميع ما نحتاج اليه من امر دنيا وآخرة

اذ هو

او ندب او كراهة او حرمة او اباحة او قرينة لفهم المعاني من الفاظه او غير ذلك
اليس الله بكاف عبده فاذا كان الله سبحانه كافيا عبده فلا يجدي لنا نفعا
وضع القواعد التي ليست من عنده سبحانه فاذا امر بشيء مثلا يجب في الحكمة ان ينصب
لنا قرينة بان مرادي الوجوب او الندب فلعله امر بلفظ الوجوب واراد الندب ونصب لنا
قرينة نعرف منها ان مراده الندب كما يوجد في كثير من الاخبار الواردة في المستحبات
وربما امر بلفظ السنة والندب واراد الوجوب ونصب القرينة لبيان مراده وكذا
اذا نهى عن شيء ان ينصب لنا قرينة بان مرادي الحرمة او النزاهة وربما نهى عن شيء
بلفظ الحرمة تاكيدا للكراهة واراد منه النزاهة وربما نهى بلفظ الكراهة واراد
منها الحرمة ونصب لفهم جميع ذلك قرائن حالية او مقالية او غير ذلك بان
مرادي كذا وان قيل ليس النزاع فيما يكون فيه القرائن القطعية وانما النزاع
فيما لم يكن فيه قرينة قلنا اولا محال في الحكمة ان لم ينصب القرينة لفهم المراد
وثانيا ان نفس خطاب العالي للداني ان لم ينصب قرينة بان مرادي هو الندب
قرينة بان امره للوجوب مثلا فمع هذا لا يجب ان تكون القرينة من خارج اللفظ
بل هي اعم من ان تكون في نفس الخطاب او في الخارج فلا يجدي قاعدتك الموضوعة

من عند نفسك وكذلك ان ذهبت مثلا الى ان مفهوم الشرط حجة لا يجدي لك نفعا
في فهم كلمات غيرك لاسيما اذا كان حكيما على الاطلاق لانه نصب قرينة بان في هذا
الموضع الخاص مفهومه حجة ولعله في موضع اخر نصب قرينة بان مفهومه ليس بحجة
كقوله ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا فلا يكون مفهومه ان لم يردن
التحصن فيجوز اكراههن على البغاء وكما اذا نصب قرينة قطعية بان المنطوق ليس
بمراد فنده ومدار العلم بالقرائن القطعية في جميع الموارد ونعلم علما قطعيا
بان الحكيم العدل اذا اراد منا شيئا يجب في حكمته ان يبين لنا مراده والله
بصار امره انحوا فقس على ما ذكر جميع ما لم نذكر من قواعدهم الاصولية المنحوتة
وبالتي في الباب الحادي عشر ان شاء الله تعالى ما يروي الغليل وان كان فيما ذكرنا لشفي
العليل بل في كل فصل من الفصول كفاية في ابطال ما ليس من الله سبحانه باوضح
دليل وحسبنا الله ونعم الوكيل   في ما يتعلق بهذا العلم من صفات
النبي وخصائصه صلى الله عليه وآله وفيه فصول   ان الله سبحانه قد علا
بعلو ذاته عن ان تناله ايدي الكذب في الجميع لانه ليس في جهة حتى يدفوا
اليه ويسمعوا منه وليس له صورة حتى يعاينوه ويأخذوا عنه ولا شك ان له رضا
وغضبا فيما فعل عباده ولم يرض لهم تقلبهم في الجهالة فلما علم ان خلقه

لا دمون

محرومون من التلقي منه سبحانه خلق لهم حجابا جوداً منه ورحمة حتى يعاينوه ويسألوه ماشاء واجعل له جهتين جهة الى الرب وجهة الى العباد حتى يتلقى من جهة الرب ما اراد الرب ويوصله الى العباد بالجهة التي تجانسهم كما قال انا بشر مثلكم يوحى الي انما الهكم اله واحد فجعل في جهة العليا من اسرار الربوبية واستودعها في جهة العبودية وانا به مقامه في الاداء اذ كان لا تدركه الابصار ولا تحويه خواطر الافكار ولا تمثله غوامض الظنون في الاسرار اذ ليس للخلق مرتبة سوى هذه المراتب الثلث مرتبة الظاهر الجسمانية ومرتبة البرزخ النفسانية ومرتبة الباطن النورانية فجعل له الظاهر في ثلثة عوالم ففي المرتبة الاولى جعله آية توحيده وسر تفريده وهي مقام النورانية الذي اشار اليه مولينا امير المؤمنين عليه السلم ان معرفتي بالنورانية هي معرفة الله عز وجل ومعرفة الله عز وجل معرفتي والمرتبة الثانية مقام الاسماء والصفات مقام المعاني والظاهر واشار اليه عليه السلم بقوله نحن معانيه وظاهره فيكم وقوله نحن والله الاسماء الحسنى التي امر الله ان تدعوه بها والمرتبة الثالثة مقام الرسالة والسفارة بين الخلق والله او مهبط الوحي

ومعدن الرحمة ولذا قال امير المؤمنين في صفة النجبة في القدم على سائر الامم
اقامه مقامه في الاداء اذ كان لا تدركه الابصار اي في المشاعر الظاهرة
ولا تحويه خواطر الافكار في المشاعر النفسانية ولا تمثله غوامض الظنون في
الاسرار في مقام الحقيقة والسرية المشار اليهما ان امرنا هو السر وسر مستتر وسر
مقنع بالسر فقام بين ظهراني الخلق في كل عالم للاداء بشيراً ونذيراً كما قال الله
سبحانه تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقال
سبحانه انما انت منذر ولكل قوم هاد فنزل من عالم الى عالم وادى ما استودعه الله
فيه من الامر والنهي والحلال والحرام والشرائع والاحكام حتى وصل الى منتهى المقامات
من عالم التراب بهذا العالم بعد فترة من الرسل وغفلة من سبل الناس
في الجهالة الجهلاء والضلالة العمياء لم يعرفوا ربا ولا نبيا ولا اماما ولا هاديا
ولا حلالا ولا حراما ولا شرايع ولا احكاما فمنهم من عبدة الاصنام لكل فرقة
منهم صنم يعبدونه ومنهم من اتخذ الاحجار اربابا من دون الله ومنهم من اتخذ
الاشجار اربابا ومنهم من اتخذ الحيوانات ومنهم اتخذ الكواكب ومنهم من اتخذ
النار ومنهم من اتخذ الانبياء كعزير وعيسى اربابا من دون الله وبالجملة
الهتهم اهواؤهم فكلما مال اليه هواؤهم يعبدونه بمقتضى طباعهم المختلفة وان كان

لهم

فيهم من عبد الله سبحانه من الاوصياء فهو مستور عن عيون الناس اجلالا في بعض
الغارات والبوادي التي لم تصل اليها هؤلاء الجهلة فقام صلى الله عليه وآله بقدرة
الله الكاملة واظهر نبوته لهم واثبتها بالمعجزات وخوارق العادات فلم يلبث قد
بعد واحد حتى استولى على البلاد وسخرها بالحرب والقتل والنهب والاسر العباد
فاطاعوه طوعا او كرها فجعل لهم دينا ناسخا لجميع الاديان وشرعا ناسخا لجميع
الشرائع فبين لهم ما اراد الله سبحانه منهم من الامر والنهي والعدل والاكرام مما
امره الله سبحانه ان يبين للناس فامر صلى الله عليه وآله باشياء ونهى عن اشياء
وسكت عن اشياء فوجب عليهم الامتثال للمامور به والانتهاء عن المنهي عنه
والاطلاق في ما سكت عنه وليس ما سكت عنه مما ليس فيه حكمه كما زعمه بعض العلماء
بل هو مما لهم فيه الحكم وحكمه الاطلاق لان السنة قول المعصوم او فعله او تقريره
وما سكت عنه يقع تحت تقريره فلم يبق شيء مما لهم وعليهم وفي ايديهم الا وجاء
فيه الحكم من الله سبحانه اما بالبيان او السكوت كما روي ان الله سبحانه فرض لكم
فرائض فلا تضيعوها وحرم عليكم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة منه
غير نسيان فلا تتكلفوها فوجب لكل مسلم ان يمتثل امره ويجتنب عما نهيه وان
يسكت عما سكت وليس لهم الخيرة من امرهم كما روي اسكتوا عما سكت الله وابهموا

ما ابهمه الله اترعم ذلك اليوم جواز الفحص لاحد عما سكت الله ورسوله او الاجتهاد في شيء دون

قوله واخذ بعض وطرح بعض بالرأي والاستحسان او قياس شيء غير معلوم بشيء معلوم

او غير ذلك من المخترعات التي قد شاعت في آخر الزمان بل وجب عليهم في ذلك

اليوم ان يأخذوا بما اتى به وان ينتهوا عما نهى عنه بحكم ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم

عنه فانتهوا وليس في ذلك اليوم لاحد ان يقول بما لم يقل به الرسول صلى الله عليه

وآله صغيرا او كبيرا اما المؤمنون فلايمانهم واعتقادهم بانه لا يجوز لاحد القول على

خلاف قوله واما المنافقون فلخوفهم من حدوده لان سيفه مسلول فاذا اغمد السيف

اليوم جسروا جسارة لم يجسروا بها من قبل وقالوا بما قالوا من المبتدعات التي

اقروا بانفسهم بانها ليست من عند الله ولا من عند رسوله صلى الله عليه وآله متمسكا

ببعض الشبهات أأنزل الله سبحانه دينا ناقصا فاتمه بهم وبآرائهم ام انزل الله

تعالى دينا تاما وقصر الرسول عن ابلاغه وادائه فلهم ان يقولوا وعليه ان

يرضى بآرائنا ولو رضي الله سبحانه بمقامهم وآرائهم فلم ارسل اليهم الرسل وانزل

عليهم الكتب وجعل لهم الشرائع والاحكام وهددهم في ذلك الكتاب بان من لم

يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فعرفنا بعد ذلك ان كل ما لم ينزل

به كتاب ولم يقل به رسول او امام لا يجوز القول به في الديانة عليه سواء كان في

الفروع

في الفروع ام في اصولها ام في غيرها فما قال محمد وآله صلى الله عليه وعليهم قلنا وما لم
يقولوا به لا نقول به سواء كان لهم ادلة عقلية ام غيرها فاذا كان الامر كذلك فانصف
من نفسك انه صلى الله عليه وآله متى جاء بهذه الاصول الموضوعة التي يدعون
ان الكتاب والسنة لا يفهم الا بها فان كانت من الواجبات الموقوف عليها
فهم الكتاب والسنة فلم لم يقل رسول الله صلى الله عليه وآله وان لم تكن موقوفا عليها
فهم الكتاب والسنة فليست مما اراد الله سبحانه من خلقه كائنة ما كانت بالغة
ما بلغت سواء استدل عليها بالادلة العقلية على زعمهم ام لا وان قيل انها من
الكتاب والسنة فقد ادحض حجته بان الكتاب والسنة لا يعرفان الا بها فالكتاب
والسنة يعرفان بالكتاب والسنة لا بشيء ثالث هذا ونرى ان هذه الاصول
كلها موضوعة الا نادرا وليست مستنبطة من الكتاب والسنة فليست مما اراده
الله سبحانه من خلقه فصرف العمر فيها صرف العمر في غير ما اراد وصرف العمر فيه وان
هو الا تضييع للعمر اقلا ان لم نقل انه حرام وكذلك ان لم يجز القول بغير قول الله
وقول رسوله صلى الله عليه وآله او قول اوصيائه عليهم السلام فالقول بوجوب العمل
بالظن وانسداد باب العلم والقول بان كل ما ادى اليه ظن المجتهد هو حكم الله
في حقه وحق مقلديه كلام ليس له دليل من الكتاب والسنة وكل ما ليس له كتاب
ولا سنة او ما يؤدي اليهما من الضرورة ليس من الله ولا من رسوله واوصيائه

عليهم ومعلوم ان كلام غير المعصوم ليس بحجة تطاع لاحد لما روى اياك ان تنصب رجلا
دون الحجة فتصدقه في كل ما يقول والحجة هو المعصوم او من روى عنه وقول غير المعصوم
غير مطاع ولا يجب على احد اتباعه اجماعا الا ان يستند الى معصوم وانت علمت ان
القول بجواز العمل بالظن ليس مستندا الى معصوم يقينا اجماعا وكذلك القول
بوجوب تحصيل الاصول الموضوعة التي ليست مستندة الى معصوم فالقول بها
قول بما ليس من الله سبحانه في الدين وهو غير جائز لنا وان قيل ان القول
بالعمل بالظن ليس من الله سبحانه نسلمه وكذا القول ببعض مسائل الاصول واما بعض
مسائل الاصول يجب تحصيلها والا لا نقدر على فهم حكم من الاحكام وذلك مثل مسائل
الامر والنهي بانهما للوجوب والحرمة او للندب والكراهة ومثل ان مفهوم الشرط
حجة ام لا وكذا سائر المفاهيم وغير ذلك قلنا انا نعلم ان النبي صلى الله عليه
واله قام بين ظهراني الخلق وامر باشياء ونهى عن اشياء وسكت عن اشياء رحمة
من غير نسيان وقد قال امير المؤمنين عليه السلام انه سكت عن اشياء رحمة من غير نسيان
فلا تتكلفوها فنرى انه صلى الله عليه واله لم يامر الناس بتحصيل امثال هذه المسائل
وخلي وطبعهم لما راى انهم مجبولون في الخلقة على فهم امثال هذه المسائل وراى انه
في تحصيلها تضييع للعمر وتحصيل للحاصل والحكيم لا يامر بشيء الا لاجل فائدة وراى
تحصيل امثال تلك المسائل مما لا فائدة فيه بل فيه تشويش للذهن وتكليف للعقل
ويورث ذلك وساوس في الصدر لكثرة النقض والابرام وايراد الشكوك
دلالات

والشبهات في الاوهام كما ترى بعض العلماء بعد العجز عن اثبات بعضها يتمسكون بالتبادر
الى اذهان العوام ويسألونهم في بعض المسائل لان اذهان العوام غير مشوبة
بالاغراض والشبهات العلمية فكانت مستقيمة فما تبادر الى اذهانهم يصير
حجة بخلاف الاذهان المشوبة وبالجملة لما راى النبي صلى الله عليه وآله ان امثال
تلك المسائل مجبولة في طباع الناس وهم يعرفونها من غير روية قد قررهم على ذلك
ولم يعلمهم وقد علمنا انه حكيم فاذ قد علم ان صلاح الخلق في شيء فقد علمهم كما قال
ما من شيء يقربكم الى الجنة ويبعدكم الى النار الا وقد امرتكم به وما من شيء يقربكم
الى النار ويبعدكم الى الجنة الا وقد نهيتكم عنه فاذ سكت عن مثل تلك المسائل
علمنا ان فطرتهم وطبايعهم مجبولة على فهم ذلك وربما كان الامر بتعليمها الى العلم صار سببا
لتشويش الذهن عما خلق عليه من الاستقامة كما الكفر على السدير المجرب فكان فلو
الناس وطباعهم على فهم امثال تلك المسائل احسن واولى فلذا لم يتركه صلى الله عليه
وآله الاحسن الاولى وخلى وطباعهم وتقريره صلى الله عليه وآله على ما ادعينا ادل دليل
على حقيقة ما ادعيناه والحمد لله ومن ضروريات الاسلام انه صلى الله عليه
وآله عالم بصلاح الخلق وفسادهم حكيم مامور من عند الله سبحانه ان يعلمهم الكتاب
والحكمة كما قال سبحانه هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم آياتنا و
يزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفي ضلال مبين وآخرين منهم
لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم ولقد من الله سبحانه على عباده بانه بعث فيهم رسولا
على هذه الصفات المذكورة وهو سبحانه خلق رسوله على تلك الصفات بمقتضى حكمته

المتقنة لانه علم انه لا بد في الحكمة من خلق الرسول بهذه الصفات ولو لم يخلقه مع تلك الصفات
للزم الاخلال بالحكمة لانه علم ان العباد جاهلون لا يعلمون شيئا من عند انفسهم من غير
تعليم ولا يهتدون سبيلا من غير دليل وهاد الى سبيله الا بعلم من خلق وهو اللطيف الخبير
فلما خلق الخلق جاهلين لصلاحهم وفسادهم غير قابلين للتلقي عنه خلق لتعليمهم وهدايتهم
من كان قابلا للتلقي عنه ولما كان ذلك من خلق الحكيم القدير كان في الصفات
اللازمة له مع احسن الوجوه واكملها بحيث امتنع في الحكمة احسن واكمل منه اذ لا
يعجزه سبحانه من خلق مثل هذا الخلق بشر دفعة واكمله ونزله الى هذا العالم كان به
محمد فانعرف له المنة مع ما انعم علينا فاذا عرفنا الرسول صلى الله عليه وآله بالصفات
اللازمة به وعلمنا ان الخلق جاهلون لا يعلمون شيئا ولا يهتدون سبيلا علمنا ان كل
ما قال هذا الرسول صلى الله عليه وآله هو صلاح الخلق وفيه رضى الله سبحانه وما لم يقله لم
يقله رحمة من غير نسيان وفيه صلاح الخلق ورضى الخالق فمن رام قولا او شيئا لم يذكره
صلى الله عليه وآله فقد اخطأ الصواب اذ لو كان صوابا لكان الرسول صلى الله عليه وآله
اولى بتعليم الصواب ففيه فساد الخلق وسخط الخالق يقينا ومن ادعى ان ما لم يقله صلى الله
عليه وآله ويقوله هو صلاح الخلق ورضا الخالق فقد ادعى مقاما فوق مقام خاتم الانبياء
صلى الله عليه وآله من حيث لا يعلم وخرج بذلك عن زمرة التابعين فلا يعبؤ بقوله
مطلقا سواء استدل مع قوله بادلة عقلية ام لا واي دليل على النقل واقوم من ان
الناس ليسوا بانبياء يقينا فلا يعلمون ما اراد الله سبحانه منهم يقينا وان النبي صلى الله عليه
وآله هو المخبر عن الله سبحانه المترجم لوحيه المبلغ لامره ونهيه وحلاله وحرامه ورضاه وسخطه

يقينا

يقين فكل ما لم يقله ويقوله الناس ليس من الله سبحانه ولا يرجع اليه يقينا كائناً
ما كان بالغاً ما بلغ وكل ما ليس من الله سبحانه فهو من الشيطان ماذا بعد الحق
الا الضلال وليس الخلق عبيد الشيطان وقد اخذ الله سبحانه عليهم الميثاق
ان لا يعبدوا الشيطان وانه عدو مبين وان يعبدوه وهو الصراط المستقيم
فاذا كان الامر كذلك فانصف من نفسك ان هذه القواعد الاصولية التي
دونتموها منها الا في سنين عديدة مما جاء به الرسول ام لا فان كانت مما
جاء به الرسول صلى الله عليه وآله فلم جعلتموها بعد ما فهم اقوال الرسول وان لم
يكن منه صلى الله عليه وآله فليست من الله سبحانه ولا اليه وماذا بعد الحق الا
الضلال فاذا دار الامر بين الحقيقة والمجاز فالاولى هو الاخذ بالحقيقة وطرح
المجاز مثلاً باي دليل شرعي حكمتم على ذلك فان كان لكم دليل من الشرع فما الفائدة
في اصولكم الموضوعة لفهم الكتاب والسنة وان لم يكن لكم دليل شرعي فلستم بابناء
يقينا وليس كلامكم بحجة على احد اذ انتم وجميع الناس على سواء وان قلتم ان
لنا في ذلك دليل عقلي قلنا لكم ان عقولكم ليست بحجة على احد لا سيما اذا كان حكمها
مخالفا لحكم الكتاب والسنة فجميع الاصول الموضوعة المدونة في هذه الاسفار تبطل
بقول واحد وهو ان كل ما تقولون ان كان من الكتاب والسنة فاقرأوا الناس آياته
واروا الناس اخباره وان لم يكن من الكتاب والسنة فما لنا ولاقوال من ليس بمعصوم
وقد نهينا عليه السلام بقوله اياك ان تنصب رجلا دون الحجة فتصدقه في كل
ما يقول وكذلك القول فيما ادعوه من انسداد باب العلم وجواز العمل بالظن او

وجوبه فنقول اية آية دلت على انسداد باب العلم وجواز العمل بالظن واغلب الآيات
دالة على وجوب العمل بالعلم وحرمة العمل بالظن واى حديث دل على دعواكم و
الاخبار نادية بوجوب العمل بالعلم وحرمة العمل بالظن وان قلتم بانسداد باب
العلم ولزوم العمل بالظن من عند انفسكم بعقولكم فلستم بمعصومين وليست عقولكم
بعقل معصوم والعقل المعصوم هو عقل المعصوم عليهم السلم وهذه السنة هي
الادلة العقلية المعصومية وهي نادية بخلاف ما ادعيتم ولا ننفى ان ما تقولون
جارية في زمن المعصوم واما في هذه الازمان فنرى عيانا ان باب العلم مسدود
علينا ونرى ان بعد العلم يقوم الظن مقامه لانا نقول انكم لا تقدرون على ادعاء
انسداد باب العلم في الدنيا لانه اخبار بالغيب ولستم بعالمين به على انه الامر انكم
ادعيتم انسداد بابه عليكم ولا نكذبكم في دعويكم فانتم لستم بعالمين فقلدوا العلماء
في امر دينكم كما اوجبتم على العوام الذين لم يقدروا لتحصيل الظن في امر دينهم
تقليدكم ولا نتوهمون ان هذا العلم الذي تدعوان هو الظن الذي ادعينا وهذا الظن
الذي ادعينا هو العلم الذي تدعون لانا نقول ان كان هذا الظن هو العلم وهذا
العلم هو الظن فلم تقولون بانسداد باب العلم وقيام الظن مقامه فاى خبر واية
يدل على جواز قيام الظن مقام العلم في كل الدين وتمام شرع سيد المرسلين عليه صلوات
المصلين والبس يعلم انه يأتي زمان بعد حيوته وحيوة اوصيائه وغيبة اخر الاوصياء
عليهم لم ينسد فيه باب العلم فلم لم يخبر بانه سيأتي زمان على امتي ينسد فيه باب العلم فيجب
عليهم ان يعملوا بالظن ويجعلوه مقام العلم وقد رأيناه صلى الله عليه وآله قد خبر بما

سيأتي

سيأتي من الحادثات وليس هذا الامر هين ليس بقابل للاعتناء كما لا يخفى واي امر اعظم
عند الله سبحانه وعند رسوله صلى الله عليه وآله من امر الدين والشرع المبين الذي
همهم عليهم السلام في نشره وايضاحه فلم يخبروا بانه سيأتي زمان ينسد فيه باب
العلم فيجوز لكم في ذلك الزمان العمل بالظن وان قيل انه لم يعلم فليس ممن يعتنى
بقوله لان الله سبحانه يقول في كتابه فيه تبيان كل شيء وقال كل شيء احصيناه في
امام مبين وعلم كتابه نبيه صلى الله عليه وآله كله فهو قد علم علم القرآن كله وفيه
احصاء كل شيء فلم لم يقل ان في زمن فلان ينسد باب العلم فاعملوا فيه بالظن
فاذ لم يقل نعلم ان ما ادعوه من انسداد باب العلم وجواز العمل بالظن دعوى
بلا دليل لم يرشد الى السبيل وغاية الامر انهم اخبروا عن انفسهم ولبسوا على العامين
للغيب المطلعين على قلوب جميع الخلق بالجملة فامره صلى الله عليه وآله بالعمل بالعلم
وبطلبه في كل حال ووجوبه على كل مسلم ونهيه عن الظن في كتابه وسنته في غير
موضع اول دليل على وجود العلم وامكان الوصول اليه لانه صلى الله عليه وآله
لم يأمر الا بما يمكن حصوله ووجوده لانه حكيم عليم عدل حريص بالمؤمنين رؤف
رحيم ومن ضروريات الاسلام انه صلى الله عليه وآله معصوم عن جميع الغفلة
ربه جل شأنه مأمور من عند الله سبحانه بالتبليغ وبيان ما اراده الله سبحانه من خلقه
للخلق فما بلغه وبينه لهم هو ما اراده الله سبحانه وما لم يبلغ ولم يبين فليس مما اراده
الله سبحانه من خلقه ولم يبين لنا هذه الاصول الموضوعة ولم يبلغها فعدم ابلاغه

وتبينه اوضح شاهد واعظم دليل على ان هذه الاصول ليست مما اراده الله سبحانه من
خلقه فصرف العمر فيما لم يرده الله سبحانه مما لا يجوز للعباد المطيعين لا سيما اذا كان
في امور الدين فباي دليل من الله سبحانه صرفتم العمر في سنين عديدة فيما لم ياذن
الله لكم وكذلك العمل بالظن ان كان مما اراده من خلقه فلم لم يأذن لنا ولم يأمرنا
بالاخذ به رسوله صلى الله عليه وآله بل ذم العاملين به في آيات عديدة واخبار
متواترة فعلمنا ان العمل بالظن مما لم يأذن الله سبحانه به كما يأتي زيادة بيان في الباب
الخامس ان شاء الله تعالى فاذا امرنا الله سبحانه في كتابه بلسان نبيه بالعمل بالعلم ونهانا
عن العمل بالظن [illegible] ورثنا الكتاب كما كان اول مرة علمنا ان ما وصل الينا اليوم
هو حكمنا بالقطع واليقين الذي ليس فوقه يقين ولا نحتاج الى الظن والتخمين في
الدين المبين بعد علمنا بان ربنا حكيم قادر قاهر لا يعجزه شيء من الايصال فاذا
لم يوصل الينا غير ما في ايدينا مع قدرته الكاملة علمنا علما قطعيا انه لم يرد منا
غير ما في ايدينا فكلفنا على الله سبحانه القادر [illegible] الهادي الرؤوف الرحيم
فكلما وصل الينا اليوم هو مما اراد الله سبحانه ايصاله بوسائط معلومة فلا نحتاج
الى غير ما وصل الينا ابدا ابدا فكل قول لا سند له الينا فصاحبه اولى به وهو ليس بحجة
ولا امام مفترض طاعته فصار الامر مقصورا بين هذين الكلمتين كل قول
لا سند له الى الله سبحانه والى رسوله واوصيائه عليهم السلام يجب علينا الالقاء وكل
قول له سند اليهم يجب علينا رده عن صاحبه وصاحبه ليس بالهنا ولا بنبينا ولا
بامامنا كائنا من كان وليس قول غير المعصوم بحجة الا ان لسنده الى قول المعصوم

علم

عليه وآله وسلم فيا سبحان الله كيف صارت الامور صبيانية حتى نحتاج الى اثبات امثال هذه
المسائل وبعد الاثبات لا نظن ان يصغى اليها الكثيرون ولا يصدقها الا الاقلون فقل
الحق من ربك فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر وهؤلاء الكثيرون غافلون بان
القول بما لم يقله الرسول صلى الله عليه وآله ادعاء للنبوة بل ادعاء الالوهية لان
الحكيم الحق لم يرسل الينا الا هذا الرسول وهذا الرسول لم يخبر بما ادعيتم من المفهومات
الموضوعة التي اورثتم من العامة العمياء لعنهم الله فما ادعيتم من اقوال الا ان يوحي الحكيم
بغير وساطة الرسول نعوذ بالله فادعيتم الربانية لانفسكم بل ادعاؤكم فوق ادعاء النبوة
التي ادعاها الرسول صلى الله عليه وآله لان هذه القواعد الموضوعة على زعمكم اصول
لا يعرف الكتاب والسنة الا بها وبها يتفرعان عليها افكلم الذكر دونه شيء كان ذا فهمه
ضيزى ولكن لما كان امثال هذه الهفوات صدرت منهم من غير قصد المخالفة
يقينا لا يصير سببا لهلاكهم نعوذ بالله ولعل الله ان يعفو عنهم لان فهمهم
العبادة والانقياد غاية الامر انه اشتبه عليهم الامر لما فتشوا طوامع العامة
العمياء فانا ساكتون عنهم رادعون اقوالهم ولا نذكر ان اقوالهم يلزمها ما قلنا
وما لم نقل فنسأل الله العفو عنهم وعنا ونسأله الحفظ عن الخطأ ببركة سادتنا ائمتنا
سلام الله عليهم اجمعين   فيما يتعلق باصول من صفات الامام عليه
وخصائصه وفيه ايضا فصول   قد علمت مما سبق ان النبي صلى الله عليه
وآله قد بعث بعد فترة من الرسل وخفاء من السبل على اناس جاهلين لم
يعرفوا ربا ولا نبيا ولا شريعة ولا دينا وغلب الناس كانوا كذلك لعلم نعمه آمن بعض

اهل الكتاب وهم ايضا اغلبهم جهال وان كان فيهم من قرأ التورية والانجيل غاية الامر
انه عالم بما قرأ وبعد ايمانه بالنبي صلى الله عليه وآله كان مشاركا مع غيره في وجوب
اخذه الدين من النبي صلى الله عليه وآله وانت ان كنت من اهل البصيرة ولا تكون
من الغافلين باوضاع هذه الدنيا وعاداتها وباحوال اهلها تعلم انه لا يمكن لاحد ان
يبين دينه وشرعه في مجلس واحد لاسيما اذا كان شرعه خاتم الشرايع ودينه ناسخ
جميع الاديان السابقة لاسيما اذا كان باقيا الى يوم القيمة فاحكام كل هذه القرون
لا يمكن ان يبين في آن واحد او عام واحد بل لا يمكن ان يبين جميع الدين في
سنين عديدة ومع عدم امكان التعليم لا يمكن التعلم لاحد من المسلمين جميع ما جاء
به النبي صلى الله عليه وآله من احكام يوم بعثته الى يوم القيمة وذلك امر ظاهر بين
محسوس فمن المؤمنين بل اهل البوادي واصحاب الخيل والبغال والحمير والبقر والغنم
جاءوا وآمنوا به وذهبوا الى مواقفهم واشتغلوا باموراتهم وامور مواشيهم كيف
ظنك بهؤلاء الاعراب أتزعم انهم يقدرون على ضبط ما كلفهم الله او يبالون
على ضبطه وان لم ترهم فانظر الى امثالهم في هذه الازمان مع انهم يتوالدون
في الاسلام ويتوارثونه في مدة الف سنة مأنوسون غير مستوحشين به ومع ذلك
تريهم لا يقدرون على ضبط مسئلة واحدة من دينهم مما هي عليه ولا يقدرون على
اداء ما في ذهنهم ابدا الا كما اذا سال واحد منهم عن مسئلة من عالم واجابه لا يؤديها
الى غيره الا معوجا عما هي عليه فانظر الآن اذا روى مثل هذا الراوي لاحد غيره من امثاله
كيف يروي فاذا روى هو لغيره فذلك الغير ايضا لا يقدر على اداء ما سمعه منه كما
هو فهو ايضا يعوج ما سمعه وهكذا يعوج كل سائل ما سأله عن سابقه الى ان تضمحل المسئلة

الى انفسهم وخدمهم فما ظنك بتلك المسئلة التي قد عرضها طبقة بعد طبقة مع ان فطرة
الخلق الذين في هذه الازمان على الاسلام وولد الفقيه نصف الفقيه مثل سائر فكيف
ظنك بمن لم يسمع اسم الاسلام ابدا او يصبح ويمسي في البوادي مع البغال والحمير هل
يقدر على ضبط دينه فضلا عن دين غيره من اهل البوادي فضلا عن دين اهل البلد
فضلا عن دين اهل جميع البلدان فضلا عن دين اهل كل عصر من الاعصار
الى يوم القيمة فظهر ان مثل هؤلاء القوم لا يقدرون على حفظ الدين وحمل
شرع سيد المرسلين صلى الله عليه وآله فاذا تعديت عنهم تصل الى قوم اخرى على
من الاولين بدرجة وهم المسافرون والمكارون الذين قد ضربوا في البلاد فان
صرفوا اعمارهم في القيعان صرفوا ايضا في البلدان كيف ظنك بهم وبفهمهم
وضبطهم واعتنائهم بالدين فهؤلاء ايضا ليسوا بحافظين للشرع المبين .
بالمشاهدة واليقين واذا تعديتهم تصل الى قوم اخرين كامثال التجار الذين
يضربون في البلاد للتجارة لا تجد لهم همّا الا تحصيل الدينار في الليل والنهار
وتعرفهم نوعا بصفاتهم من كذبهم وايمانهم وحنثهم وغير ذلك فهؤلاء ايضا ليسوا
بقابلين لحفظ الدين الذي يبقى الى يوم الدين فاذا تعديتهم تصل الى اهل القرى
من الزراع والكسبة بانحاء شتى وتريهم ايضا غير قابلين لحمل هذا الشرع المبين
واذا تعديتهم تصل الى اهل البلدان والامصار فمنهم الخباز والبقال والعلاف
والحداد والنجار والخراط والكلدج والغزال والحياك والخياط والبزاز وغير
ذلك الذين ليس لهم مهلة طلبوا فيها العلم والدين وليس لهم مهلة تمموا فيها [illegible]

هم الا [illegible] العيش [illegible] الى الموت

فنعروا كنفر الغراب ومنهم التجار الذين يعاملون فى الايام ويحاسبون فى الليالى
فاذا حاسبتهم تريهم محتاجين الى ايام وليالى سوى الايام والليالى لجرّهم لجمع
الدرهم والدينار فهولاء ايضا اذا انصفت تريهم غير قابلين لحمل الدين وحفظه
والناس من جهة التمثال اكفاء ابوهم ادم والام حواء ولا يخفى حال اهل
الزمان على ذى حجى فامثال هولاء لم يقدروا حمل الدين وحفظ الشرع المبين
ولم يخلقهم الله سبحانه لذلك ولم يامر النبى صلى الله عليه وآله ان يحمل دينه وشرعه
عليهم فاذا تعديت من المشغولين فى الدنيا بامر من الامور تصل الى البطالين
الذين يسمون انفسهم طالبين للعلم والرشد الزاهدين فى الدنيا وهم ايضا
اصغر من ان يحمل عليهم الدين نعم يوجد فى كل زمان آحاد معدودون قليلون
طالبون للدين زاهدون فى الدنيا وامثال هولاء ايضا مشغولون بعبادتهم
ورياضاتهم وتفكرهم فى خلق السموات والارض وبكائهم على ذنوبهم وتقصيرهم وخوفهم
من العذاب وهم بانفسهم مقرون ان سألتهم بانهم مشغولون بانفسهم لا يقدرون
حمل الدين وحفظه مع انهم غير معصومين ذو سهو ونسيان جزئيين وغاية
وسعهم انهم اذا علموا شيئا عملوا به مع قصور وعذر وتوبة على ما فات منهم
فهم ايضا لا يقدرون حمل الدين الذى نزل من السماء حين نزل ويبقى الى
يوم القيمة هذا وليس اعداء هذا الدين منحصرة بالفرقة الظاهرة الفاجرة
الفاجرة الكاذبة المكذبة بل عدو هذا الدين هو الشيطان الرجيم وهو لا
يرضى ببعض التحريف فى التغيير والمحو والاثبات فهولاء المنافقون هم اكلة الظاهرة

بحرنة

الجزئية وغاية همه لعنه الله في تخريب اصل الدين وبنيانه بانواع العلوم الباطلة
الباطنة مع جاهليها هيا كله الباطنية الذين لا يعرفهم الا الله سبحانه فكيف
ظنك بالله الحكيم الخبير ايجوز في حكمة هذا الحكيم جل شانه ان يرسل رسولا
خاتما للرسل وان ينزل عليه كتابا خاتما للكتب وان يشرع شرعا خاتما ناسخا
للشرائع باقيا الى يوم القيمة ثم ان يطلب الرسول صلى الله عليه واله الى جواره
ويدع جميع هذه الاوضاع على ايدي هذه الضعفة الذين لا يعلمون الا الغض
الاشياء الظاهرة مع كثرة عدو هذا الرسول من الجن والانس لانه صلى الله عليه
وآله قام بسيف الله القاطع وقطع اوصال الكفار والمشركين وازمهم
كلمة التقوى والاسلام بضرب السيف الجوز ان لا ينصب الله سبحانه الحكيم الخبير
عليما لهذا الدين حافظا له من كيد الكائدين بل لا يجوز في الحكمة الا نصب خليفة
من بعد هذا الرسول ولا يتساوى عاقل انه يجب نصب حافظ لمسند هذا الدين
وكل مسافر عاقل من عرض الناس اذا سافر نصب لما بقي من عياله خليفة
حافظا لهم عن شر الاشرار جالبا لهم منافع ينفعهم هذا اذا سافر فكيف
فعل اذا حضره الموت وكيف اذا كانت عياله كثيرين فكيف ظنك بالرسول
الذي عقل الكل صلى الله عليه وآله مع علمه بما سيفعل الكفار والمنافقون
مع ان هذه القبة الخضراء بلته ومن يتنفس فيها عياله الى يوم القيمة
وهل يقر هذا الدين يوما بلا حافظ سائس لا والله فلذلك انزل الله سبحانه على

نبيه في كتابه بلغ ما انزل اليك في علي من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته
لان بنصب علي يبقى الدين الذي جئت به اذ هو حافظه وناصره فان لم تفعل
ولم تنصب الحافظ الناصر ليفسد الدين اول يوم فراغك فاذا ما بلغت رسالته
فاذا فرغت من امر النبوة وودعت الدنيا فانصب عليا عليه السلم فلذا نصبه
بعده في حيوته فنزل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام دينا اذ اكمال الدين واتمام النعمة ووجود الاسلام لا يتصور ولا يتعقل
الا بنصب الحافظ النائب ثم لا شك ان الحافظ اللاحق لابد وان
يكون مثل الحافظ السابق والنائب لابد وان يكون من جنس المنوب عنه والا
لشارك احد من الناس لا يقدر على حفظ تكاليف نفسه فضلا عن تكاليف غيره
ولذلك تعلم ان الاحكام تختلف باختلاف الموضوعات وانت ترى تغير الاعصار
يوما فيوما وكلما تغير موضوع لابد وان يتغير حكمه ان الله لا يغير ما بالقوم حتى يغيروا
ما بانفسهم وان الله سبحانه لا يجري الاحكام باقتضاء من ذاته سبحانه بل يجري
بحسب ما يقتضيه الخلق لا يعبؤ بكم ربي لولا دعاؤكم واقتضاؤكم وسؤالكم ادعوني استجب
لكم اذكروني اذكركم الى غير ذلك وهذا هو سر وجوب وجود الحافظ الحي الشاهد
فكلما راى تغير موضوع يغير حكمه ولا يمكن ضبط جميع هذه التغيرات انا فانا ماترى
ولا ترى لاحد من الاشخاص الجزئية غير المحيط فلا بد لضبط جميع التغيرات اللانهاية
واحكامها شيئا فشيئا من حافظ محيط خبير شاهد اذ لو لم يشهد تغير الموضوع لم يقدر
على الحكم ولو لم يكن محيطا لم يمكنه الشهادة وكذلك لابد وان يكون حكيما حتى يضع كل
شيء

شیٔ موضعه ویجری کل حکم علی موضعه المخصوص به وان یکون عادلا لا یظلم الناس شیئا ویعطی
کل ذی حق حقه ولابد وان یکون فی جمیع هذه الصفات معصوما من الخطأ والسهو والنسیان
اذ لو لم یکن معصوما من الزلات لاختل النظام وفسد الانام وکذلک لابد وان یکون
حیا اذ لو لم یکن حیا لصرف عنایته عن هذا العالم واشتغل بمناجات ربه واستغرق فی
انواره ولذلک روی ان الکلام یموت بموت حامله وبالجملة لابد وان یکون الخلیفة
والحافظ اللاحق من جنس السابق ولابد وان یتصف بجمیع صفاته التی تتعلق بامر
الخلق نعم یکون للسابق بعض الخصائص مالم تکن فی اللاحق بالنسبة الی نفسه لا بالنسبة
الی الخلق وامورهم اشهد ان ارواحکم ونورکم وطینتکم واحدة طابت وطهرت بعضها من
بعض ولایق انه سبحانه قال انا نحن نزلنا الذکر وانا له لحافظون فاذا کان الله
سبحانه حافظا للذکر فنستغنی به عن وجود الخلیفة والامام الحافظ لانا نقول لا شک
ان الله سبحانه هو الفاعل لا غیره ولکن لا شک ایضا انه بذاته لا ینزل فی رتبة الخلق ولا
یتغیر ولا یتبدل ولا یباشر بذاته امور عباده اذ کل ذلک یلزمه الترکیب والحدوث
وتعالی ربنا عن جمیع ذلک فی ذاته وابی الله ان یجری الاشیاء الا باسبابها اذ لا یعقل
ان یباشر هو بنفسه فی ذاته مخلوق لکل شیٔ ولکل امر سببا ویجری فعله الخاص بذلک السبب
الخاص وهو سبب الاسباب من غیر سبب ولا ینافی ذلک کله من نسبة الافعال الیه سبحانه
اذ کل شیٔ فعله فعل لفعله لا بذاته وفعله خلقه لا ذاته اما تری انه سبحانه هو مرسل الریاح
ومجری الانهار ومورق الاشجار ومنزل الامطار وغیر ذلک ومع ذلک لم یرسل الریاح
بذاته سبحانه بل بواسطة الابخرة وهی بواسطة حر الشمس وهو بواسطة الشمس وهی بواسطة
الکرسی وهو بواسطة العرش وهو بواسطة روح القدس وهو بواسطة النفس الکلیة الالهیة

وهي بواسطة العقل الكلي وهو بواسطة مشيئة الله سبحانه وكذلك هو مجري الانهار بواسطة
استيلاء الحرارة في جوف الارض مع الرطوبات وتقطيرها بواسطة برد سطح الارض والحرارة
والبرودة من فعل اشعة الكواكب وهكذا الى ان وصل الامر الى مشيئة الله سبحانه وكذلك
هو مورق الاشجار بواسطة اعتدال الهواء في فصل الربيع وانتقال الشمس الى برج الحمل
وهو منزل الامطار بانجذاب الابخرة الى السماء وتراكمها بالبرد وهو الذي يزجي سحابا
ثم يؤلف بينه ثم يجعله ركاما فترى الودق يخرج من خلاله والله نور السموات والارض
لا بذاته ولكن بالشمس وهو الضار النافع لا بذاته ولكن بالسم والدرياق وهو الرافع
للعطش لا بذاته بل بالماء وهو الساد للجوع لا بذاته سبحانه ولكن بالخبز وهكذا اذا كان
لك بصيرة ترى ان جميع الملك اسبابه والاته في اجراء افعاله يجري بكل سبب فعلا
خاصا وهو الفاعل وحده وحده لا شريك له يفعل ما يشاء بما يشاء فيما يشاء كما يشاء
وهكذا فكذلك هو يهدي من يشاء الى صراط مستقيم لا بغيره ولكن بالنبي صلى الله عليه واله
وهو يضل من يشاء ولكن بالشيطان ففي القدسي انا الله الذي لا اله الا انا خلقت الخير
والشر فطوبى لمن اجريت على يديه الخير وويل لمن اجريت على يديه الشر قال سبحانه يضل
من يشاء ويهدي من يشاء الى صراط مستقيم بالجملة من تتبع من الايات وجاس خلال
ديار الاخبار يرى هذا السر ساريا في جميع ما سوى الله بلا غبار فهو الحافظ للذكر
والدين والشرع المبين ولكن لا يعقل انه سبحانه ان يباشر بذاته لامور الخلق بل كان
هو الحافظ وهو مشتق من حفظ حفظا وليس من رؤس فعله المطلق ووجه من وجوه مشيته المطلقة
فاذا رضيت ان يكون الحافظ غير ذاته سبحانه فلا تستوحش من ان يكون ذلك الحافظ هو
الامام عليه السلم فلذا نصبه صلى الله عليه واله لحفظ دينه وشرعه فقال ايها الناس ان سائلكم
والكرام الكاتبين ان يقاب وقد سود عنهما مع عليه السلام كما اسود عنها الله سبحانه في من
كنت مولاه فهذا علي مولاه بالجملة ولا يحتاج الى الاثبات ظاهر حذفه عليه السلم وكهدانه الا انا

نهاراً بيّن من الشمس في رابعة النهار والمقصود بالذات اخذ النتائج من صفاته حتى
تسكن اليها النفوس وتصير في مهد الامن والامان وقد علمت انه عليه السلم والنبي
صلى الله عليه وآله من نور واحد وروح واحد وطينة واحدة ويجري في حقه من حفظ
الدين ومن امور الاسلام والمسلمين ما يجري في حق النبي صلى الله عليه وآله وسواء
عندنا وجوده عليه السلم ووجود النبي صلى الله عليه وآله فيما يتعلق بها نعم من اعرض عنه
عليه السلم بعد النبي صلى الله عليه وآله فان له معيشة ضنكا ودينا ضيقا حرجا ويقيض الله سبحانه
له شيطانا فهو له قرين ويوسوس في صدره دائما ويشوش ذهنه ويلقي اليه شكوك
الشبهات بدعوات من ان الكتاب الذي قد وقع الدس والتحريف والتبديل والسهو
والنسيان والتناقض في السنة فلا تكفي السنة لنا اليوم لو وقع فيها ما وقع ومما يلقي
الناس ان السنة لا تفيد بما نحن بصدده من النفي اولا ولا تستعمل لنا اليوم الى
العمل بالعلم فليس في ايدينا الا السنة المحتملة لهذا الامر من الدس والتحريف
والتبديل والسهو والنسيان والزيادة والنقصان فيها والم يكن لنا علم بها من
المعصوم نفسه ثم تقادم ما كان اقرب منه وتراخى عن زمانه لتحصيل الاتباع تأسيس
اساس وقواعد واصول فاخترعوا لذلك اصولا عديدة يتفرع على
واحد فروع كثيرة وبذلك تركوا اعناق العوام وبذلوا اجتهادهم واستفرغوا
وسعهم في اتقان تلك المخترعات ليدوم لهم الرياسة في جميع الايام واما الشيعة
في اول الامر لم يقولوا الى هذه الاصول المخترعة ولم يحتاجوا اليها لانهم قائلون
بوجوب نصب الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وآله فقالوا كما كان النبي صلى الله عليه
وآله في عصره وحياته حافظا لدينه وشرعه ومع وجوده لما نفتقر الى شيء من ذلك
كان فيما لنا ان زدنا شيئا ردّنا وان نقصنا شيئا اتمه لنا، ان غيرنا منافقون

او حرفوا اصلحه لنا كما روي ان لنا في كل خلف عدولا ينفون عن ديننا تحريف الغالين
وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين فكما كان النبي صلى الله عليه وآله كافيا لجميع ذلك
ولا نحتاج مع وجوده الى شيء ولا نضطرب بشيء من انواع التغييرات كذلك بعد
النبي صلى الله عليه وآله كان الامام عليه السلام كافيا لنا في جميع امورنا ينفي عن ديننا
تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وشبهات المشبهين وكلما
ليس من الدين في الدين فنحن في فراغ عن الاضطراب عن الشبهات والتحريفات
والتغيرات والخطايا وغير ذلك من السهو والنسيان من الرواة لان حفظ
الدين شان الامام المبين القاهر القادر الخبير الشاهد المحيط ومع وجوده نحن في
فراغ مما يقوله العامة العمياء الذين ليس لهم مولى يولي امرهم وانا نحن فالله مولينا
وعليه توكلنا واليه ننيب ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم وهكذا
حال الشيعة مع كل امام في كل عصر وقالوا في حق اللاحق كما قالوا في السابق فقالوا
بعد امير المؤمنين عليه السلام ان الحافظ هو ابنه الحسن عليه السلام فنحن في فراغ من ضطرا
العامة العمياء واجتهاداتهم وآرائهم وقياساتهم وقواعدهم وقوانينهم واصولهم وفروعهم
ومع وجود الامام عليه السلام نحن في مهد عنايته نائمون وفي ظل حمايته سائرون لا
نخاف من الدس والتحريف والتغيير وغير ذلك مما تقول العامة شيئا لان لنا اماما كلما
قال نقول وكلما امرنا نمتثل وكلما نهانا عن شيء نجتنب ولا نحتاج الى شيء مما تقول
العامة ولا نتشرع في مذهبنا شيئا من ما يتمشى في مذهبهم وهكذا قالوا ان بعد الحسن
عليه السلام اخوه الحسين عليه السلام وبعده ابنه علي بن الحسين عليهما السلام وبعده محمد بن علي
عليهما السلام وبعده جعفر بن محمد عليهما السلام وبعده موسى بن جعفر عليهما السلام وبعده علي بن
موسى عليهما السلام وبعده محمد بن علي عليهما السلام وبعده علي بن محمد عليهما السلام وبعده الحسن بن

علي

على عليهم السلام وبعده حجة بن الحسن عليهما السلام عجل الله فرجه وسهل مخرجه فقالوا ان كل امام
حافظ لدينه وشريعته ولا نحتاج الى شيء مما نمشي في مذهب غيرنا وكان الامر والقول كذلك
كذلك الى الغيبة الكبرى وما بعدها بقليل فاذا وصل الدور الى ما بعد الغيبة وقع شبهات
العامة العمياء في ذهن بعض علمائنا بسبب المعاشرة مع العامة والمؤانسة معهم والاصغاء
الى اقوالهم وشبهاتهم فوقعوا بذلك فيما وقع فيه العامة حتى صار الامر الى هذه الازمان
كما ترى فيصير الامر في ايديهم اشد اختلافا وتشتتا مما كان في ايدي المنافقين حتى
قالوا ان مدار العالم واساس معيش بني آدم بالعمل بالظن وكانهم قائلون ان في زمن
المعصومين عليهم السلام بل في زمن كل نبي ووصي كان العمل بالظن وقالوا انا نعمل بالاخبار
لا من حيث انها اخبار بل من حيث حصول الظن منها وقد قال سبحانه ان الظن
لا يغني من الحق شيئا واسسوا اساس الاصول الموضوعة وتفرعوا عليها فروع دين الله
سبحانه وقالوا بوجوب تحصيلها في سنين كثيرة لانها مقدمات فهم الكتاب والسنة وبهما يرد
انها لو كانت واجبة وكانت من دين الله سبحانه وكانت مقدمات لفهم الكتاب والسنة
فلم لم ينزل بها آية واحدة ولم لم يرد فيها رواية ولو كانت واجبة لاشتهرت في عصر
الائمة عليهم السلام من ابده البديهيات لانها على زعمهم مقدمات لفهم الكتاب والسنة الذكية
ولصارت من اوضح الامور العامة البلوى ولروي فيها الروايات متواترة عنهم
عليهم السلام وقد تكلف في بعض القواعد بعض الاخبار من الائمة اللاحقة بعض العلماء
ويكفي في تكلفه انه لم يستدل بهذه الاخبار احد من متقدمي الاصحاب واستدلالهم
عليها انها مقدمات لفهم الكتاب والسنة وانها خارجة منهما فالاستدلال بها بالخبر
لعله تاسيس تكلفه ظاهر هذا وليس مقصودنا من رد الاصول الموضوعة ما كان له
شاهد من الاخبار بل المقصود ما ليس فيه الخبر وما كان من الاستدلال بالاهواء والاراء

لا غير ذلك قد يوسوس الشيطان في بعض الاذهان بان غيبة الامام عليه السلام
مانعة عن الحفظ والتصرف في العالم حتى ان بعض العلماء قال في الدليل والبرهان ان وجود
الامام لطف وتصرفه لطف اخر وعدمه منا وذلك الاستدلال لا يدل الا في بادي النظر
الظاهر والتحقيق ان التصرف والحفظ من المدبر لا يشترط فيهما رؤية الخلق للمدبر بل لا يشترط
رؤية المدبر للخلق وهو حاصل اما ترى ان الملائكة المدبرات تدبر العالم وتتصرف فيه وكلما
يحدث في الليل والنهار انما يحدث باحداث الله سبحانه بواسطة الملائكة المدبرات ولا يرى
الخلق احدا من الملائكة وكذا الاجنة تتصرف في بعض الاشياء ولا يرى احد من الناس واحدا
منهم باعينهم الدنياوية وكذا الشيطان الرجيم يتصرف في الملك ويوسوس في صدور الناس
وكل فعل وعمل ليس فيه رضا الله سبحانه انما هو من وسوسته وتصرفه واغلب الافعال
كما ترى ليس فيه رضا الله سبحانه كالكفر والمعاصي التي قل وكلها تنسب الى الشيطان بلا انكار
وهو غائب عن ذلك الحس فالقائل بامتناع تصرف الامام عليه السلام في غيبته فانه بان
الشيطان اقوى من الامام عليه السلام نعوذ بالله والله سبحانه اجل من ان يخلق ملكا وخلقا
ويدعهم والشيطان الرجيم ويرخص له ان يفعل في ملكه وخلقه كيف ما شاء واراد
ولم يخلق في مقابله اماما هاديا قادرا قاهرا يمنعه عن التصرف في الملك وعن الوسوسة
والقاء الشكوك والشبهات في اذهان العباد قال سبحانه ليس له سلطان على الذين
آمنوا وعلى ربهم يتوكلون وانما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون
وقال حكاية له لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين الى غير ذلك من الآيات
الدالة على ذلك فاذا ثبت امكان تصرف اهل الغيب في عالم الشهادة فنقول
لا شك ان الله سبحانه حكيم كما مر تفصيله في الباب الاول وخلق الخلق للعبادة وهي لا يمكن
الا بالهداية وهي لا يمكن الا بوجود هاد يهدي المؤمنين بل يهدي الخلق جميعا الهادي

طرق

طريق الخير والشر ليحيى من حي عن بينة ويهلك من هلك عن بينة ولا شك انه سبحانه بدأ
لم يزل الى رتبة الخلق ولم يتغير عما هو عليه ليهدي الناس فلا بد في الحكمة ان يخلق هاديا
للخلق يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ولا شك انه سبحانه ما دام يخلق لا يخلق الا للعبادة
كما قال ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فلا يختص وجوب وجود الهادي بزمان
دون زمان ولا شك ان غير المعصومين من الخلق لا يؤمن الخطأ فلا يصلح ان يكون
هاديا فالهادي الذي من عند الله سبحانه لا بد وان يكون معصوما عن الخطأ وسائر
ما كرهه الله سبحانه ولا شك ان غير المعصومين لا يقدرون على حفظ انفسهم
فضلا عن حفظ غيرهم فلا بد وان يكون الحافظ قادرا على ما وكل عليه ولا شك
ان غير المعصومين لم يشاهدوا خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم ولا بد وان
يكون الحافظ خبيرا شاهدا لما وكل على حفظه قال تعالى ليكون الرسول شهيدا
عليكم وتكونوا شهداء على الناس والخطاب لا بد له من مخاطب بالفتح واي مخاطب
احق بهذا الخطاب من الائمة الاطياب عليهم صلوات الله الملك الوهاب ولكان
ان في كل عصر كان امام ذلك العصر هاديا معصوما عن الخطأ وعن جميع ما كرهه الله
تعالى حافظا للخلق ودينهم عن كيد الشياطين قادرا على ذلك خبيرا شاهدا
وبعد اختيار جوار ربه كان الامام اللاحق ايضا بهذه الصفات حتى انتهى الامر
الى امامنا الحاضر الحي الغائب عن ادراك الابصار عجل الله فرجه وسهل مخرجه فهو
عليه السلام رقيبنا اليوم وحافظنا وكل ما نشاهده منه ومرأى ومسمع وقد قال الامام ع
الانتفاع بي في غيبتي فكانتفاع الناس بالشمس اذا جللها السحاب فكما ان تصرف
الشمس في الارض وتنفع الارض بتأثيرها كذلك يتصرف الامام عليه السلام في الملك

واهله وهم ينتفعون به لاسيما المؤمنين المنقطعين له وقد وعدهم على ذلك بقوله انا غير مهملين لمراعاتكم ولا ناسين لذكركم ولولا ذلك لاصطلمتكم اللاواء واحاطت بكم الاعداء

وقد روى ايضا ان لنا في كل خلف عدولا ينفون عن ديننا تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وعن ابي عبد الله عليه السلم ان الارض لا تخلو عن حجة كيما ان زاد المؤمنون شيئا ردهم وان نقصوا شيئا اتمه لهم وعنه عليه السلم ما زالت الارض ولله فيه الحجة يعرف الحلال والحرام ويدعو الناس الى سبيل الله وعن ابي جعفر عليه السلم ما ترك الله الارض منذ قبض الله آدم الا وفيها امام يهتدى به الى الله وهو حجة على عباده ولا تبقى الارض بغير امام حجة الله على عباده وعن ابي عبد الله عليه السلم ان جبرئيل نزل على محمد صلى الله عليه وآله يخبر من ربه عز وجل فقال يا محمد لم اترك الارض الا وفيها عالم يعرف طاعتي وهداي ويكون نجاة فيما بين قبض النبي الى خروج النبي الاخر ولم اكن اترك ابليس يضل الناس وليس في الارض حجة داع الي وهاد الى سبيلي وعارف بامري واني قضيت لكل قوم هاديا اهدي به السعداء ويكون حجة على الاشقياء وعن النبي صلى الله عليه وآله ان لكل بدعة من بعدي يكاد بها الايمان وليا من اهل بيتي موكلا به يذب عنه ويعلن الحق ويرد كيد الكائدين وعن امير المؤمنين عليه السلم في دعائه اللهم لا بد لارضك من حجة لك على خلقك يهديهم الى دينك ويعلمهم علمك لئلا تبطل حجتك ولا يذل تبع اوليائك بعد ان هديتهم اما ظاهر ليس بالمطاع او مكتتم مترقب ان غاب من الناس شخصه في حال هدايتهم فان علمه وادابه في قلوب المؤمنين مثبتة وهم بها عاملون وعن ابي جعفر عليه السلم قال ان الله لم يدع الارض الا وفيها عالم يعلم الزيادة والنقصان من دين الله عز وجل فاذا زاد المؤمنون شيئا ردهم واذا نقصوا اكمله لهم ولولا ذلك لالتبس على المسلمين امورهم وعن ابي عبد الله

عليه السلم

عليهم السلام ان الله لا يدع الارض الا وفيها عالم يعلم الزياده والنقصان فاذا زاد المؤمنون
شيئا ردهم واذا انقصوا اكمله لهم فخذوه كاملا ولولا ذلك لالتبس على المسلمين امورهم
ولم يفرق بين الحق والباطل انتهى ولايق انك اردت اثبات وجوب العمل
بالخبر بالضروريات الاسلاميه وما يتفرع عليها والآن اوردت الاخبار في اثبات
العمل بالاخبار لانا نقول ان هذه الاخبار التي اوردتها كلها ادلة عقلية محكمة تصدقها
العقول السليمة بانها كلها استدلالات عقلية لايمكن ردها وهب اني لم انقل
في اوائلها عن ابي جعفر وعن ابي عبد الله عليهما السلام فانظر الى متن العبارة وانصف
في معناها هل يمكن خلاف ذلك واذا انصفت علمت ان هذه العبارات المحكمة
المتقنة لم تصدر الا عن امام معصوم عليهم خير صلوات الله عليه بالجملة ما ظهر من هذه
الاخبار وجوب وجود الحجة في كل زمان لكي ان زاد المؤمنون شيئا ردهم وان
نقصوا اتمه لهم ولئلا يلتبس المسلمين امورهم ولئلا يسلط الشيطان على العباد
فلا بد وان يكون الحجة عالما كما ورد في بعض الاخبار بلفظ العالم والمراد انه يكون
عالما بخفيات الامور وبما زاد كل مؤمن ونقص كل مؤمن ويعلم مواضع
وساوس ابليس في صدر كل احد ولو لم يعلم لم يقدر على منع الشيطان ولا بد
وان يكون قادرا على تقليب القلوب وعلى التصرف فيما يشاء ولا يمكن ذلك الا
ان يكون محيطا بكل شيء حتى يعلم كل شيء ويقدر على كل شيء ويقلب ما يشاء ويحكم
ما يريد وبعد علمنا بان الذات الاحدية منزهة عن الاقتران بالحوادث نعلم
قطعا ان امامنا عجل الله فرجه هو المتصف بتلك الصفات لاسيما اذا ارتاينا
انهم عليهم السلام يقولون نحن معانيه وظاهره فيكم وكن امره وحكمه اذا شئنا شاء الله
ويريد الله ما نريده فاذا كان الامام عليه السلام حيا عالما شاهدا حكيما رؤفا رحيما

هادیا قادرا محیطا بکل الاشیاء فنحن نری منه ونسمع ونشاهد ما بنا من احوالنا
واوضاعنا وکتبنا واخبارنا وجمیع ما لنا ربنا ومنا والینا وعلینا وفینا وغیر
ذلک ما یؤول امره الینا فکانا نراه بقلوبنا انه بهذه الصفات قائم علی سریر السلطنة
وعلی عرش الهدایة ونحن واقفون بین یدیه حاضرون ویکون فی ایدینا کتب مشهورة
معروفة منسوبة الی هذا السلطان الحی العالم الشاهد الحکیم الهادی القادر القاهر المحیط
بواسطة حفظة ورواة ولیس فی ایدینا سوی هذه الکتب نراه قد قررنا علی ذلک فی
مدة الف سنة وازید ولم یأتنا شیء سواها مع ما کانت له الصفات المذکورة
فنعلم بالعلم القطعی الیقینی الذی لا یتصور فوقه من علم ان هذه الکتب منسوبة
الیه وهو راض بعملنا بها واستدلالنا بها وتمسکنا بها اذ لو لم تکن تلک منه ولم
یرض بالعمل بها لصرفنا عنها اذ لا یعجزه شیء عن التصرف فی ما اراد الله سبحانه کما
فان شک فی تلک الکتب وصدورها اخبارها منه ومن ابائه علیهم السلم ورضاه بالعمل بها
شاک فی احد من اوصافه المذکورة فی الحقیقة وحسب انه شک فی صفاته علیه السلم
فکیف یمکنه الشک فی صفات الله سبحانه وهو ایضا قد قررنا علی ذلک ولم یأتنا شیء
اخر فان شاک فی صحة صدورها عن المعصوم ورضاه بعملنا بها شاک فی احد اوصاف
الله تعالی فی الحقیقة وانت قد علمت ان ذات الله سبحانه منزهة عن مباشرة
مخلوقاته مقدسة عن مقارنة مذروأته ومع جمیع امثال هذه الصفات هو اول
خلقه واشرفه وهو محمد صلی الله علیه وآله باتفاق الخاصة والعامة واهل بیته علیهم
السلام من طینته ونوره وروحه باتفاق الخاصة کما هو فی صریح الزیارة الجامعة
اشهد ان ارواحکم ونورکم وطینتکم واحدة اولنا محمد اخرنا محمد واوسطنا محمد کلنا محمد
انا محمد ومحمد انا صلی الله علیه وآله فقد علمت ان طریق استدلالنا غیر طریق القوم فنحن
نتکل فی جمیع علومنا واعمالنا بالله سبحانه وباولیائه وخلفائه الکرام علیهم السلم فلا

يرد علينا شبهات المشبهين واعتراضات المعترضين وشكوك الشاكين لان
ادلتنا كلها سماوية من عند رب العالمين ولا يعجزه شيء مما كان في ملكه فلا يضرنا دس
الداسين وتغيير المغيرين وتحريف المحرفين وغير ذلك مما يضر بالقوم لان استدلالهم
كلها من الارضين ويريدون المناص من الالتباس من عند انفسهم ففي
الواقع انهم لا يحصل لهم الظن الذي يدعونه فضلا عن العلم واليقين اذ يحتمل
في استدلالهم كل شبهة من الدس والتحريف والتغيير والتبديل والكذب و
الاختراع وجميعها ما يقولون وبوضع القواعد الخارجية والقوانين لا يحصل شيء
من الظن في القلب من الامور الخارجة عن تلك الاصول الموضوعة بوجه [illegible]
ايها الذكي اللوذعي ان الاصل عدم التحريف والتغيير بل يؤثر في الشيء
بانه لم يحرف ولم يغير بل اذا حرف وغير بان الاصل كذا التغيير ذلك المحرف غير
محرف وذلك المغير غير مغير وذلك الكذب صدقا وهكذا وهذا النوع من الاستدلال
كاستدلال من سمع ان الهند مثلا قد خرب في سنة كذا قبل هذا الزمان وهو
يريد ان يستدل انه لم يخرب في تلك السنة فاستدل بان الاصل عدم الخراب والاصل
بقاء ما كان والهند الان معمور فباستصحاب القهقرى انه كان معمورا في تلك
السنة ايضا هل يحصل في القلب ظن بانه كان معمورا في تلك السنة بل ان كان
معمورا كان معمورا وان كان خرابا كان خرابا وانت لا تعلم حقيقة الامر فهي
وكنت شاكا محضا قبل استدلالك وبعده فلا ينفع لك الاستدلال شيئا مطلقا
وانت شاك محض بعد الاستدلال كما كنت شاكا قبله واما طريق استدلالنا طريق
استدلال الانبياء والمرسلين والاولياء المكرمين عليهم صلوات المصلين محدث العلم

موجب للنقص لانا نعتمد على العالم القادر القاهر الحكيم العادل الهادي الرؤف
الرحيم نعوذ به المأمور بالهداية والتبليغ فاستدلالنا باستدلال عقلي لصدقه
جميع العقول ولا يمكن لمنكر انكاره الا ان يخرج من الاسلام بل من طرق الملتين ونصدقه
الكتاب والسنة والحمد لله رب العالمين اما الكتاب فمثل قوله سبحانه انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
وقوله وما ارسلنا من رسول الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان
ثم يحكم الله آياته وقوله ان علينا جمعه وقرآنه ثم ان علينا بيانه وقوله ان علينا للهدى
وقوله انا هديناه السبيل وقوله وهديناه النجدين وقوله انما انت منذر ولكل قوم هاد وقوله
تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا وقوله كفى بالله شهيدا بيني
وبينكم الى غير ذلك من الآيات الدالة على ما ادعينا ووجه الاستدلال يظهر بادنى تأمل
من هذه الآيات بان حفظ ما نزل الله على الله سبحانه اذ لم يقدر احد من خلقه على ذلك وبان
نسخ ما يلقي الشيطان بايدي اوليائه من الدس والتحريف والكذب على الله سبحانه واحكام
الآيات ايضا على الله سبحانه اذ لا يمكن لاحد من خلقه نسخ ما يلقي الشيطان واحكام الآيات
بالبداهة وبان الهداية على الله سبحانه وهو يهدي من يشاء الى صراط مستقيم ولا يعجزه
شيء ولا يمنعه احد عن ذلك وبانه كاف في الشهادة والتقرير بما في ايدينا وايدي اخواننا
المؤمنين في القرون والسنين وبان الانذار والهداية من شأن الرسول صلى الله عليه وآله
لتقدسه سبحانه عن مباشرة الخلق بذاته وبان الانذار لا يختص بعالم دون عالم بل في جميع
العوالم وجميع الاعصار وهو سبحانه نزل الفرقان لاجل ذلك على عبده صلى الله عليه وآله ومن
الآيات الدالة على شهادة النبي والائمة عليهم السلام قوله تعالى ليكون الرسول شهيدا عليكم و
تكونوا شهداء على الناس وقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس
وقد صدق السند لان الاخبار ايضا ففي الكافي عن بريد العجلي قال سألت ابا عبد الله
عليه السلام عن قول الله عز وجل وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس فقال نحن
الامة الوسطى ونحن شهداء الله على خلقه وحججه في ارضه الى ان قال ليكون الرسول عليكم
شهيدا

شهيد افرسول الله الشهيد علينا بما بلغنا عن الله عز وجل ونحن الشهداء على الناس فمن
صدقنا صدقناه يوم القيمة ومن كذب كذبناه انتهى فنحن والحمد لله صدقناهم كما
رايت من استدلالنا على شهادتهم بل نحن نستدل بما نستدل في جميع امورنا بشهادتهم
واطلاعهم وتقريرهم ومالم نستدل بذلك لا يستقر قلوبنا بالنبي اخره وعن العوام عن محمد بن
خالد عن صفوان عن ابي عبد الله عليه السلم قال ان الله اجل واعظم من ان يحتج بعبد من
عباده ثم يخفي عنه شيئا من اخبار السماء والارض وعنه عليه السلم اني لاعلم ما في السموات
وما في الارضين واعلم ما في الجنة واعلم ما في النار واعلم ما كان وما يكون وعن عبد العزيز
الصائغ قال قال لي ابو عبد الله عليه السلم اترى ان الله استرعى راعيا واستخلف خليفة ثم
يحجب عنه شيئا من امورهم وعن الفضيل والحضرمي عن ابي عبد الله عليه السلم قال قال
ما يحدث قبلكم حدث الا علمنا به وعن رميلة قال وعكت وعكا شديدا الى ان قال فقال
اي امير المومنين عليه السلم ليس من مؤمن يمرض الا مرضنا بمرضه ولا يحزن الا حزنا بحزنه
ولا يدعو الا امنا لدعائه ولا يسكت الا دعونا له فقلت يا امير المؤمنين جعلت فداك
هذا لمن معك في القصر ارايت من كان في اطراف الارض قال يا رميلة ليس يغيب
عنا مؤمن في شرق الارض ولا في غربها انتهى ولا يكون كذلك الا اذا كان عليما محيطا
بالاشياء وبالمؤمنين حتى يكون شهيدا وكيف لا وجميع الاشياء مخلوق بامر الله ومشيته
وهم عليهم السلم امره ومشيته كما روي فجميع الخلق آثارهم وآثار آثارهم وظهورهم وظهور ظهورهم
والمؤثر هو المحيط بالاثار النافذ في جميع الاقطار والاطوار فكفى به شهيدا الا انهم
في مرية من لقاء ربهم الا انه بكل شيء محيط فمع الله توكلنا وعليه اتكلنا في جميع
امورنا هو حسبنا ونعم الوكيل اليس الله بكاف عبده في حفظ الدين واسباب الهداية

الى سواء السبيل فنعم المولى ونعم النصير

فى صفات العلماء التى تتعلق بهذا العلم والذى يجوز اخذ العلم عنه والذى لا يجوز وفيه مقدمة وفصول

قد مر فى ان
الاول ان الله سبحانه حكيم ومقتضى حكمته ان يجعل لكل شئ بابا وسببا اذا اتاه احد من الخلق
وصل الى مطلوبه وان لم يأت الباب الذى فتحه الله سبحانه لذلك الشئ الخاص حرم من نيل
مقصوده وقد قال فى كتابه المحكم ليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من
اتقى واتوا البيوت من ابوابها وقد جعل لكل شئ وكل صنعة اساتيد وجعل لكل واحد منهم بابا
لشئ خاص وصنعة خاصة اذا اتاه احد حصل مقصوده وان لم يأته واراد ان يدخل
البيت من ظهره ويطلب من غيره حرم لا محالة وذلك سنة الله سبحانه فى خلقه فلن
تجد لسنة الله تبديلا ولا تحويلا فمن احتاج الى ما يصنع من خشب مثلا فلا بد له ان يأتى
الى النجار ومن احتاج الى ما يصنع من الحديد فلا بد له ان يأتى الى الحداد لا محالة
فمن اراد ان يأخذ من النجار ويطلب منه المسمار فقد حرم ومن اراد السرير واتى الحداد
فقد حرم من نيل مقصوده لا محالة وهكذا اعلى شئ فى الدنيا قد جعل الله سبحانه له بابا فيها
به وذلك لانه سبحانه ابى ان يجرى الاشياء الا باسبابها والنجار لا يصير نجارا الا اذا
خدم استادا اهل الصنعة مدة مديدة واقبل بكله اليه فى تلك المدة وان لم يصر بارعا
فى النجارة وكذلك كل ذى صنعة لا يصير بارعا فيها الا ان يخدم بارعا فيها ويقبل بكله
اليه فى لياليه واياميه وكل ذلك من مقتضى الحكمة الالهية وكمالها بان يرتبط كل معلول الى
علته وكل مسبب الى سببه وكل مفعول الى فاعله وكل مصنوع الى صانعه وكل علم الى عالم
وكل حكمة الى حكيم ما ترى فى خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وذلك
سر سار وحكم جار من العرش الى الفرش ومن الذرة الى الذرة ومن الدنيا الى الآخرة
ان كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا فلن تجد لسنة الله تبديلا ولا تحويلا فمن الامور
التى تحتاج الى تحصيلها امر الدين والشرع المبين والاستمداد اليه من عالم ربانى ولذلك

ولا شك في حكمة الحكيم الذي لم يخل هادي حكمته في ملكه فضلا عن امر دين سيد المرسلين
عليه وآله صلوات المصلين انه جعل للدين اعلاما باهرة ومنارا ظاهرا ولا شك ان
تلك الاعلام لم تكن من صنف الجهال ومن اشتغل في عمره باكتساب الاموال ومؤنة
العيال اذ لابد من كل ذي صنعة ان يقبل اليها بكله في مدة مديدة حتى يصير كاملا
في تلك الصنعة وامر الدين ليس باهون من امور الدنيا حتى يحصل لكل بطال سائل
او لكل فاجر مفتون بالدنيا بل الدنيا والاخرة ضرتان لا تجتمعان فكل مشغول
باحدهما محروم من الاخرى بلا شك فمن اشتغل بامور الدنيا واغراضها وما
لم يكن عاملا للامور الاخروية يقينا انه ليس لديننا … وبه لا يكون الا
في جمع الدنيا ولذا روي اذا رأيتم العالم محبا للدنيا فاتهموه على دينكم وحب الشيء
يعمي ويصم فالمحب للدنيا يكون في عمى من امر الاخرة يقينا بل هو من ابواب تحصيل
الدنيا والغفلة عن الاخرة وقد علمت انه يجب في حكمته ان يخلق لكل شيء سببا
وبابا واي امر اعظم من امر الدين واي شيء اهم من ابلاغ الشرع المبين فيجب
ان يكون اعلامه اوضح من سائر الاعلام وبنيانه احكم من جميع المباني لان الخلق
قد خلقوا للعبادة كما عرفت وهي لا تحصل الا بالهداية وهي لا تحصل الا بالدلالة
الواضحة والحجة اللائحة وهي لا تحصل الا بالعلم واليقين وهو لا يحصل الا بالامام العليم
ولابد ان يكون ذلك العليم من عند من استعبد الخلق ولا شك انه لم يتخذ المضلين
عضدا كما قال بئس للظالمين بدلا ما اشهدتهم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم
وما كنت متخذ المضلين عضدا اذ كل ذي فعلية يحمل الشيء الخارجي بما يكون له كالجزء
ان الكل اذا قارن ذا بصيرة فلا بد له من الجوهرة الغالبة التي هي القوة العاقلة

فاذا قارن الانفخة اللبن بصيرته جبنا فاذا قارن الفاسق احد البصيره فاسقا واذا
قارن كافر احد البصيره كافرا بماله من صفة الكفر الذي هو الف عمل في الغير المفعل
فيه بما هو من جنسه كما روي كل مولود يولد على الفطرة وانما ابواه يهودانه وينصرانه
فالمحب للدنيا يزين الدنيا بفعاله وخصاله واقواله وهو مشغول بالدنيا محروم عما سواها
وذلك محسوس بديهي لكل ذي مسكة
فالذي خلق الله سبحانه بابا للنجاة
دائما اليه والى رسوله والى اوصيائه عليهم السلم والى الامور الاخروية يجب ان يكون معرضا عما
سوى الله سبحانه وعما سوى رسوله واوصيائه عليهم السلم وان يكون متصفا بصفات الله
متخلقا باخلاق الله سبحانه وكذلك متصفا بصفات رسوله متخلقا باخلاق اوصيائه عليهم السلم
ويجب ان تكون تلك الصفات فيه بالفعل كاملة حتى يمكنه ان يكمل غيره ويدعوه الى
الله سبحانه والى رسوله صلى الله عليه وآله والى اوليائه عليهم السلم بافعاله وخصاله واقواله
ولا يصير الانسان كذلك الا ان ينقطع الى الله سبحانه والى رسوله واوليائه عليهم السلم بالكلية في
مدة مديدة ويعرض عما سواهم وعن اقوالهم واهوائهم وآرائهم وعلومهم وقواعدهم لكي
يحصل له ملكة نفسانية في الاتصاف بصفات الله سبحانه والتخلق باخلاق رسوله واوليائه
عليهم السلم حتى لا يقول الا ما قالوا ولا يفعل الا ما فعلوا ولا يأمر الا ما امروا ولا يحب الا ما احبوا
ولا يبغض الا ما ابغضوا ويدور في جميع اموره حيث ما داروا ويقول بلسانه وقلبه
فدع عنك قول الشافعي ومالك واحمد والمروي عن كعب الاحبار وخذ عن اناس
قولهم وحديثهم روى جدنا عن جبرئيل عن الباري فلا يكون شأنه ولا ينبغي له الا الرواية
عن المعصومين عليهم السلم اذ بنفسه لم يكن مطاعا لان الخلق بعد المعصومين عليهم السلم
كلهم رعايا وامة وشيعة لم يكن لاحد فضل على احد الا بالرواية عنهم عليهم السلم فاذا روى عنهم
عليهم السلم صار مطاعا من حيث الرواية من المطاع الذاتي الاصلي فلذا قال عليه السلم في
كلمة
فيه

نظر في حلالنا وحرامنا وعرف احكامنا فليرضوا به حكما فاني جعلته عليكم حاكما فاذا
حكم بحكمنا فلم يقبل منه فكانما بحكم الله استخف وعلينا رد والراد علينا كالراد على الله
وهو في حد الشرك بالله فانظر في هذه المقبولة فانه قال نظر في حلالنا وحرامنا
الى اخرها ولضيف الحلال والحرام وساير العبارات الى ضمير المتكلم فالمطاع من العلماء
الاعلام والفقهاء الكرام والحكماء العظام هو الذي لم يقل الا عنهم عليهم السلم ولم يقل ما
قال ال محمد عليهم السلم فلنا وما دان ال محمد عليهم السلم دانا ويكون مستناده في كل ما علم
على الغير ويامره بالرواية عنهم عليهم السلم وذلك لان احكام الله سبحانه لم يطلع عليه احد الا
النبي صلى الله عليه واله ثم الوصي عليه السلم ثم منه الى وصيه الى اخر الاوصياء عليهم السلم وكل من
كان غيرهم فهو غير مطلع على الوحي بالضرورة فمن روى عنهم يتصل قوله بقولهم ومن لم
يرو عنهم فهو منفصل عنهم عليهم السلم وعن الوحي وعن احكام الله سبحانه فكلما كان من غير
رواية فليس من احكام الله سبحانه وكل ما ليس مورده في صاحبه لانه اوفى فقد ظهر
من هذا البيان ان الاجتهاد والراي ليس من ديننا وليس مراد ائمتنا ع الا الرواة
عن المعصومين عليهم السلم فيخرج خرا من بيان الاجتهاد الكلي والجزئي والمجتهد الشامل
والمتجزي والحمد لله وليس في ديننا الاجتهاد والتقليد ابدا انما نقلد امامنا عليه السلم وساير
العلماء رواة وحكاة عنه عليه السلم فلرب عالم يروي عشر رواية فيكون في تلك العشر حاكما
ورب عالم يروي الفا واكثر فيكون حاكما فيما روى وليس مرادنا من الرواية محض النقل
الخبر بلفظه من غير فهم معناه بل المراد من عرف حكمهم عليهم السلم من الخبر ثم يروي باي لفظ
شاء بان حكم ال محمد عليهم السلم كذا وكذا كما قال في المقبولة الحنظلية فعلى هذا ليس
كل راو حاكما علينا البتة اذ رب حامل فقه وليس بفقيه ورب حامل فقه الى من هو
افقه منه بل لا نكتفي بمحض فهم الخبر وشرطنا بانه لابد وان يكون مومنا متصفا بالصفات

وباخلاق الائمة عليهم السلم خلافا لبعض العلماء حيث جوز اجتهاد اليهودي وتقليده اذا
علم ان اجتهاده مع الطريق المتعارف نعوذ بالله ولايق بانه ليس معنى الاجتهاد الا هذا
فلم انكرتموه لانا نقول ان اردتم من لفظ الاجتهاد هذا المعنى لاننكر هذا المعنى الا ان لفظ
الاجتهاد مما استعمله العامة وهو من خواصهم ونحن بريئون من خاصتهم فلا نستعمله وان
اردتم ان الاخبار لا يكفي الحوادث الواقعة باسرها ولابد لكم من اصول غير مستنبطة عنها
يتفرع عليها الاحكام التي ليس فيها نص من الاستصحاب والقياس والاصل العدم
والاصل البراءة وساير قواعدكم ولابد للمجتهد ان يحصل مدارك لجميع الاحكام وان يتفرع
وسعه واستعمل ظنونه الاجتهادية وساير ما تقولون فانا ننكر الاجتهاد ومعناه البتة
لانا اولا ننكر استعمال الظن في دين الله سبحانه وننكر ثانيا كلما لم يكن منصوصا من
عند ال محمد عليهم السلم فكل معنى قصدتم ويوافق ما قلنا نقول به ولا نسميه اجتهادا
لانه لفظ غير مصطلح من ائمتنا عليهم السلم وهم اصطلحوا العلم والعالم والفقه والفقيه
وامثال ذلك وكل معنى قصدتم ولم يوافق ما قصدنا ولم يوافق الاخبار فنحن منكروه
البتة ومن جالس خلال الديار لا يخفى عليه ما قصدتم من الاجتهاد بالجملة فاذا
صار الشخص متصفا بصفات الله سبحانه متخلقا باخلاق رسوله والائمة عليهم السلم وصار
حاكيا عنهم راويا وصار بذلك من القرى الظاهرة التي امر الله سبحانه الناس السير فيها ليالي
واياما آمنين ونتبرك بذكر بعض الايات والاخبار الواردة في صفات العلماء حتى
تعرفهم بصفاتهم واخلاقهم وتقدر على التفريق بينهم وتعرف من يجوز الاخذ منه
ومن لا يجوز فنذكرها في فصلين ليمتاز كل فريق عن صاحبه قال تعالى انما يخشى
الله من عباده العلماء فمن لم يخش الله سبحانه ليس بعالم في اصطلاح الكتاب والسنة كما
قال عليه السلام ليس لمن لم يخش علم وعن النبي صلى الله عليه وآله العلماء ورثة الانبياء
وذلك ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا احاديث من احاديثهم فمن

اخذ

اخذ بشيء منها فقد اخذ حظا وافرا فانظر علمكم هذا عمن تاخذونه فان فينا اهل البيت في كل
خلف عدولا ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين فقال العلماء
امناء والاتقياء حصون والاوصياء سادة وقال عليه السلم طلبة العلم ثلثة اصناف
فاعرفوهم بصفاتهم واعيانهم صنف منهم يتعلمون للمراء والجدل وصنف منهم يتعلمون
للاستطالة والختل وصنف منهم يتعلمون للفقه والعمل فاما صاحب المراء والجدل تراه
موذيا مماريا للمقال في اندية الرجال قد تسربل بالتخشع وتخلى من الورع فدق الله من هذا
خيشومه وقطع منه حيزومه واما صاحب الاستطالة والختل فانه يستطيل على اشباهه من
اشكاله ويتواضع للاغنياء من دونهم فهو لحلوائهم هاضم ولدينه حاطم فاعمى الله من هذا
بصره وقطع من اثار العلماء اثره واما صاحب الفقه والعمل تراه ذا كابة وحزن قد
قام الليل في حندسه وقد تحنك في برنسه يعمل ويخشى خائفا وجلا من كل احد الا من
ثقة من اخوانه فشد الله من هذا اركانه واعطاه يوم القيمة امانه وقال عليه السلم الا اخبركم
بالفقيه حقا قالوا بلى يا امير المؤمنين قال عليه السلم من لم يقنط الناس من رحمة الله
ولم يؤمنهم من عذاب الله ولم يرخص لهم في معاصي الله ولم يترك القران رغبة عنه الى
غيره الا لا خير في علم ليس فيه تفهم الا لا خير في قراءة ليس فيها تدبر الا لا خير في عبادة ليس
فيها تفقه وقال عليه السلم لا يكون الرجل فقيها حتى لا يبالي اي ثوبيه ابتذل وبما سد فورة
الجوع وسئل ابو جعفر عليه السلم عن مسئلة فاجاب فيها فقال الرجل ان الفقهاء لا يقولون
هذا فقال عليه السلم ويحك الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة المتمسك بسنة
النبي صلى الله عليه واله وقال عليه السلم من حرم الخشية لا يكون عالما وان شق الشعر في
متشابهات قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وقال النبي صلى الله عليه واله
علماء هذه الامة رجلان رجل اتاه الله علما فطلب به وجه الله والدار الاخرة وبذله للناس
ولم ياخذ عليه طمعا ولم يشتر به ثمنا قليلا فذاك يستغفر له من في البحور ودواب البحر والبر والطير

وقال عليه السلم ... الفقه ... العلم والعمل

في جو السماء ويقدم على سيد الشهداء ورجل آتاه الله علما فبخل به على عباده
وقال عليه السلام في قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء يعني بالعلماء من صدق
فعله قوله ومن لم يصدق فعله قوله فليس بعالم وقال عليه السلام لا يكون السفه والغرة في قلب
العالم وقال علي عليه السلام يا طالب العلم ان للعالم ثلث علامات العلم والحلم والصمت وللمتكلف
ثلث علامات ينازع من فوقه بالمعصية ويظلم من دونه بالغلبة ويظاهر الظلمة الى غير ذلك
من الروايات فاعرفهم بصفاتهم واخلاقهم وزنوا بالقسطاس المستقيم ذلك خير واحسن
تاويلا قال الله سبحانه ان كثيرا من الاحبار والرهبان لياكلون اموال الناس بالباطل
ويصدون عن سبيل الله وقال مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا
وقال علي عليه السلام اياكم والجهال من المتعبدين والفجار من العلماء فانهم فتنة كل مفتون
وقال عليه السلام العلماء رجلان رجل عالم آخذ بعلمه فهذا ناج وعالم تارك لعلمه فهذا هالك
وان اهل النار ليتأذون بريح العالم التارك لعلمه وان اشد الناس ندامة وحسرة رجل
دعا عبدا الى الله عز وجل فاستجاب له وقبل منه واطاع الله عز وجل فادخله الله الجنة وادخل
الداعي النار بتركه علمه واتباعه الهوى وقال قطع ظهري رجلان من الدنيا رجل عليم اللسان
فاسق ورجل جاهل القلب ناسك هذا يصد بلسانه عن فسقه وهذا بنسكه عن جهله فاتقوا
الفاسق من العلماء والجاهل من المتعبدين اولئك فتنة كل مفتون الى اخره وقال
عليه السلام اذا رايتم العالم محبا للدنيا فاتهموه على دينكم فان كل محب يحوط ما احب وقال عليه السلام
اوحى الله الى داود عليه السلام لا تجعل بيني وبينك عالما مفتونا بالدنيا فيصدك عن طريق
محبتي فان اولئك قطاع طريق عبادي المريدين ان ادنى ما انا صانع بهم ان انزع
حلاوة مناجاتي من قلوبهم وقال في قول الله عز وجل الشعراء يتبعهم الغاوون قال هل
رايت شاعرا يتبعه احد انما هم قوم تفقهوا لغير الدين فضلوا واضلوا وقال ان من العلماء
وقال صلى الله عليه وآله سياتي زمان على امتي لا يبقى من القرآن الا رسمه ولا من الاسلام

الا اسمه يسمون به وهم ابعد الناس منه مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى فقهاء ذلك
الزمان شر فقهاء تحت ظل السماء منهم خرجت الفتنة واليهم تعود وقال الفقهاء امناء
الرسول ما لم يدخلوا في الدنيا قيل يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا قال اتباع السلاطين فاذا
فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم وقال من اراد الحديث لمنفعة الدنيا لم يكن له في الآخرة
من نصيب وقال عليه السلم ان ابغض الخلائق الى الله عز وجل رجلان رجل وكله الله الى
نفسه فهو جائر من قصد السبيل مشغوف بكلام بدعة ودعاء ضلالة فهو فتنة لمن افتتن
به ضال عن هدى من كان قبله مضل لمن اقتدى به في حيوته وبعد وفاته حمال خطايا
غيره رهن بخطيئته ورجل قمش جهلا موضعا في جهال الامة عمار في اغباش الفتنة عم
بما في عقد الهدنة قد سماه اشباه الناس عالما وليس به بكر فاستكثر من جمع ما قل منه
خير مما كثر حتى اذا ارتوى من ماء آجن واكثر من غير طائل وجلس بين الناس قاضيا
ضامنا لتخليص ما التبس على غيره فان نزلت به احدى المبهمات هيأ لها حشوا رثا
من رايه ثم قطع به فهو من لبس الشبهات في مثل نسج العنكبوت لا يدري اصاب
ام اخطأ فان اصاب خاف ان يكون قد اخطأ وان اخطأ رجا ان يكون قد
اصاب جاهل خباط جهالات عاش ركاب عشوات لم يعض على العلم بضرس قاطع
يذري الروايات اذراء الريح الهشيم لا ملي والله باصدار ما ورد عليه لا يحسب العلم
في شيء مما انكره ولا يرى ان من وراء ما بلغ منه مذهبا لغيره وان اظلم عليه امر
اكتتم به لما يعلم من جهل نفسه تصرخ من جور قضائه الدماء وتعج منه المواريث
الى الله اشكو من معشر يعيشون جهالا ويموتون ضلالا ليس فيهم سلعة ابور
من الكتاب اذا تلي حق تلاوته ولا سلعة انفق بيعا ولا اغلى ثمنا من الكتاب اذا
حرف عن مواضعه ولا عندهم انكر من المعروف ولا اعرف من المنكر وقال عليه السلم لا تكونوا

الى كل عالم الا عالم يدعوكم من الخمس الى الخمس من الشك الى اليقين ومن الكبر الى التواضع
ومن الرياء الى الاخلاص ومن العداوة الى النصيحة ومن الرغبة الى الزهد انتهى
فتدبر فى هذه الاخبار والاخبار التى مرت فى الفصل السابق واعرف العلماء بصفا
بصفاتهم واحوالهم واخلاقهم فانك لست لعبة لاحد ولا يجب عليك اتباع احد لانك وهم
سواء فى درجة التابعية فمن كان تابعا للمعصوم عليه السلم فى علمه وعمله فهو ممن
اذن لك المعصوم ان تاخذ منه مالم تعلم من احكام دينك وهو اولى لما روى لك
من غير راى واجتهاد وقياس وهوى ومن لم يكن تابعا لهم عليهم السلم فى علمه وعمله بل
قال بانه ادباب العلم عليه ويجوز العمل بالظن والراى والهوى والاجتهاد وما ليس فى
كتاب والسنة فهو بنفسه احق بقوله ومالنا وله وهو يقول بما لم يقل الله سبحانه فى كتابه
ولا النبى والائمة عليهم السلم فى سنتهم ثم اعلم انك لن تجد احدا يقول انى باطل وقولى
باطل ومذهبى باطل وانى اقول برايى وهواى واجتهادى وقياسى من غير تمسك.
بالكتاب والسنة حتى انك لو تدبرت فى الملل الباطلة الكافرة لن تجد ملة تقول انا
كافرون باطلون وكل يدعى وصلا بليلى وليلى لا تقر لهم بذاكا ولكن اذا انبجست دموع
فى خدود تبين من بكى ممن تباكا والدموع دليل الصدق وعدمها دليل الكذب
فانظر فى كلمات القوم ودلائلهم من غير التفات الى ادعائهم فمن كان دليله
وبرهانه من الكتاب والسنة فاتبعه ومن كان يقول بغير كتاب وسنة ولو فى بعض
المسائل وفى بعض الموارد فلا تأمن من الخطأ والكذب فباعد عنه وفر فرارك
من الاسد الضارى بل انك لو تدبرت فى الاخبار تجدها بلا غبار انها لا
تكتفى بان الرجل اذا قال بالاخبار يجوز تقليده والاخذ عنه بل لا بد وان يكون
متصفا باخلاق مذكورة فى تلك الاخبار ومن لم يتصف بتلك الاخلاق لا تكون

لهاله

الانسان فی الاخذ عنه البتة فلابد وان یکون الفقیه متصفا بالصفات الروحانیین
متخلقا باخلاق ائمة الطاهرین وذلک لان النفوس مؤثرة وتحمل فی من اقترن
بها شیئا مالها من الصفات البتة فاذا کان الرجل فاسقا وان قال حقا لیس
ممن یجوز الاخذ عنه لانه بفسقه یهون امور الدین من المحرمات وترک الواجبات
ویؤثر فسقه فی الذی اقترن به واخذ منه لا محالة ولذلک نهی عن مجالسة الفجار
والفساق والحمقی وغیر ذلک وامر بمجالسة الاتقیاء والصلحاء والمؤمنین کما دل
علی ذلک ما مر من الاخبار من آل الله الاطهار علیهم صلوات الله الملک الجبار
واعتبر من حدیث علی بن الحسین علیهما السلام حیث قال اذا رایتم الرجل قد حسن
سمته وهدؤه وتماوت فی منطقه وتخاضع فی حرکاته فرویدا لا یغرنکم فما اکثر من
یعجزه تناول الدنیا ورکوب الحرام منها لضعف نیته ومهانته وجبن قلبه
فنصب الدین فخا لها فهو لا یزال یختل الناس بظاهره فان تمکن من حرام اقتحمه
واذا وجدتموه یعف عن مال الحرام فرویدا لا یغرنکم حتی تنظروا فان شهوات
الخلق مختلفة فما اکثر من ینبو عن المال الحرام وان کثر ویحمل نفسه علی شوهاء
قبیحة فیاتی منها محرما فاذا وجدتموه یعف عن ذلک فرویدا لا یغرنکم حتی
تنظروا ما عقده عقله فما اکثر من ترک ذلک اجمع ثم لا یرجع الی عقل متین
فیکون ما یفسده بجهله اکثر مما یصلحه بعقله فاذا وجدتم عقله متینا فرویدا لا یغرنکم
حتی تنظروا امع هواه یکون مع عقله او یکون مع عقله مع هواه وکیف محبته للریاسة
الباطلة وزهده فیها فان فی الناس من خسر الدنیا والاخرة بترک الدنیا للدنیا
ویری ان لذة الریاسة الباطلة افضل من لذة الاموال والنعم المباحة فترک ذلک
اجمع طلبا للریاسة حتی اذا قیل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس

المهاد فهو يخبط خبط عشواء يقوده اول باطل الى بعد غايات الخسارة ويمده ربه بعد طلبه
لما لا يقدر عليه في طغيانه فهو يحل حرام الله ويحرم ما احل الله لا يبالي بما فات في دينه اذا
سلمت له الرياسة التي قد يتقي من اجلها فاولئك الذين غضب الله عليهم ولعنهم واعد لهم
عذابا مهينا ولكن الرجل كل الرجل نعم الرجل هو الذي جعل هواه تبعا لامر الله وقواه
مبذولة في رضى الله يرى الذل مع الحق اقرب الى عز الابد من العز في الباطل ويعلم ان قليل
ما يحتمله من ضرائها يؤديه الى دوام النعيم في دار لا تبيد ولا تنفد وان كثير ما يلحقه من سرائها
ان اتبع هواه يؤديه الى عذاب لا انقطاع له ولا يزول فذلكم الرجل نعم الرجل فبه فتمسكوا وبسنته
فاقتدوا والى ربكم به فتوسلوا فانه لا ترد له دعوة ولا تخيب له طلبة انتهى وعن ابي محمد العسكري
عليه السلام في قوله تعالى ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني الآية في حديث طويل الى
ان قال عليه السلام قال رجل للصادق عليه السلام فاذا كان هؤلاء القوم من اليهود
لا يعرفون الكلام الا بما يسمعونه من علمائهم لا سبيل لهم الى غيره فكيف ذمهم بتقليدهم
والقبول من علمائهم وهل عوام اليهود الا كعوامنا يقلدون علماءهم فان لم يجز لاولئك
القبول من علمائهم لم يجز لهؤلاء القبول من علمائهم فقال عليه السلام بين عوامنا وعلمائنا
وبين عوام اليهود وعلماء اليهود فرق من جهة وتسوية من جهة اما من حيث استووا
فان الله قد ذم عوامنا بتقليدهم علماءهم كما ذم عوامهم واما من حيث افترقوا فلا قال
بين لي يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله قال عليه السلام ان عوام اليهود كانوا قد
عرفوا علماءهم بالكذب الصريح وباكل الحرام والرشاء وتغيير الاحكام عن وجهها
بالشفاعات والعنايات والمصانعات وعرفوهم بالتعصب الشديد الذين يفار
قون به اديانهم وانهم اذا تعصبوا ازالوا حقوق من تعصبوا عليه واعطوا ما لا يستحقه من
تعصبوا له من اموال غيرهم وظلموهم من اجلهم وعرفوهم لا يفارقون المحرمات واضطروا
بمعارف قلوبهم الى ان من فعل ما يفعلونه فهو فاسق ولا يجوز ان يصدق على الله
ولا على الوسائط بين الخلق وبين الله فلذلك ذمهم لما قلدوا من عرفوا وقد علموا

انه

انه لا يجوز قبول خبره ولا تصديقه وحكايته ولا العمل بما يؤديه اليهم عمن لم يشاهده ووجب عليهم النظر بانفسهم في امر رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كانت دلائله اوضح من ان تخفى واشهر من ان لا تظهر لهم وكذلك عوام امتنا اذا عرفوا من فقهائهم الفسق الظاهر والعصبية الشديدة والتكالب على حطام الدنيا وحرامها واهلاك من يتعصبون عليه وان كان لاصلاح امره مستحقا والترفرف بالبر والاحسان على من تعصبوا له وان كان للاذلال والاهانة مستحقا فمن قلد من عوامنا مثل هؤلاء الفقهاء فهم مثل اليهود الذين ذمهم الله تعالى بالتقليد لفسقة فقهائهم فاما من كان من الفقهاء صائنا لنفسه حافظا لدينه مخالفا على هواه مطيعا لامر مولاه فللعوام ان يقلدوه وذلك لا يكون الا بعض فقهاء الشيعة لا جميعهم فاما من ركب من القبائح والفواحش مراكب فسقة فقهاء العامة فلا تقبلوا منهم عنا شيئا ولا كرامة وانما كثر التخليط فيما يتحمل عنا اهل البيت لذلك لان الفسقة يتحملون عنا فيحرفونه باسره لجهلهم ويضعون الاشياء على غير وجوهها لقلة معرفتهم الى آخر الحديث

فظهر من هذه الاخبار انه لم يجز قبول قول احد على الائمة عليهم السلام الا ان يكون متصفا بالصفات المذكورة فيها وان كان الرجل من الشيعة ما لم يتادب بتلك الآداب المذكورة وتلك الاخبار كافية في معرفة من يجوز الاخذ عنه ومن لا يجوز والحمد لله

في الادلة الاربعة الكتاب والسنة ودليل العقل والاجماع ففيه اربعة مقاصد

في حجية ظواهر الكتاب المحكمة وقد ورد اخبار كثيرة بان علم الكتاب عند آل محمد عليهم السلام ولذا ذهب جماعة من العلماء الى امتناع الوصول الى معناه فلا يمكن العمل به والحق انه مع ان علمه عند آل محمد عليهم السلام يمكن العمل به والوصول الى معناه الظاهر بتعليمهم عليهم السلام ايانا اما باقامة اجماع او ضرورة او اخبار متواترة او محفوظة بالقرائن القطعية فلدينا في ذلك ورد ان علمه عندهم عليهم السلام لانا نفهم منه ما نفهم بواسطتهم ولم نستقل في فهمه الى رائنا حتى يلزم التنافي ولا سيما اذا امرونا في اختلاف الاخبار بالعرض على الكتاب

واخذ الموافق وطرح المخالف فلو لم نعرف منه شيئا لم امرونا بالعرض فامرهم بذلك دليل
على انا نعرف شيئا من معانيه وكذلك نراهم عليهم السلام امرونا بالتدبر في اياته والتفكر فيها
والاعتبار عنها فلو لم نعرف منها شيئا لم يأمرونا على ذلك ونحن نعلم قطعا ان الفاظه
عربية ونعرف ظواهره قطعا كيف لا وقد تحدى به رسول الله صلى الله عليه وآله كفار العرب
فلو لم يعرفوا منه شيئا فكيف تحدى به ومن اي شيء عجزوا عن الاتيان بمثله نعم للقرآن
ظواهر يعرفها العلماء الظاهريون وبواطن لا يعرفها الا الخصيصون ومن ارادوا
عليهم السلام تعليمه وظواهره هي المقصودة في علم الفقه الظاهر وذلك ميسر لكثير من
العلماء الظاهريين ولا شك ان كل من دخل عرصة العلماء الظاهريين عرف ظاهر معنى
اقيموا الصلوة واتوا الزكوة ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وامثال
تلك الايات ولذا روي عن مولينا امير المؤمنين عليه السلام ان الله قسم كلامه ثلثة اقسام
فجعل قسما منه يعرفه العالم والجاهل وقسما لا يعرفه الا من صفا ذهنه ولطف حسه وصح
تمييزه ومن شرح الله صدره للاسلام وقسما لا يعلمه الا الله وملئكته والراسخون في العلم
وانما فعل ذلك لئلا يدعي اهل الباطل المستولين على ميراث رسول الله صلى الله عليه وآله
من علم الكتاب ما لم يجعله الله لهم وليقودهم الاضطرار الى الايتمام بمن ولي امرهم الى
آخره فظهر من هذا الحديث الشريف ان ما ورد من الاخبار في حصر علمه في المعصومين
عليهم السلام هو القسم الثالث وما ورد منها في العرض عليه والتدبر فيه والاعتبار منه هو القسمان
الاولان فلا يبقى التنافي بينهما والحمد لله نعم بعد فهم ظاهر الكتاب لا شك ان منه ايات
محكمات واخر متشابهات ومنه ناسخ ومنه منسوخ ومنه عام ومنه خاص ومنه مجمل ومنه مبين
ومنه تعريض ومنه تصريح ولا نعرف ذلك الا من جهة تفاسيرهم عليهم السلام لانا لا نعرف من نفس الكتاب شيئا
بالبداهة ونحتاج الى علم خارج وذلك العلم عند الائمة عليهم السلام وليس عندنا الا بالبداهة فنحتاج
في جميع ذلك الى اخبار الائمة عليهم السلام فلقد ان الدلائل لتفاسير اخبارهم عليهم السلام في كيفية فرق

ان عم

ان علم الكتاب كله عندهم عليهم السلام ونحن نرجع اليهم عليهم السلام في جميع امورنا ان شاء الله فما
نعرفه من الكتاب اما باقامة ضرورة او اجماع او اخبار متواترة او اخبار محفوفة بالقرائن القطعية
او دليل عقلي تشهد العقول عدله وكل ذلك يرجع اليهم عليهم السلام ولا نتقي بانه اذا قامت الضرورة
او الاجماع على شيء وكذا اذا دلت الاخبار وحكمت العقول باسرها على شيء فحاكم الكتاب لانا نقول
اولا بان اصل الحكم ثابت في الكتاب وانما دلت الادلة على معرفته والادلة سبيل الى المقصود
هو في الكتاب وثانيا بان العلم له درجات بالبداهة اما ترى انه لو اخبر ثقة بشيء وحدث نعلم
به وبحدوثه فلو اخبر ثقتان يتاكد علمنا يقينا وان اخبر ثقات يتاكد اكثر وهكذا كلما
كثرت الثقات اشتد العلم تاكيدا فكذلك اذا دل الكتاب على شيء وتشهد به الاخبار وسائر
الادلة يتاكد العلم يقينا وفي تاكيد العلم اثر عظيم في النفس يقينا فاذا قامت الضرورة
والاجماع ودلت الاخبار والعقول والكتاب على شيء يحصل لنا العلم به بذلك اوكد من
العلم الحاصل من واحد او من اثنين منها في الاخبار ونحن في الواقع
نحتاج اليها اكثر واكثر لان سائر ادلتنا لا يدل الا في قليل من كثير من المسائل ففي

هذا المقصد مطلبان في القول في نفس الاخبار وفيه فصول

قد ذهب جل الاصوليين الى ان الكتاب قطعي الصدور وظني الدلالة وان الاخبار ظنية
الصدور والدلالة الا قليلا وقد ظهر مما سبق من صفات الله سبحانه ومن صفات النبي
والائمة عليهم السلام انه يجب في الحكمة ان يبقى في ايدي المسترشدين بعد فقد النبي والاوصياء
وغيبة الولي عليهم السلام ما يكون قائما مقامهم والا يلزم اللغو والعبث في خلقة الحكيم
لعدم ترتب الفائدة التي خلق الخلق لاجلها وهي العبادة والمعرفة وانها لا تحصل الا
بالهداية والارائة على اليقين دون الشك والظن والتخمين وذلك لا يمكن الا ان يبقى في
ايدينا كتابا واخبارا قطعية الصدور والدلالة لان حجة الله هي الحجة الواضحة وهي الحجة
البالغة ولا يقوم على الناس حجة بالظن لان ما يحتمل خلافه لا يمكن ان يقام به الحجة ونرى عيانا

انه ليس في ايدينا سوى هذه الاخبار المشهورة المعروفة فلا يبقى لنا شك بان هذه الاخبار هي
حجج الله سبحانه على الناس بالقطع واليقين ويجب علينا التمسك بها من غير طريق الظن
والتخمين لانه سبحانه لو لم يرض بذلك وهو حكيم قادر شاهد لبدلها وغيرها لا محة وكذا
النبي والاوصياء عليهم السلام مع قدرتهم وشهاداتهم قد قرروها وسكتوا عن الرد و
الردع في هذه المدة المديدة واذ لم يغيروها ولم يبدلوها علمنا بتقريرهم وتسديدهم و
تاييدهم انها قطعية الصدور والدلالة يقينا ومن شك في قطعية صدورها ودلالتها
فقد شك في الواقع في حكمة الله سبحانه وقدرته وقهره وغلبته وشهادته وعدله وهدايته
ورافته ورحمته وقد شك في حكمة النبي والائمة عليهم السلام وقدرتهم وشهاداتهم وعصمتهم
وهدايتهم ورافتهم ورحمتهم وقد قرات في الزيارة انتم حدوده وبينتم فرائضه وسننتم
سنته ونشرتم شرايع احكامه فلو لم تصدر منهم عليهم السلام لم يقررها الله سبحانه ولم يقرروها
في جميع هذه المدة المديدة وكذلك لو لم يكن دلالتها قطعية لم يسكتوا عنها ابدا مع ما
علمت من صفاتهم ولنصبوا للناس شيئا غيرها يكون قطعي الدلالة فاذ سكتوا عن
جميع ذلك مع ما كانوا عليها من الصفات علمنا علما قطعيا يقينيا بان هذه الاخبار
المدونة في الكتب المعروفة الاسناد الى الثقات مقررة مسددة من عندهم في الصدور
والدلالة فنحن نتكل على تقريرهم وتسديدهم وتاييدهم لما عرفنا منهم من الصفات الكمال
التي يلزمها الاتكال في الله لو لم يكن التسديد والتقرير دليلا قطعيا لا يمكن الاستدلال
لانه يجري في ملك الله سبحانه ابدا ابدا سواء كان المستدل نبيا او وصيا او حكيما او غيرهم
والمستدل عليه اصولا او فروعا او غيرهما اما ان نبيا من الانبياء جاء بخوارق العادات
والمعجزات في الله اذا انضم اليها دليل التقرير من الله سبحانه تتم دلالته ابدا الا انها
مع قطع النظر عن التقرير يحتمل ان يكون سحرا او شعبذة وغير ذلك والاحتمالات السوفسطائية

سارية

سارية في كل شيء لو لم يكن الاتكال على الحكيم القدير العليم ومع الاتكال لا يبقى للمؤمن واشكال
في شيء ابداً او مع قطع النظر عن هذه المسئلة اي كمسئلة التسديد فلعمري لا
يبقى في ايدي الناس شيء واحد ومسئلة واحدة الا ويحتمل فيه احتمالات كثيرة جدا
بل لا يبقى لاحد ظن على مسئلة من المسائل ابداً اذ يحتمل في كل خبر وكل مسئلة ما يقولون
من الدس والتحريف والتغيير والتبديل والكذب والافتراء وغير ذلك ومع جواز
هذه الاحتمالات الكثيرة لا يبقى للذكي الفطن المجرب العارف باهل الزمان واحوالهم
الا الشك بل عرف اهل الزمان واحوالهم وتدبر فيما لهم وعليهم يحصل له الظن بان
الاخبار لم يصدر عنهم فضلا عن ظن الصدور الا ان القوم لما رأوا ان الاحتمالات
جارية ومع وجودها لا يبقى علم ابداً قالوا بالظن من غير تفطن او لان ايمانهم مانع من
القول بالشك المحض او لان عاداتهم حملتهم على القول بالظن وسكنت اليه نفوسهم
من غير روية وتدبر وتدرب والا فاسالك مسلكهم ان كان فطنا ورأى من الناس
ما رأى وتدبر في احوالهم لا يمكنه القول في شيء من الاشياء الا بالشك او ظن الخلاف فان الواجب
علينا ان لا نسلك سبيلهم ونسلك سبل السالكين الى الله سبحانه وهم الانبياء والاوصياء
عليهم السلام فترى انهم يتمسكون في براهينهم بالدليل التقرير والاتكال الى الرب الحكيم القدير
ان هذا الخبر كما علم الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله في كتابه قل كفى بالله شهيداً بيني
وبينكم فلو لم يؤمنوا بهذا الدليل ولم يسلكوا بهذا السبيل فباي حديث بعده يؤمنون
فبتقرير الله سبحانه وتسديده نعلم ان اخبارنا المدونة في الكتب المعتبرة المعلومة انتسابها
الى مصنفيها الذين قد ضمنوا صحة ما كتبوا كلها صحيحة قطعية الصدور والدلالة والحمد لله
على ما من علينا من الدليل على ايضاح السبيل دليل اخر ان الله سبحانه خلق
الناس مدني الطبع ولم يخلقهم على طبع ساير الحيوانات والوحوش والطيور حتى يعيشوا
فرداً فرداً لما جعل في كينونتهم من العلوم والصنايع وجبلهم على معرفة الكفايات ومعونة العمل

سبحانه وعبادته ومعرفة انبيائه ورسله وطاعتهم وهم في اول التولد جاهلون لا يعلمون
شيئا ولا يعقلون يحتاجون الى تعليم معلم وذلك لا يمكن الا ان يكونوا مدني الطبع
مجبولة على الاجتماع والاقتران فلما خلقهم بهذا الطبع خلق لهم معلمين يعلمونهم الكتاب على
والحكمة واولئك المعلمون هم الانبياء والحجج عليهم السلم فلما اجتمعوا احتاج كل واحد
منهم الى كل واحد فيما ليس له وكان عنده ذلك الواحد لان كل واحد يحتاج الى
الطعام والشراب واللباس والمسكن وغير ذلك وحصول الاطعمة يحتاج الى الزراع
الزارع وهو محتاج الى الات الزراعة فيحتاج الى الحداد والنجار وغير ذلك وحصول
الشراب موقوف على وجود الابار والانهار ووجودها موقوفة على وجود المقني وهو
محتاج الى الالات الحديد والى الحداد والحداد محتاج الى الحديد وهو موقوف على وجود
المعدن والى الصانع وكل واحد يحتاج الى اللباس ووجوده موقوف على وجود الخياط
والى وجود الحائك وهما محتاجان الى ما مر ذكره وحصول الحياكة موقوف على وجود الغزل
وهو موقوف على وجود الغازل وهو محتاج الى ما مر ذكره وحصول الغزل موقوف على وجود
القطن وهو موقوف على وجود الزارع وهكذا وكل واحد منهم محتاج الى المسكن ووجوده
موقوف الى العملة والاكرة والى وجود البناء وكل واحد منهم محتاج الى ما مر ذكره وهكذا
اذا تدبرت في وجود هذا الخلق المدني الطبع ترى كل واحد منهم محتاج الى كل واحد من
جهة او من جهات عديدة ولا شك في ذلك لانه مشاهد محسوس ولا شك انه لا يمكن
لاحد منهم ان يقضي حوائجه المتكثرة ابدا ابدا ثم لا شك انه لم يصدر من كل واحد منهم
الا امر من الامور وشان من الشئون بمقتضى طبعه وسليقته وجبلته كما هو مشاهد محسوس
فترى في جبلة بعضهم وطبعه كسب العلوم وهو ميسر لها ولا يمكنه سائر الصنائع ولو كسب
في مدة مديدة سائر الصنائع لا يكاد يكسبها بل اذا دققت النظر رايت ان بعض الناس
مجبول خلقه وجبلته مع علم النحو والصرف حسب ولا يمكنه كسب سائر العلوم وبعضهم مجبول

على علم الفقه والاصول ولا يمكنهم كسب سائر العلوم وبعضهم مجبول
على علم الحكمة وبعضهم مجبول على العلوم الرياضية وبعضهم مجبول على العلوم الغريبة
كالسيميا والليميا والرمل والجفر وبعضهم مجبول على طبع الشعر ولا يمكنه غير ذلك
وكذلك ترى بعضهم مجبول على علم الخط ولا يمكن لغيره تجويد الخط ولو عاش دهرا
فترى بعضهم ميسر بمقتضى طبعه للزراعة ولا يقبل غيرها وبعضهم ميسر للتجارة ولا يقبل
غيرها وبعضهم ميسر للحياكة ولا يقبل غيرها وبعضهم للخبازة ولا يقبل غيرها وهكذا فتح
عينك وانظر الى كل واحد منهم ترى كل واحد منهم عامل ميسر لما خلق لاجله بذلك
تقدير العزيز العليم لان كل كسب اذا كان من طبع احد فلا ياخذه ملالة في عمله
وان عمل عمر الدنيا وان لم يكن من طباعه ياخذه الكلال والملال في اقل مدة
فجعل سبحانه من لطيف حكمته كل كسب وعمل في طباع كل احد مخصوصا به لان لا ياخذه
الانضجار والملالة ليقوم الدنيا بذلك وليصلح العباد ويعمر البلاد لئلا يبقى
خلل في حكمته فاذا جبلهم على ذلك قد قرر في حكمته ان يكون كل ذي كسب وكل ذي
صنعة امينا في كسبه وصنعته وحرم في حكمته التجسس والوسوسة في صنعة كل
ذي صنعة وذلك الحكم ايضا ناشئ عن حكمته المحكمة المتقنة اذ لا يمكن لاحد ان
يجسس في امور الدنيا وفي صنعة كل ذي صنعة صنعة ولو عاش عمر الدنيا وان
اردت مشاهدة ذلك فتجسس في امر واحد من امور هل تقدر ان تعيش يوما
فتجسس في الخبز الذي تاكله من جهة من جباته وتفحص عنه بان الخباز نجسه ام لا
فاذا علمت انه لم ينجسه فتفحص عنه بانه سرق حبه ام لا واذا علمت انه لم يسرق
بل اشتراه من الزارع فتفحص بانه اشتراه على نهج الشرع ام لا فان علمت بانه اشتراه
على نهج الشرع فتفحص عن حال الزارع بانه سرق الحب وباعه ام لا واذا علمت انه لم
يسرق فتفحص بانه زرعه في ملكه ام في الملك الغصب واذا علمت انه زرعه في ملكه فتفحص

بانه اشترى ذلك الملك من الغير ام ورثه من ابيه فيتفحص عن حال ذلك الغير او من حال
ابيه وهكذا الوارد ان تملك هذا الملك لا تقدر على اكلة واحدة في الدنيا فضلا
عن سائر الامور التي لا تتناهى لانك لا تعلم الغيب ولا بد لك ان تتفحص عن امر بعد امر
وعن حال بعد حال وعن طبقة بعد طبقة الى ان تصل الى نبينا آدم عليه السلام ولا
يمكن ذلك لكل احد فلذلك ارسل سبحانه اليك الرسل عليهم السلام وامرك بالايتمان
على كل ذي صنعة في صنعته لئلا يفسد امر البلاد والعباد وذلك هو السر في امانة
المسلمين في امورهم والمؤذنين في اذانهم والذابحين في ذبحهم فليس تكليفنا
التفحص والتجسس عن حال المسلمين فيما هم عليه من المكاسب بل حرم علينا ذلك
فقال تجسسوا نعم من خان يوما فائن لا نعتمد عليه بعد ظهور الخيانة ولا يجوز لنا اجراء ولا
خيانته في سائر المسلمين فاذا عرفنا ذلك فالحكم المحكم بالدليل الذي لا يمكن لاحد
رده في امور الدنيا الفانية فنقول ان من الامور التي تقوم بها بناء العالم وسياس
عيش بني آدم ويقوم بها امور دينهم وامور آخرتهم التي تعيش الابد خلق جماعة
خاصة لحمل الاخبار والآثار والرواية عن آل الله الاطهار عليهم صلوات الملك الجبار
فلا بد في الحكمة ويجب فيها ان يخلق الله سبحانه جماعة موكلين بهذا الامر العظيم و
الجسيم الذي هو اعظم من جميع الامور الدنياوية الفانية لانه امر باق للباقين
والحكيم الذي لم يخل بالامور الدنياوية الفانية لا يخل بامر قد ارسل لاجله الرسل
وانزل له الكتب فخلق الرواة المؤتمنين في الدين والدنيا لحمل الآثار الينا قرنا
بعد قرن وطبقة بعد طبقة لئلا يبطل النظام ويفسد الانام في الدنيا والآخرة فلا
يجوز لمن اقر بحكمة الله سبحانه وبعدم اخلاله امر صنعه ان يشك فيما يروي الثقات له
فلو شك في ذلك فقد شك في الواقع في حكمة الله سبحانه فلذلك روي عن صاحب الامر
عليه السلام لا يجوز لاحد من موالينا التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا وعن ابي الحسن عليه السلام
انه سئل من اعامل وعمن آخذ وقول من اقبل فقال العمري ثقة فما ادى اليك عني فعني

يؤدي

يؤدي وما قال لك عني فعني يقول فاسمع له واطع فانه الثقة المأمون وسئل ابو
محمد عليه السلم عن مثل ذلك فقال العمري وابنه ثقتان فما اديا اليك عني فعني يؤديان
وما قالا لك عني فعني يقولان فاسمع لهما واطعهما فانهما الثقتان المأمونان وفي
توقيع الرفيع عن بقية الله عليه السلم واما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها الى رواة
حديثنا فانهم حجتي عليكم وانا حجة الله واما محمد بن العثمن العمري فرضي الله عنه وعن ابيه
من قبل فانه ثقتي وكتابه كتابي انتهى والذي يظهر من هذه الاخبار ان العلة في وجوب
خبر الرواة هي الوثاقة لانهم عليهم السلم عللوا قبول قول اصحابهم بانهم الثقات كما لا
يخفى وليس في الاخبار ايضا بان الثقة لا بد له ان يروي بلا واسطة لانه مطلق
فكلما يروي الينا الثقات لا يجوز لنا الشك فيها سواء كان بواسطة او بلا واسطة
ولا يجب ايضا ان يروي الثقة مشافهة بل اذا كتب رواية في كتابه ووصل
الينا كتابه يجب علينا ايضا قبول قوله في كتابه اذا كان الكتاب مسندا اليه
مع القطع بحكم الحكمة التي لا يمكن الا حدرها الا ان الراوي كاحد من الناس ويموت
وقتا ما ولا بد في الايصال من الكتب والتوريث حتى يبقى قوله في قرن قرن
وزمن زمن لئلا يبقى الخلق بلا فائدة فلذا روي عن ابي عبد الله عليه السلم احتفظوا
بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها وقال اكتب وبث علمك في اخوانك فان
مت فاورث كتبك بنيك فانه يأتي على الناس زمان هرج لا يأنسون
فيه الا بكتبهم انتهى وقيل لابي الحسن الرضا عليه السلم الرجل من اصحابنا يعطيني
الكتاب ولا يقول اروه عني يجوز لي ان ارويه عنه فقال عليه السلم اذا علمت ان
الكتاب له فاروه عنه وقيل لابي جعفر الثاني عليه السلم جعلت فداك ان مشايخنا

رووا عن ابي جعفر وابي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم ترو عنهم
فلما ماتوا صارت تلك الكتب الينا فقال حدثوا بها فانها حق انتهى فيجب علينا قبول
قول الثقات ورواياتهم ولو في كتبهم المعلومة النسبة اليهم تحملا على حكمة الله سبحانه وعلى
شهادته بشهادة اوليائه الكرام عليهم السلام فلذا قال عليه السلام في التوقيع الرفيع لا عذر لاحد
من موالينا في التشكيك فيما يرويه عنا ثقاتنا قد عرفوا بانا نفاوضهم سرنا ونحملهم اياه
اليهم انتهى ولائق بانا لا نعرف من يحمله الاخبار الينا فلن نعذر في التشكيك لانا قلنا
آنفا انه يجب في الحكمة ان لا يخل بهذا الامر العظيم فقد خلق لقينا ولا يكون هذا المخلوق
لاجل حمل الرواية الينا الا الشيعي فاذا ادعى الشيعي بان كتابي كلها آثار رويته عن آل الله
الاطهار سلام الله عليهم ونرى ان الله سبحانه قد قرره على ذلك والامام عليه السلام سدده
ولم يرده نعلم انه صادق تحملا على الله سبحانه وعلى امامنا عليه السلام فلا يزال ينفي تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين وتغيير المغيرين لان الله سبحانه كان
والامام عليه السلام حافظ رقيب قد جعله الله سبحانه لاجل حفظ دينه فكل ما نعلم انه ليس
منه ومن آبائه الطاهرين عليهم السلام ينفيه عن الدين باي سبب شاء اذ هو القادر على ما شاء
كما روي عن النبي صلى الله عليه وآله يحمل هذا الدين في كل قرن عدول ينفون عنه
تحريف الغالين وانتحال الجاهلين كما ينفي الكير خبث الحديد فاذا كان مثل هذه
العدول في كل قرن فلم يبق لنا اضطراب في الدين ان شاء الله وهو حسبنا
ونعم الوكيل   مقتضى الفطرة الاولية التي فطر الله سبحانه الناس عليها
ان يصدق الانسان خبر كل مخبر ما لم يسبق على ذهنه الشبهات كما نرى انه لو
اخبر طفل عن واقعة وحادثة في البيت نصدقه اولا اذا كان الذهن خاليا عن الشبهة
فكيف اذا كان المخبر مميزا فنصدقه في اخباره على القطع وكيف اذا كان عاقلا و
كيف اذا كان عالما وكيف اذا كان ثقة وكيف اذا كان مسلما مؤمنا وكيف
اذا كان عادلا فنصدقه ونقطع بخبره وتسكن عنده النفوس ولا نجوز احتمال الكذب

في حقه

في حقه كيف لا ونرى من انفسنا تسكن عند خبر مخبر من عرض الناس ما لم يكن مجنونا
غير مبال فضلا عن خبر المؤمن العالم العاقل العادل لا سيما اذا اخبر بخبر ونسبه
الى امامه الذي اعتقد انه حجة الله وانه ممن لا يجوز عليه الكذب وانه ان كذب عليه
الله سبحانه في النار فلا يجوز في حق مثل هذا المخبر الكذب الا من ابتلي بالوساوس الشيطانية
والخيالات السوداوية والا من صح مزاجه عن السوداء والماليخوليا ومن تسلط الشيطان
لا يشك في اخبار المؤمن العاقل العادل عما رواه عن امامه المفترض الطاعة ولكن
الشيطان يوسوس في صدور الناس ويزلزلهم في دينهم من غير تعمق في
المسائل فانك اذا اردت ان تنجو من شر وسوسته تتصور في ذهنك من مضى من
الرواة كاحد من اخوانك الذين تباشرهم وتصادقهم هل تجوز الكذب في حقه
في اخبر اخبرك به ان لم تكن من المبتلين بالماليخوليا وكذلك انت لا تشك في
اخبار احد وروايته عن غيره وان كان مخالفا لمذهبك كما كنت تطالع كتب
الصرف والنحو والمعاني والبيان والاصول والفقه والحكمة سواء كانت الكتب من اهل
مذهبك ام من غيرهم وترى فيها روايات غيرهم في جميع تلك الكتب كما ترى هذا مثلا
راي سيبويه وقوله وهذا قول الاخفش وهذا قول الشافعي وهذا قول الفقيه وهذا
قول العلامة وهذا قول الشهيد وهكذا لا تشك في نسبته جميع هذه الاقوال ولا
تكاد تشك بان صاحب الكتاب لعله يكذب ويفتري في اسناده الى غيره وانت ايضا
اذا اردت نقل قول فقيه وقد رايته في كتاب غيره تنقل عنه من غير وسوسة
وشك وكان ذلك ديدن جميع العقلاء والعلماء في جميع الاعصار ولا يكاد
احد في اخبارهم عن غيرهم بل ان ظهر يوما ما كذب احد وافتراؤه لا تكاد تشك في
الباقي ابدا ابدا او تشكك نفسك في اخبار الباقي كلا انه لا يضر بامانة امناء الدنيا اذا
خان يوما ما احد من الخائنين ومع ذلك بناء العالم ونظم معيشة بني ادم في جميع الاعصار

والقرون فاذا كان الامر على القطع واليقين والعلم العادي وسكون القلب في
جميع الدنيا وجميع المخبرين وجميع الكتب فلا ينبغي لنا ان نشك في كتب الاخبار
وعدمها ووالله لما علم الشيطان ان صلاح دنيا الناس ودينهم في هذه الكتب
وفي هذه الاخبار اراد فساد دينهم ودنياهم بالقاء الشبهة بانها ظنية الصدور
والدلالة لئلا تسكن اليها النفوس ولا تعتمد عليها كل الاعتماد وصاروا بذلك
من الذين خسروا في الدنيا والاخرة ولما علم ان سائر الكتب وسائر اخبار العلم
غير مضر في ما يريد خرابه وفساده سكت عن كلها ولم يلق فيها شبهة مطلقا والدليل
على حقيقة الاخبار وصحة صدورها عن آل الله الاطهار سلام الله عليهم هو اعتناء الشيطان
في القاء الشبهات فيها اذ هو عدو الرحمن وعدو المؤمنين ويريد دائما تحريف كلامهم
وتخريب بنيانهم فالعاقل الذكي يعلم انها حق مستندة الى الحق بوسائط حقة ويعلم
سبب اعتناء الشيطان لعنه الله والله سبحانه متم نوره ولو كره المشركون وان قيل
نعم يسكن القلب باخبار امثال من صفتهم ولكن العقل يأبى من تجويز كذبهم وبعد
تجويز العقل يضطرب القلب لا محالة ولا يمكنه التصديق نقول ان هذه الاحتمالات
العقلية التي تسميها بالعقلية ليست الا وساوس شيطانية وخيالات سوداوية وسيأتي
بيان ذلك ان شاء الله في تحقيق غريب في فصل مخصوص بحيث لا يبقى معه شك ان
شاء الله تعالى واذا اردت ان تعرف ان هذه الاحتمالات من بخار السوداء ومن
مرض الماليخوليا فتفكر ان الناس في جميع القرون والاعصار يسكن تحت العمارات
المسقفة في جميع البلدان بل في اكثرها بالعلم العادي ساكنوا القلوب ولا تكاد
تجد احدا يستدل بالوساوس الشيطانية بان هذه العمارات بهذه السقف ليست
واجب الوجود فيكون الممكن الوجود والممكن يمكن وقوعه عقلا فلا يجوز السكون
تحت السقف عقلا والذاهب مستدلا عليه بهذا المقال ينسب الى المرض الماليخوليا

فنقول

قطعا والاصحاء لا يستدلون بامثال هذه الاستدلالات الواهية ابدا او يسكنون
البيوت المسقفة سرمدا ولا يخطر ببالهم هذه الخطرات ولكن الناس اصحاء في جميع
امور الدنيا مرضى بمرض الماليخوليا في الكتب الاخبارية ويجرون فيها الخيالات
الشيطانية فالصحيح من كل جهة يسكن قلبه عند امثال هذه العاديات في جميع الامور
لا سيما في الاخبار التي عليها بناء الدنيا ونظام الدين التي من ورائها حفظ الله
سبحانه بواسطة الحفظة والحاملين للشرع المبين ويمكن تجويز الشك في جميع امور
الدنيا لانها فانية ولا يمكن الشك في الاخبار لانها موقوف عليها امور الاخرة
الباقية والله سبحانه مسددها والامام عليه السلام مقررها ومؤيدها فان ضمت الادلة
بعضها الى بعض لا يبقى شك في انها صحيحة يقينية الصدور والدلالة
اذا تفكر الانسان في سيرة العقلاء وديدنهم لا سيما اذا كانوا علماء لا سيما اذا كانوا مؤمنين
لا سيما اذا كانوا متقين صالحين يعلم انهم لا يقبلوا كل خبر من كل مخبر عامي جاهل فاسق
غير مبال بدين ومذهب لا سيما اذا كان اخباره في الدين والمذهب لا سيما
اذا اراد المؤمن المتقي العالم العاقل ثبت الخبر في كتابه ليبقى في الدهر ابد الابد لا سيما
اذا اراد ان يعمل به بنفسه وان يعمل به العاملون المؤمنون من بعده الى يوم القيمة
لا سيما اذا اراد ضمانة الصحة فلا نرضى في حق العلماء العاملين المتقين مثل الكليني
ان يكتب في كتابه كل ضعيف اضره به كل فاسق جاهل مجهول النسب بل كان ديدنهم و
سيرتهم ومقتضى تقويهم وايمانهم ان لا يكتبوا الا اخبارا صحيحة يقينية الصدور
عن الائمة عليهم السلام محفوفة بالقرائن القطعية وربما كانت القرائن المذكورة
في زمانهم موجودة وفي هذه الازمان مفقودة فما لم يكن الخبر محفوفا بالقرائن لم يثبتوه
في كتبهم ثم ضمنوا صحته ولا عذر لنا ولا لاحد من المؤمنين في التشكيك فيما رووه

عن امامنا عليه السلام من امثال الكليني ولا يجوز لنا سوء الظن باولئك الحاملين للاخبار
المتقنة. الاخباريون يرى انفسنا انا لا نثبت كل خبر من مجهول الحال ثم نضمن صحته واي
فسق اعظم من اثبات خبر غير يقيني في الكتاب ثم ضمانه صحته بل كيف في حق من كان
حاملا للدين مثل الكليني الفسق نعوذ بالله ذلك ظن الذين كفروا وان قيل ان امثال
الكليني ليسوا ممن نزعم في حقهم سوء الظن ولكنهم ليسوا بمعصومين يقينا فلعلهم
اشتبه عليهم الامور وقطعوا بما رووا وضمنوا صحتها وفي الواقع اخطأوا فيها
قلنا انهم ليسوا بمعصومين يقينا ولكنهم كانوا ثقات مؤمنين صالحين يقينا والامام
المعصوم عليه السلام من ورائهم يسدد يقينا فليسوا بمخطئين يقينا لوجود المعصوم وهو
عليه السلام قد امرنا بالاخذ عن الثقات في اخبار متواترة فنأخذ عن الثقات ولا
نجوز الخطأ لوجود الامام عليه السلام وان لم يصيبوا في شيء فمع الامام عليه السلام ان يرد
يوقفنا عليه فما لم يوقفنا عليه كخطأ نعلم قطعا انه راض به فلا يضرنا عدم عصمة الرواة
شيئا والحمد لله وان قيل ان ما ضمنوا صحتها ان كانت صحيحة فلم نوجد فيها اخبار
ضعاف في مثل اخبار سهو النبي صلى الله عليه وآله قلنا ان الضعف الذي اصطلح العلماء
المتأخرون ان وجد فيما رووا غير مضر لان الرواة والحاملين للاخبار
صححوا الاخبار بالقرائن القطعية سواء كان راويها شيعيا ثقة او غيره فالراوي اذا كان
شيعي او فاسق ودلت القرائن القطعية على صحة ما روى لا يخرج الحديث عن كونه
صحيحا واما مثل اخبار سهو النبي صلى الله عليه وآله فقد صدر منهم عليهم السلام تقية فهي صحيحة
الفائتم لا يجوز الاعتقاد بها باخبار اخر بالجملة ما لم يكن الانسان مريضا بالمرض الحاد
الماليخوليا لم يكن نفسه عنه استماع الخبر من الثقة المؤمن المتقي وتصديقه ولا تجوز تكذيبه في
نفسه قطعا لا سيما اذا كان الخبر من امور الدين وذلك الثقة ضمن صحته وجعله حجة بينه
وبين ربه جل جلاله الى يوم يقوم ساعة وقد شهد بذلك كثير من العلماء فقد نقل عن الشيخ

بهاء الدين العاملي المستفاد من تصفح كتب علمائنا المؤلفة في السير والجرح والتعديل ان
اصحابنا الامامية كان اجتنابهم لمن كان من الشيعة اولا ثم انكر امامة بعض الائمة عليهم السلام في اقصى
المراتب بل كانوا يحترزون من مجالستهم والتكلم معهم فضلا عن اخذ الحديث عنهم واما
بالنسبة الى العامة فيظهرون لهم انهم منهم خوفا من شوكتهم الى حكام الضلال واما هؤلاء
المخذولون فلم يكن لاصحابنا الامامية ضرورة داعية الى ان يسلكوا معهم على ذلك المنوال
وخصوصا الواقفية فان الامامية كانوا في غاية الاجتناب عنهم والتباعد منهم حتى
انهم كانوا يسمونهم الممطورة اي الكلاب التي اصابها المطر وائمتنا عليهم السلام لم يزالوا ينهون
شيعتهم عن مجالستهم ومخالطتهم ويأمرونهم بالدعاء عليهم في الصلوة ويقولون انهم
كفار مشركون زنادقة انهم شر من النواصب وان من خالطهم فهو منهم وكتب اصحابنا مملوة
بذلك كما يظهر لمن تصفح كتاب الكشي او غيره فاذا قبل علماؤنا سيما المتأخرون رواية
رواها رجل من ثقات الامامية عن احد من هؤلاء وعولوا عليها وقالوا بصحتها مع
علمهم بحاله فقبولهم لها وقولهم بصحتها لا بد من ابتنائه على وجه صحيح لا يتطرق به القدح
عليهم ولا الى ذلك الرجل الثقة الراوي عمن هذا حاله كان يكون سماعه منه قبل عدوله من
الحق وقوله بالوقف او بعد توبته ورجوعه الى الحق او ان النقل انما وقع من اصله الذي
الفه واشتهر عنه قبل الوقف او من كتابه الذي الفه بعد الوقف لكنه اخذ ذلك
الكتاب عن شيوخ اصحابنا الذين عليهم الاعتماد ككتب علي بن الحسن الطاطري
فانه وان كان من اشد الواقفة عنادا للامامية فان الشيخ شهد له في
الفهرست بانه روى كتبه عن الرجال الموثوق بهم وبرواياتهم الى غير ذلك من
المحامل الصحيحة والظاهر ان قبول المحقق رواية علي بن ابي حمزة مع
تعصبه في مذهبه الفاسد مبني على ما هو الظاهر من كونها منقولة من اصله الى
الصحيح المراد البري من الكل ولس
اذا تدبر النقل الذي
اخر كلامه

الشيطانية والخيالات السوداوية الماليخوليائية في نفس الاخبار يجد بلا غبار انها
مع الاتقان والاحكام لم تصدر من الجهال وانما صدرت من الحكماء المطلعين
على حقايق الاشياء ولان بها يقوم النظام نظام الدنيا وقوام الدين والسلوك
الى سبيل رب العالمين والمجامل لسياسة الملك ونظم البلاد والعباد لا يقدر على ابراز
الاحكام التي بها قوام العالم ولا يقدر حكيم على اختراع الحكم بهذا فضلا عن الجاهل
فاذا راينا ان بتلك الاخبار يقوم النظام ويصلح العباد والبلاد علمنا انها لم
تصدر الا من الائمة الاطهار صلوات الله عليهم ونرى مشاهدة لو لم تكن هذه الاخبار
لفسد النظام وضاع الانام فيبقون بلا شرع ودين وفي ذلك يلزم اللغو
في خلق الحكيم اذ لا يعرفون ربهم ولا نبيهم ولا امامهم ولا شيئا من احكامهم ولا
صلاح دينهم ولا دنياهم حينئذ فاذا راينا ان معرفة الرب الجليل والنبي النبيل
والامام الدليل والشرايع والاحكام تحصل بهذه الاخبار بحيث تصدقها جميع
العقول بانها اوضح من كل دليل واقرب من كل سبيل عرفنا انها لم تصدر الا ممن
جعلهم الله سبحانه هادين للخلق اجمعين عليهم صلوات المصلين لا سيما ان دليل التقرير
والتسديد من الله الحكيم من وراء ذلك كله عروة وثقى لا انفصام لها لانها متصل
بامر الله سبحانه واذا اردت تمثيل ذلك فافرض انك اصبحت في قاع فردا لم تعرف
شيئا ثم اذا نظرت ترى في جنبك كتابا منشورا فقروته فيها ان لك ربا هكذا
وهكذا ولك نبيا هكذا واماما كذا ووليا كذا وحما وليا وكذا وسادا ثم انك ولم رد
بكذا وكذا فافعل كذا وكذا وصرحوا باسمك ورسمك هذا شانك ابدا في ان
الكتاب ارسل اليك من ربك مع انك علمت ان ربك حكيم عليم شاهد خبير هاد
قادر قاهر لم يخلقك الا للعبادة معرفته ولا بد منه سبحانه ارائه سبيله
فاذا انقلت عليه واشتغلت بامره ونهيه ليس له عليك حجة يوم القيمة واذا تركت

ما امرت

ما أمرت يقوم عليك حجة لا محالة باني هديتك واوضحت سبيلي لك وامرتك ونهيتك
فنحن الان كذلك نعلم ان لنا ربا حكيما عليما قادرا هاديا وله رضا وغضبا وامرا ونهيا
ولا نرى في ايدينا الا هذه الكتب ونرى انها تكفينا لانها محتو لجميع ما نحتاج اليه
ونرى انفسنا انا لا نعلم الغيب فلو اردنا ان نعلم انها لم تحرف ولم تبدل ولم تغير
ولم تكذب ولم يزد فيها ولم ينقص لم نقدر على علم جميع ذلك نعم انا علمنا ان ربنا حكيم ولم
فلم يخلقنا الا للعبادة وهي لا تحصل الا بالهداية ونعلم انه هاد ونرى ان في ايدينا
تلك الكتب ونعلم انها لو لم تكن من عنده وهو لا يرضاها قادر على ابطالها واتيانا
كتب صحاح فاذ لم يأت بشيء غيرها في ايدينا مع حكمته وقدرته ورافته ورحمته وهدايته
علمنا بالعلم القطعي انها من عنده ومن عند اوليائه عليهم السلام فاذا
علمنا بتقريره سبحانه وتسديد وليه عليه السلام ان اخبارنا التي في الكتب المعتبرة
المعروفة كالكافي والتهذيب ومن لا يحضره وما في الاستبصار كلها
صحيحة يقينية الصدور عرفنا بتلك الادلة بعينها انها تكون يقينية الدلالة
ولا نحتاج الى تكرار البيان لان جميع ما قلنا احكام سارية جارية في جميع الموارد
فيكفي هنا الاشارة الى ذلك ان شاء الله وهي ان الله سبحانه حكيم وقد خلقنا على
ما خلقنا وقد علم انه كيف خلقنا وجعل لنا لسانا ولغة وعلم انا لا نعرف غير
لغتنا فلو ارسل الينا رسله بغير لغتنا وانزل كتابا وسنة على غير لساننا لا نعرف
مراده البتة فيلزم اللغو في فعل الحكيم وهو محال فعرفنا انه ارسل الرسل على
لساننا وانزل الكتب على لغتنا لا سيما انه يقول في كتابه لله الحجة البالغة ولا ن
يقوم الحجة على الخلق الا ان يكلم معهم بما عرفوه ويقول وما ارسلنا من رسول الا بلسان الكتاب
قومه ونرى انا لا نعرف من سائر اللغات المجهولة تمليا شيئا ونعرف من هذا

وبهذه السنة جميع لغاتها فعرفنا انه يقينية الدلالة بعد تقرير الله سبحانه على ذلك
لانها لو لم تكن على لساننا وهو سبحانه عالم قادر لعرفنا غير ما نحن عليها فاذ لم
يعرفنا غير ما نحن فيها وعليها في جميع القرون والاعصار علمنا انها يقينية
الدلالة ولم يقصد منها الا ما فهمناه منها يقينا واجراء الاحتمالات العقلية حتى في
المسائل العادية لا يورث الا وسوسة في الصدور واضطرابا في النفس وهذه
الاحتمالات مصيدة الشيطان يصيد بها صيدا كثيرا بالتزلزل في النفوس
والاضطراب في الصدور وان هي الا كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى اذا
جاءه لم يجده شيئا ويأتي فيما بعد هذا عن قريب شرح في العلم العادي و
العقلي والشرعي والفرق بينها ما تسكن عنده النفس ويبرد معه القلب ان شاء الله
تعالى فاذا صحت الاخبار وصحت الاثار يقينية الصدور والدلالة فينبغي
ان نتبع الاستدلال العقلي على حرمة العمل بالظن والراي والاجتهاد ووجوب
العمل بالعلم بالاستدلال الشرعي اذ كلما حكم به العقل المستنير حكم به الشرع لا محالة
وكذا العكس من البديهيات العقلية انه ليس لاحد من الخلق امر
وحكم على احد ولا يجب على احد امتثال امر احد اذ ليس لاحد حق على احد فالامر
كل الامر والحكم كل الحكم والحق كل الحق لله سبحانه على الخلق لانه خلقهم من العدم
ثم رزقهم ثم يميتهم ثم يحييهم ومن ضروريات الاسلام انه لم يأت احد من عند الله
سبحانه ولم يوح الى احد سوى النبي صلى الله عليه وآله ومن ضروريات المذهب انه
صلى الله عليه وآله ما استودع ما استودعه الله سبحانه فيه الا في علي واولاده الاحد
عشر عليهم السلام فكل امر وحكم ودليل وبرهان في حلال وحرام في امر الدنيا والاخرة
يسنده اليهم وينتهي اليهم يجب على الناس الايتمار به والامتثال له في جميع الامور الظاهرة
والباطنة وكل امر وحكم لم يسند اليهم عليهم السلام ليس من عند الله سبحانه فهو بدعة ولا

يجوز

يجوز لاحد ادخاله في الشرع الظاهر والباطن وجميع الاحكام كما هو موجود في احاديثهم
واخبارهم فبعد معرفتنا بانهم متصفون بالصفات التي قد مرت وبان هذه
الاخبار هي الحق الصدق بقرينة الصدور عنهم والدلالة فيجب علينا بعد ذلك التمسك
بها في جميع ما ورد علينا كائنا ما كان بالغا ما بلغ من الامور الواردة حولها
العمل بالظن وجواز الرأي والقياس والاجتهاد في دين الله سبحانه فنرجع اليها ان
ان شاء الله تعالى حتى يظهر علينا الامر بهداية الله سبحانه قال سبحانه ان الظن لا
يغني من الحق شيئا والجنس المحلى يفيد العموم كما استدل به الائمة عليهم السلام فجميع افراد
الظن او جنس الظن وماهيته لا يغني من جميع افراد الحق او ماهية الحق شيئا وشيئا
نكرة في سياق النفي يفيد العموم ايضا فبطل بهذا قول من حمل حرمة العمل بالظن في
العقايد واصول الدين خاصة واجازه في الفروع الشرعية ولا يجوز تخصيص العام
بالرأي والاجتهاد هذا وقد صرح في آيات عديدة بعدم جواز استعمال غير العلم في
الاعمال كما قال سبحانه واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها اباءنا والله امرنا بها
قل ان الله لا يأمر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون وقال تعالى يا ايها الناس
كلوا مما في الارض حلالا طيبا ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما
يأمركم بالفحشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وقال ومن الابل اثنين ومن البقر
اثنين قل آلذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه ارحام الانثيين ام
كنتم شهداء اذ وصاكم الله بهذا فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس
بغير علم ان الله لا يهدي القوم الظالمين وهذه الآيات صريحة في عدم جواز العمل
بغير العلم وبعد ورود هذه الآيات المصرحة فالقول بان حرمة الظن مخصوصة في
العقايد مكابرة محضة فينبغي للمؤمن ان لا يصغى الى مثل هذه المكابرات وقد قال

تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وكلمة ما من ادوات العموم ولا اختصاص لها بشيء دون شيء
وقال سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء كذلك
كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا
الظن وان انتم الا تخرصون فوبخهم بان اشراكهم واشراك آبائهم وتحريمهم ما حرموا من شيء من غير
علم وان يتبعون في جميع ذلك الا الظن وانهم الا يخرصون في جميع ذلك فقد
صرح سبحانه بان اتباع الظن والخرص لا يجوز في العقائد التي من فروعها الاشراك
ولا في الاعمال التي من فروعها تحريم شيء وقال انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها
وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا
على الله ما لا تعلمون وقال ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله وقال ولا
يشرك في حكمه احدا وقال بل اتبع الذين ظلموا اهواءهم بغير علم وقال ولا
تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب
شديد بما نسوا يوم الحساب وقال واستقم كما امرت ولا تتبع اهواءهم وقل آمنت
بما انزل الله من كتاب وقال واحذرهم ان يفتنوك عن بعض ما اوحينا
اليك وقال ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله وقال ثم
جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها ولا تتبع اهواء الذين لا يعلمون انهم
لن يغنوا عنك من الله شيئا وقال افمن كان على بينة من ربه كمن زين له سوء
عمله واتبعوا اهواءهم وقال ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس ولقد جاءهم
من ربهم الهدى الى غير ذلك من الآيات الواضحات البينات المصرحات على
حرمة اتباع الاهواء والآراء وما لم يأذن به الله سبحانه وتشريع الشرائع
والاحكام ووجوب الاستقامة بما امره الله سبحانه والايمان به واتباعه ولزوم

ما كان من هذا

واحذر من ما شرعوا واشركوا ثم لا شك ان كل ما لم يأمر به الله ولم يأذن به ولم ينزل به
من سلطان وبرهان كلها راي وهواء اما ترى انه قال واستقم كما امرت ولا تتبع اهواءهم
وقل امنت بما انزل الله من كتاب فالاستقامة على ما امر الله سبحانه والايمان بما انزل
الله من كتاب هو الواجب المامور به وما سوى ذلك هواء وراي حيث قال ولا تتبع
اهواءهم وكذلك قال ثم جعلناك على شريعة من الامر فاتبعها فجاعل الشريعة والامر
والنهي والحكم هو الله سبحانه فما ليس منه ليس بشريعة وانما هو اهواء الذين لا يعلمون فلا
تشتبهن عليك الامر بان تزعم ان الاهواء والاراء هي ان يقول الرجل من غير فكر
وتدبر ودليل عقلي وتقول لم اجد احداً من العلماء ان يقول بهواء وراي ولعلك
لم تشك في ان العامة اهل هوى وراي وان راجعت كلماتهم لن تجدها من غير دليل بل
استدلوا على كل مسئلة بالادلة العقلية والاستحسانات وقواعد واصول فلا تغفلن
عن معنى الهوى والراي فكل ما لم ينزل الله سبحانه به من كتاب فهو راي وهوى كائنا
ما كان بالغا ما بلغ سواء استدل عليه بالادلة ام لا هذا ما دل عليه ما اورد
من الايات واما الاخبار فهي ايضا كثيرة جدا فمنها ما قال ابو عبد الله عليه السلام في وصيته
لمفضل ابن عمر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول من شك او ظن فاقام على
احدهما فقد احبط عمله ان حجة الله هي الحجة الواضحة انتهى فكيف صرح بان حجة الله هي
الحجة الواضحة وهي لا تقوم بالظن والشك ومن قام على احدهما فقد حبط عمله وانظر
الى ما قال النبي صلى الله عليه واله اياكم والظن فان الظن اكذب الكذب وعنه صلى الله
عليه واله اذا تطيرت فامض واذا ظننت فلا تقض وعن الصادق عليه السلام من
افتى الناس برايه فقد دان بما لا يعلم ومن دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث احل
وحرم وعن ابي الحسن عليه السلام اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا به وان جاءكم ما لا
تعلمون فها واهوى بيده الى فيه وعن الصادق عليه السلام لا يسعكم فيما ينزل
بكم مما لا تعلمون الا الكف والتثبت والرد الى الائمة الهدى حتى يحملوكم فيه

عن القصد ويجلوا عنكم فيه العمى ويعرفوكم فيه الحق قال الله فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا
تعلمون وعن الصادق عليه السلام ان الله تبارك حصر عباده بآيتين من ان لا يقولوا
حتى يعلموا او لا يردوا ما لم يعلموا قال الله عز وجل الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا
يقولوا على الله الا الحق وقال بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تاويله وعنه عليه
السلام انهاك عن خصلتين فيهما هلك الرجال ان تدين الله بالباطل وتفتي الناس
بما لم تعلم وعنه عليه السلام اياك وخصلتين فيهما هلك من هلك اياك ان تفتي الناس
برايك او تدين بما لم تعلم وعن الرضا عن ابائه عن امير المؤمنين عليهم السلام قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله من افتى الناس بغير علم لعنته ملائكة السموات والارض و
عن ابي جعفر عليه السلام قال من افتى الناس بغير علم ولا هدى من الله لعنته ملائكة الرحمة و من
ملائكة العذاب ولحقه وزر من عمل بفتياه وسئل ابو جعفر عليه السلام ما حق الله على
العباد قال ان يقولوا ما يعلمون ويقفوا عند ما لا يعلمون وسئل ابو عبد الله عليه السلام
عن ذلك فقال ان يقولوا ما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون فاذا فعلوا ذلك
فقد ادوا الى الله حقه الى غير ذلك من الاخبار الكثيرة المتواترة الموافقة للكتاب
والعقل المستنير ولذا تبالغ الذين فيهم المعصوم فقد ظهر حرمة العمل بالظن والوجوب
استعمال العلم ولم يرد في حرمة شيء من المحرمات من الاخبار هذا المبلغ فلم يكمل
للقوم ظن من هذه الاخبار بحرمة استعمال الظن فيا عجبا لهم انهم يفتون بحديث
واحد بحرمة شيء او حله ولم يشكوا في حرمة العمل بالظن بل اوجبوه نعوذ بالله من بوار
العقل واما ما دل على حرمة الاجتهاد والراي والهوى من الآيات فقد مرت الفاية
واما من الاخبار فهي اكثر من ان تحصى ونورد بعضها اذ في كل واحد واحد منها كفاية
وبلاغ فعن علي عليه السلام قال ترد على احدهم القضية في حكم من الاحكام فيحكم فيها
برايه ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله ثم تجتمع القضاة
بذلك عند الامام الذي استقضاهم فيصوب آراءهم جميعا والٰههم واحد ونبيهم واحد
وكتابهم واحد فامرهم الله سبحانه بالاختلاف فاطاعوه او نهاهم عنه فعصوه ام انزل الله

دينا

دينا ناقصا فاستعان بهم على اتمامه ام كانوا شركاء الله فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضى
ام انزل الله دينا تاما فقصر الرسول صلى الله عليه وآله عن ابلاغه وادائه والله سبحانه
يقول ما فرطنا في الكتاب من شيء وفيه تبيان كل شيء الى آخر الحديث الظريف
استدل عليه السلم بالدليل العقلي لعدم جواز استعمال شيء مما انزل الله به آية وعن ابي
عبد الله عليه السلم قال سألني ابن شبرمة ما تقول في القسامة في الدم فاجبته
بما صنع رسول الله صلى الله عليه وآله قال ارأيت لو ان النبي لم يصنع هذا كيف
كان يكون القول فيه قال قلت له اما ما صنع النبي صلى الله عليه وآله فقد اخبرتك
واما ما لم يصنع فلا علم لي به وعن ابي عبد الله عليه السلم في قول الله عز وجل ومن
اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله يعني من اتخذ رأيه دينا وفي آخر
يعني يتخذ دينه هواه بغير هدى من ائمة الهدى وسئل عن مسئلة فاجاب فيها فقال
الرجل ارأيت ان كان كذا وكذا ما كان يقول القول فيه فقال له مه ما اجبتك
فيه من شيء فهو عن رسول الله صلى الله عليه وآله لسنا من ارأيت من شيء روينا
ان الله فرض ولايتنا واوجب مودتنا والله ما نقول باهوائنا ولا نعمل بآرائنا
ولا نقول الا ما قال ربنا عز وجل وعن علي بن الحسين عليهما السلم ان دين الله لا يصاب
بالعقول الناقصة والآراء الباطلة والمقاييس الفاسدة ولا يصاب
الا بالتسليم فمن سلم لنا سلم ومن اهتدى بنا هدي ومن دان بالقياس والرأي
هلك ومن وجد في نفسه شيئا مما نقوله او نقضي به حرجا كفر بالذي انزل السبع
المثاني والقرآن العظيم وهو لا يعلم ولعل بعض المتكلفين يتخيل ان
المقصود من هذه الاخبار هو العامة ومن تبعهم واما نحن فلا بأس بان نقيس
ونقول بالرأي والاجتهاد والهوى فهذا كلام محض خطأ لان امثال هذه الاخبار

عقلية كما لا يخفى على متأمل فيها وهي لا تختص بشيء ويجري حكمها في كل شيء وشخص
وليست محض امر او نهي وكل من استدل بالعقل بهذا الاستدلال فلا يجوز لاحد
استعمال الرأي والهوى والاجتهاد والشاهد على انها ليست مخصوصة بالعامة قول
محمد بن حكيم قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ان قوما من اصحابنا قد تفقهوا واصابوا
علما ورووا احاديث فيرد عليهم اشياء فيقولون برايهم فقال لا وهل هلك من مضى
الا بهذا واشباهه وعن ابي بصير قال قلت لابي عبد الله عليه السلم ترد علينا اشياء
ليس نعرفها في كتاب ولا سنة فننظر فيها فقال لا اما انك ان اصبت لم تؤجر وان كان
خطأ كذبت على الله وعن علي عليه السلم في وصيته لكميل ابن زياد قال يا كميل لا غزو
الا مع امام عادل ولا نفل الا من امام فاضل يا كميل هي نبوة ورسالة وامامة
وليس بعد ذلك الا موالين متبعين او معاندين مبتدعين انما يتقبل الله من
المتقين يا كميل لا تأخذ الا عنا تكن منا وعن ابي جعفر في حديث طويل وان الله
لم يجعل العلم جهلا ولم يكل امره الى احد من خلقه لا الى ملك مقرب ولا نبي مرسل
ولكنه ارسل رسولا من ملائكته فقال قل كذا وكذا فامرهم بما يحب ونهاهم عما يكره
فقص عليهم امر خلقه بعلم فعلم ذلك العلم وعلم انبياءه واصفياءه من الانبياء و
الاصفياء الى اخر الحديث وعن النبي صلى الله عليه واله ستفترق امتي على ثلث وسبعين
فرقة فرقة منها ناجية والباقون هالكون والناجون الذين يتمسكون بولايتكم ويقتبسون
من علمكم ولا يعملون برايهم فاولئك ما عليهم من سبيل انتهى فظهر من جملة هذه الاخبار
حرمة استعمال الظن والرأي والهوى والاجتهاد وكل ما لم ينزل الله سبحانه به من سلطان
فالقياس من جملة ما نهى الله عنه ولكنه لما استعملوه في آخر الزمان وجوزوه بان الاخبار
الواردة في النهي عنه فالمراد منها القياسات الباطلة كما جوزوا سائر الاصول الموهومة
المبتدعة فيأتي ان شاء الله فيما بعد ذلك ما يظهر به الحق
لنا مسألة شريفة وفائدة لطيفة في تسكين القلب وعدم اضطراب النفس في انواع المسائل

دماغ

لما تل

وما لم يستحكم الانسان هذه المسئلة لا يكاد يطمئن نفسه وقلبه عند ورود الحكم ان
والاستدلال بها ولا يقدر على رفع كل شبهة فيضطرب نفسه لا محالة فلا بد وان
نبين تلك المسئلة وهي انه لا شك ان لادراك كل مسئلة وكل شيء مدركا الا ان
مخصوصا بها وما لم يستعمل ذلك المدرك الخاص بذلك الشيء لم يكد يدركه البتة فيجا
اذا كانت المسئلة من المحسوسات اللونية والشكلية لا بد له في ادراكها من فتح العين
والنظر اليها بالعين حتى يدركها فان غمض عينه واراد ادراك اللون والشكل لا يقدر
على ذلك وان كان سائر حواسه مفتوحة واذا اراد ادراك الاصوات لا بد له من
الاصغاء بواسطة الاذن والا لم يكد يدرك الاصوات ابدا وهكذا في سائر المدر
والمدركات فالمدركات الظاهرة لها مدارك ظاهرة من البصر والسمع والشم
والذوق واللمس والمدركات البرزخية لها مدارك برزخية من المتخيلة والمفكرة
والمتوهمة وغيرها والمدركات النفسية لها مدرك نفسي والمدركات العقلية
لها مدرك عقلي ولا يدرك شيء الا بمدركه الخاص به فمن رام غير ذلك لا يكاد يدرك
شيئا ابدا ويكون دائما في اضطراب وتزلزل سرمدا وذلك قول امير المؤمنين
عليه السلم حيث قال انما تحد الادوات انفسها وتشير الآلات الى نظائرها فاذا
ثبت هذه المقدمة فنقول انا لما تفكرنا في انفسنا نجد فينا مشعرا ندرك به
الكليات وهو العقل الكلي بالنسبة ولنا مشعر آخر ندرك به الصور العلمية المجردة
عن المادة الزمانية والبرزخية وهو النفس ولنا مشعر آخر ندرك به الامثلة البرزخية
المقترنة بالمواد البرزخية وهو الخيال ولنا مشاعر ظاهرة ندرك بها المحسوسات
المشهودة المقترنة بالمواد الزمانية وهي المشاعر الخمسة ولكل من المشاعر من العقل فردان
الى الجسم علم وجهل وظن ووهم وشك وهذه الخمس في كل منها لها اضداد لا تجتمع اثنان
منها في مدرك واحد فاذا كان العلم موجودا يكون الجهل والظن والوهم وا

مفقودة واذا كان الجهل موجوداً تكون العلم والظن والوهم والشك مفقودة وهكذا
الحكم في الباقي هذا اذا كان هذه الجملة من مدرك واحد ولكن اذا كانت من مدركين
او مدارك فلا مانع من اجتماعها فيمكن اجتماع جهل العقل وعلم النفس وظنها ووهمها
وشكها ويمكن اجتماع علم العقل وجهل النفس وظنها ووهمها وشكها لانها من عالمين
ولا يمتنع اجتماع الضدين من عالمين في العالمين وذلك كما اذا علمت بالعلم النفسي
بواسطة المشاعر الظاهرة ان الآن ليل لما غاب الشمس ولعلك لم تقدر مع العلم العقلي
بان الآن ليل لانه لا يأبى ولا يمتنع عنده اي عند العقل انك نائم وترى في المنام ان
الآن ليل وفي الواقع الآن نهار وكذلك لا يمتنع عنده بانك لعلك مرضت بمرض
الماليخوليا وتخيلت وظننت ان الآن ليل ولكن في الواقع الآن نهار وهكذا من وجوه
الاحتمالات العقلية التي لا يمتنع معها وجود النهار الآن ومع ذلك كله نعلم ان الآن
ليل ونطمئن نفسك ولا تضطرب من الاحتمالات العقلية ان كنت صحيحاً غير مريض
بمرض من الامراض السوداوية المالنخولياوية التي ابتلي بها كثير من الناس فرأيت
اجتماع جهل [illegible] مع علم النفس فاذا [illegible] الجهل والعلم في موضوع واحد في مدركين
العقل والنفس مع [illegible] تضادهما اي تضاد الجهل والعلم فيمكن لك ان تتفكر في
اجتماع كل واحد من الظن والوهم وذلك العقلية مع كل واحد من العلم والظن و
الوهم والشك النفسانية واذا اردت وضوح ذلك فاعتبر في المشاعر الظاهرة
ومدركاتها وقس عليها من العوالم الغيبية ما لم تعرفها واصغ للقول الصحيح قد
علم اولو الالباب الاستدلال على ما هنالك لا يعلم الا بما ههنا ما ترى في خلق الرحمن
من تفاوت العبودية جوهرة كنهها الربوبية فما خفي في الربوبية اصيب في العبودية
وما فقد في العبودية وجد في الربوبية فنقول ان علم عينك مثلاً هو الانطباع
شبح الشخص فيها كما ينبغي وتنوعها بهيأته وجهلها عدم الانطباع الشبح مطلقاً و
علم اذنك هو انطباع تموج الهواء وشبحه فيها وتنوعها بهيأته وجهلها عدم الانطباع
تموج الهواء فيها وعدم تصادمه لها مطلقاً فعلم عينك الذي هو الانطباع الشبح فيها

الحكم

الذي عدم تصادم الهواء المحاذات عينك ولم تسمع اذنك هكذا

يجتمع مع جهل اذنك وكذا العكس فيجتمع السمع وعدم الرؤية ويمكن اجتماع
علمها فترى عينك وتسمع اذنك وجهلها فلم تر عينك ولم تسمع اذنك فاذا
عرفنا عدم امتناع اجتماع هذه الخمسة المذكورة كل واحد مع اخر اذا كانت
من عالمين او من مدركين فلا نضطرب في علمنا في مرتبة من مراتبنا مع
جهلنا في مرتبة اخرى او ظننا او وهمنا او شكنا ان شاء الله ونعلم ان
الله سبحانه لا يكلف نفسا الا وسعها والا ما آتاها ولم يؤت عقلنا الكلي بأسره
ولم يجعل في وسعه ومدركه الا الكليات ولم يؤت النفس مدركا كليا وانما
آتاها المدرك الجزئيات المجردة وجعلها في وسعها ولم يؤت المشاعر المادية
مدركا مجانسا للمجردات ولا الكليات ولم يجعلها في وسعها وانما آتاها مدرك
الجزئيات المادية فلم يكلف العقل بتكليف النفس ابدا ولا العكس ولم يكلف
العقل والنفس بتكليف المشاعر المادية ولا العكس سواء اجتمع علم كل واحد
مع علم كل واحد او لم يجتمع ويجتمع مع جهل الاخر او ظنه او وهمه او شكه ولا
نضطرب اذا لم يجتمع فنعلمن العقل الكلي عرفنا كلية ان لنا ربا جل شانه وانه
قديم ونحن حادث وان له رضا وغضبا وامرا ونهيا ولابد وان يوصل الينا
امره ونهيه ورضاه وغضبه وهو لا يتغير عما هو عليه ولم ينزل بنفسه عن قدسه الى
رتبة الخلق الحادث فلابد له من نبي كلية من جنس الخلق يأخذ عنه سبحانه
ويوصل الينا وليس للعقل من دليل سوى هذا النوع على نحو الكلية فاذا جاء
نبي خاص وقام واتى ببراهين الرب جل شانه فعلى النفس ان تصدقه بعلمها
العادي ولتصدقه لا محالة ان لم يكن لها مرض وعناد مع الحق وليس للعقل
معرفة الشخص لان مدركه مدرك كلي وقد حكم سابقا بانه لابد من نبي على نحو
الكلي ولم يكن له مشعر جزئي حتى عرف الشخص الجزئي به بل له مشعر جزئي يدرك به

الجزئي وهو النفس وهي ظهوره لا ذاته فهو يحكم كلية بانه ليس له في ذاته مدرك عرف
به الشخص الجزئي وانما المدرك له ظهوره وهو النفس فنعرف النبي الجزئي ونتكلم
ونتيقن ونقطع مع ان العقل في ذاته لا يمكنه عرفان الجزئي الا انه شان
الحكم وعلمه بان شانه ليس الا درك الكلي وادراك الجزئي شان النفس الجزئية
فبهذا المعنى بدليل العقل نعرف الجزئي ايضا لانه قد حكم كلية بان ادراك الجزئي
شان الجزئي وكذلك معرفة سائر الجزئيات شان النفس بالعلم العادي فاذا
عرفت بالعلم العادي الذي هو علمها ان هذا الشخص هو نبي الله صلى الله عليه
واله فنعرف ان كل ما يقول هذا النبي كلها حق من المسائل الظاهرة والباطنة
والعقل ايضا حاكم على النحو الكلي بان معرفة هذا شان النفس وكذلك معرفة
الامام عليه السلام شان النفس بعلمها العادي لانه ممن نصبه النبي صلى الله عليه وآله
وكذلك معرفة ان قول الامام عليه السلام حق وصدق شان النفس بحكم العقل
وكذلك معرفة ان الثقات مأمونون عن الكذب والافتراء شان النفس بحكم
العقل وان لم يكن في ذاته بذاته عالما بان الثقة لا يكذب ولا يفتري ويحيف
جهله او ظنه او وهمه او شكه لا ينبغي لاحد ان يشك في ديانة الثقة وامانته بل لا يجوز
لاحد ان يجري احكام العقل في ذاته في المدركات الجزئية النفسانية ولا يجري
الاحكام العقلية في المدركات الدين لم يعرف العلوم المستخرجة من العقل لهم
ولاجل عدم عرفانه ذلك وقع في مهالك الشبهات والقول بانسداد باب العلم وجواز
استعمال الظن في دين الله تعالى وكذلك معرفة ان هذه الاخبار الموجودة في كتب
الثقات صحيحة يقينية الصدور وانها شان النفس بعلمها العادي بحكم
العقل كما عرفت فمن رام اجراء الحكم العقلي وعلمه في المدركات الجزئية فقد رام
محالا ولذلك قال بانه لا يحصل العلم بصحة صدور الاخبار وكانه يريد العلم العقلي
وهو محال ان يتعلق بالجزئيات ابدا وقال بالظن بصحة صدور الاخبار واراد

منه

منه الظن العقلي وانما سماه ظنا عند القطع بادلته وعجزه عن دليل اخر وليس في قلبه
الا الشك وهو يرى ان القول بالشك مما يستهزء به كل عاقل وغير فيقول
بالظن والظن العقلي لا يتعلق بالجزئيات ابدا كما لا يتعلق علمه لان كل ما له
كله كلي وان اراد الظن بمعنى العادي فقد قال ما لم يجز القول به لان الله تعالى
رده في سبعين اية من كتابه واولياؤه عليهم السلام في سننهم ولم يبنوا الا العلم
العادي ابدا حتى احتيج الى الظن والنفس لشكل يقينا عنه اخبار الثقة لما
تجويز الكذب عليه ابدا وكل ذلك بحكم العقل مع انه في ذاته لا يأبى من جميع
الاحتمالات التي لا يتمسك بها في العادات الا المبتلى بالامراض السوداوية
والعجب من القوم انهم يقولون بصحة صدور الفاظ الكتاب يقينا ويقطعون بدلالتها
مع ان صحة صدورها لا تعرف الا بالعلم العادي لا العلم الا قطعي ... الا بالقول
عن اجراء الاحتمالات في نفس الكتاب ايضا فهل القوم ورثة فلسفتهم عن ...
تقليدا من غير روية فكلما قال لهم اتقول قال للاخفون فان كان ... يقولون
قالوا القطعية شيء قال اللاحقون بقطعية وان قالوا الظنية قال الاخرون
بظنية من دون نظر ذلك فيما في الادلة فطريق معرفة قطعية الاخبار
هي طريق معرفة قطعية الكتاب بلا تفاوت والعلم بكلا الطريقين هو العلم
العادي النفسي الجزئي لا العلم العقلي الكلي فان قالوا ان الاجماع قائم بقطعية
الكتاب دون الاخبار نقول ان دليل الاجماع ايضا مثله النفسي والعلم الحاصل
منه هو العلم العادي لا العلم العقلي فاذا جرى العلم العادي في الكتاب يجري
في السنة ايضا بلا تفاوت نعم للعلم العادي درجات كلما دلت الادلة على شيء
اكثر يصير العلم اكد وكلما دلت اقل يصير ادون من العلم الاكيد بالجملة فاذا عرفنا

اشخاص الجن يحصل لهم بالعلم العادي وشرعوا لنا شرائع واحكاما وامروا باقتران شيء ونهوا
عن اقتران شيء حصل لنا علم آخر غير العلم العقلي والعلم العادي الا غنس ففي دائرة الشرع
يجب علينا اجراء العلم الشرعي في الشرعيات بواسطة العلم العادي سواء حصل لنا العلم
العادي او ظنه ام لا فاذا شهد الشاهدان العدلان في قضية نحكم فيها بسبب شهادة
الشاهدين سواء حصل لنا العلم العادي بصدقهما او ظنه او العلم العقلي او ظنه ام لا بل
في اغلب الشرعيات لا يحصل الا العلم الشرعي ولا يعرفها العقل ولا النفس كما لا يخفى وفي دائرة
العاديات يجب علينا اجراء الحكم العادي والعلم العادي سواء حصل لنا العلم العقلي
او ظنه ام لا واغلب العاديات مما لا يعرف العقل احكامها وفي دائرة العقليات
يجب علينا اجراء العلم العقلي وكلها انما تحد الادوات الغنيها وتنير الالات الى انظارنا
وبحكم لا يعرف [illegible] الا وسعها والاما اتاها فتحقق كل مرتبة من هذه المراتب الثلث
علم وجهل وظن ووهم وشك فالعلم الشرعي يضاد الجهل الشرعي وظنه ووهمه وشكه ولا يجتمع
هذه في الشرعيات ولا يوجد فيها الا واحد منها ولكن لا يضاد العلم الشرعي الجهل العادي
وظنه ووهمه وشكه ولا الجهل العقلي وظنه ووهمه وشكه فيمكن اجتماع كل واحد منها مع العلم
الشرعي ولا تضر بالعلم الشرعي شيئا ابدا كما ان العلم العادي يضاد الجهل العادي وظنه
ووهمه وشكه ولا يمكن اجتماعها في موضع واحد ولكن لا يضاد الجهل العقلي وظنه ووهمه
وشكه ابدا ويمكن اجتماع العلم العادي مع كل واحد من الجهل العقلي وظنه ووهمه وشكه ولا
تضر العلم العادي شيئا ابدا فمع هذا اذا نظرت في كلمات القوم نجد كل سهوهم
واضلالهم من عدم التمييز بين هذه المراتب الثلث وبين علومها وجهولها وظنونها
واوهامها وشكوكها ارادوا اجراء العلم العقلي في الجزئيات العادية ولم يحصل لهم ولن
يحصل فقالوا انه [illegible] العلم ولكنهم عاملون بان الظن العقلي ايضا لا يحصل في احاد
العاديات عادة ولكنهم لما حرموا عن رؤية العلم قالوا يحصل الظن من غير تعمق في الدبر بغير بينة
فاطمع وكذلك حال الموسوسين في الشرعيات كحال الموسوسين في العاديات بلا فساد

فهم

فهم يريدون حصول العلم العادي او العقلي في الشرعيات فيوسوسون دائما ولا يكادون
يسكنون الا عند العجز من كثرة الوسوسة وكذلك حال الموسوسين في العاديات
لا يكادون يصلون الى العلم العقلي او ظنه ولكنهم يسكنون عند العجز من كثرة الشبهات
والادلة فالحمد لله على ما من علينا من التمييز بين هذه المراتب الثلث وتعلمها
ببركة اوليائه الكرام عليهم السلم فلما جرى ذكر العلم والجهل والظن والوهم
والشك ناسب ان نفرق بينها ببيان لانا نحتاج الى الفرق بينها في كثير من الموارد
في موارد الاخبار وقد خلط بعض العلماء بعضها في بعض وبذلك وقعوا في ضيق شديد
وحرج عظيم حيث امروا بالاحتياط في المواضع المجهولة حكمها فنقول اذا قام دليل قطعي
من اي مرتبة من المراتب الثلث على شيء نقطع به ونسمي هذه الحالة بالعلم وضده التحقق
هو الجهل فما لم يقم دليل مطلق على شيء لا نعلم حكمه مطلقا ونسمي هذه الحالة بالجهل فاذا قام
دليلان على شيء واحد يكون احدهما اقوى والاخر ضعيف نسمي الحالة التي تحصل لنا من الاقوى
بالظن والحالة التي تحصل لنا من الاضعف بالوهم فاذا كان الدليلان متساويا وما لا يكون
احدهما اقوى حصل لنا الشك فهذا الفرق بين الجهل والشك فرقا لطيفا فمن اتقى في
موضع الحديث الشريف حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك فمن اتقى الشبهات
الشبهات وقع في المهلكات موضع الشك الذي قام دليل يدل على حله وقام دليل
اخر يدل على حرمته فيشتبه علينا الامر حينئذ فهذا الموضع موضع الاحتياط انا نكون موضع
التوقف عن اصل الحكم والتبعة في الحكم كما في ... مفصلة واما فيما ليس فيه علم
مطلق فلم يقم دليل لا على حله وحرمته فهو جهل محض والناس في سعة ما لم يعلموا او كل
شيء لك مطلق حتى يرد فيه امر او نهي وكل شيء لك مطلق حتى يرد فيه نص وكلكم
اذ قد ثبت عندنا صحة الاخبار وقطعيتها ... بالقرائن فلا نحتاج مع ذلك الى تصحيحها
الى علم الرجال لان غاية ما يستفاد به هو افادة الظن فما زعمهم دفعه منعنا استعماله
في دين الله سبحانه بالكتاب والسنة ودليل العقل المستنير والاجماع فلا فائدة في تحصيله

مطلقا وهو علم النسابة الذي هو الفضل لا يضر عدمه كما لا ينفع وجوده هذا وفي افادته
الظن ايضا نظر لانهم وضعوا علم الرجال لتصحيح متون اخبار تسلم بواسطة هذا العلم عن
الكذب والجعل وهم غافلون بان كل ما يمكن ان يقال في المتن يمكن ان يقال في السند
بلا تفاوت لان من لا يبالي جعل المتن ونسبته لا يبالي جعل السند ايضا ونسبته ولا يعجز
عن قول فلان عن فلان عن فلان عن الصادق عليه السلم يقول كذا وكذا فلا يجدي
نفعا مطلقا فكان القوم آخذون القواعد خلفهم عن سلفهم من غير روية ونظر وفكر
فيها وجعلوها مسلمة فكانه تقليد بعضهم بعضا فلا يمكن لاحد ان يصحح الاخبار بعلم الرجال
ولو على القول بالظن هذا ولعله لذا الاصحاب لم يكتفوا في تصحيح الاخبار وتدوينها
في اصولهم بمحض ما عرفوا من كل رجل عدلا كان او مجهولا عادلا كان او فاسقا
مؤمنا كان او منافقا شيعيا كان او سنيا مواليا كان او ناصبا مخالفا ومن زعم
في حقهم ذلك فقد اساء الظن بهم لان الاصحاب المتقدمين الذين لهم اصل من الاصول
الاصول وكتاب من الكتب كانوا اخذوا مما لهم من الثقات الذين وقد راوا
عدم جواز قبول قول الفاسق والكاذب والكافر ... ورووا تلك الاخبار حتى
وصل الينا ولو هم يروا لم يردوا ولو هم يردوا لم ... فاذا خبرهم فاسق او
ناصب ومخالف خبرا لم يقبلوا منهم الا ان يكون محفوفا بالقرائن قطعية يقينية ولم
يكتفوا بخبر من لا يجوز القبول منه لانهم عالمون بذلك وتلك القرائن قد حصلت
لهم في عصرهم وحصلوا بها القطع واليقين ولم يثبتوا لنا تلك القرائن في ما دونوها
فتلك القرائن اليوم مفقودة واسماء الثقات الذين لا يجوز قبول خبرهم موجودة
فكيف يمكن لاحد اليوم ان يصحح الاخبار ويجرحها ويعدلها بمحض معرفة نفس
الرواة من غير قرينة خارجية فلا فائدة في اجراء علم الرجال في تصحيح الاخبار
بل لا يجوز لان الخبر الذي لم يقبل اليوم لاجل الراوي الفاسق ان وجد في كتب الثقة مثل
الكليني صحيح يقينا لانه لم يعمل ولم يدون الا ما صححه وقطع به بالقرائن وبه نطق
بعد

بمثل الكليني ان يقبل من الناصب او المخالف او الفاسق خبرا ويدونه في كتابه ويجعله
حجة بينه وبين ربه تعالى الى يوم القيمة ثم ضمن صحة ما روى ذلك ظن سوء ولا يجوز
في حقه وحق امثاله ان يظنوا بمثل هذا الظن بالجملة ويكفي في عدم الاحتياج اليه انه
ليس مما امر الله سبحانه بتحصيله في كتابه ولا نبيه صلى الله عليه وآله في سنته ولا اوصيائه
عليهم السلام في احاديثهم وقد اثبتنا سابقا بالدليل القطعي بان كلما لم يكن من عند
الله سبحانه ومن عند نبيه صلى الله عليه وآله ومن اوصيائه عليهم السلام لا يجب ان يتبع
لا سيما اذا كان ذلك الشيء في الدين فلا يجوز اذ ليس يجوز ادخال ما ليس من الدين
في الدين كما لا يجوز اخراج ما كان من الدين عن الدين وقد عد في [illegible] سيدنا العلامة
اطال الله بقاءه في كتابه [illegible] الاصول [illegible] [illegible]
دليلا كل دليل منها كان كافيا [illegible] والسلام على من اتبع الهدى
ولائق بان هذه الاخبار ان كانت كلها صحيحة فما هذه الاختلافات لانا نقول
انها كلها صحيحة وليس فيها اختلاف [illegible] وان [illegible] في الظاهر كما انه اذا جاء
الطبيب المشتغل بالصداع وعرف الطبيب [illegible] وعينه [illegible] بان [illegible]
صداعه [illegible] فامره بشرب [illegible] البارد [illegible] فاذا جاءه اخر [illegible]
ايضا وعرف الطبيب انه من فوران الدم فامره بالفصد [illegible]
واذا جاءه اخر [illegible] من الصداع ايضا وعرف الطبيب انه من [illegible] فامره [illegible]
الدواء [illegible] واذا جاءه اخر [illegible] من الصداع وعرف انه من [illegible]
فامره بشرب الدواء [illegible] فاذا جاءه اخر [illegible] ايضا وعرف الطبيب [illegible]
[illegible] في الشمس فامره [illegible] البارد [illegible] واذا جاءه اخر [illegible] عرف [illegible]
انه من [illegible] فامره بالاكل [illegible] واذا جاءه اخر [illegible] وعرف انه [illegible]
الا [illegible] فامره بالاحتقان [illegible] فامر [illegible] وعلاج [illegible]

ظاهر احكامه عند العوام مختلفا اختلافا شديدا ويرى العاقل انه ليس في احكامه اختلاف
مطلقا ويعالج كل شخص بعلاجه اللائق به على نهج الحكمة والصواب ولعلهم جميعا لو توا
مجوزا داووت كلهم بدواء واحد وعالجت علاجا واحدا فيكون ظاهر حكمها عند العوام
واحدا غير مختلف ويرى العاقل ان حكمها في غاية الاختلاف الا معوج بعيد عن نهج
الحكمة والصواب فاذا عرفت المثال المناسب للحال فاعرف ان اختلاف الاخبار
من هذا القبيل فهي مع كونها في الظاهر مختلفة ليست في الواقع الا مؤتلفة عند اولي
فرادا عليهم علم مزاج كل احد وحكموا بما يصلحه ولما كان امزجة الخلق وامراضهم مختلفة
صارت بسبب اختلاف الاحكام منهم عند حكيم العليم طبيب الارواح والنفوس مختلفة
غير واقف عليها غير الله سبحانه الحكام منه ان الحق الذي لا يقتضي شيئا من جهة ذاته انه
لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم فلا تزعمن الاخبار المختلفة في مورد واحد ان احدها منها
حق والباقي باطل من قبل كذب المفترين فترجح احدها بعينها برايك وتطرح الباقي بل كلها
حق صادر عنهم المعصومين عليهم السلام لم يثبت عندنا الحكم بحسبها الا ما صدر عنهم عليهم السلام في موضعه
فاذا عرفت انه لا يعمل به الا في موضعه وللتقية وجوه عديدة فربما اتقوا من فقهاء مجلس السلطان
او من السائل نفسه او من سامعي السائل او من اهل بلده من حكام الجور او من فقهاء البلد
الغالب حكمه او من رفقته في عرض الطريق او غير ذلك من اقسام التقية مما يخفى زماننا
موضعها ومنها ما هو الى هذه الازمان وما بعدها ولكن لا نعرف مواردها الا اهله
وهو عليه السلام عالم بجميع الحقائق فما عرفنا موضعه عملنا به الا في ذلك الموضع
وما لم نعرف فلم يرد عليه السلام تعريفه لمصالح هو اعلم بها بالحكمة ويشهد مع ان اختلاف
الاخبار منهم عليهم السلام عمن تقدم ما روي عن الصادق عليه السلام انه قيل له ليس شيء
اشد علي من اختلاف اصحابنا قال ذلك من قبلي وعن موسى بن اشيم
قال كنت عند ابي عبد الله عليه السلام فسأله رجل عن اية من كتاب الله فاخبره
بها ثم دخل عليه داخل فسأله عن تلك الاية فاخبره بخلاف ما اخبر به الاول فدخلني
من ذلك

من ذلک ما شاء الله الی ان قال فبینا انا کذلک اذ دخل علیه آخر فسأله عن تلک الآیة
فاخبره بخلاف ما اخبرنی وصاحبی فسکنت نفسی وعلمت ان ذلک منه تقیة قال
ثم التفت الیّ وقال یا ابن اشیم ان الله فوض الی سلیمان بن داود فقال هذا عطاؤنا
فامنن او امسک بغیر حساب وفوض الی نبیه فقال ما آتاکم الرسول فخذوه وما
نهیکم عنه فانتهوا فما فوّض الی رسول الله صلی الله علیه وآله فوض الینا وعن ابی الحسن
علیه السلم قال اختلاف اصحابی لکم رحمة وقال اذا کان ذلک جمعتکم علی امر واحد
وعن النبی صلی الله علیه وآله اختلاف اصحابی لکم رحمة قیل یا رسول الله من اصحابک
قال اهل بیتی وسئل علیه السلام عن اختلاف اصحابنا فقال انا فعلت ذلک بکم
لو اجتمعتم علی امر واحد لاخذ برقابکم وعن زرارة عن ابی جعفر علیه السلام قال سألته
عن مسئلة فاجابنی ثم قال جاء رجل آخر فسأله عنها فاجابه بخلاف ما اجابنی
ثم جاءه رجل آخر فاجابه بخلاف ما اجابنی واجاب صاحبی فلما خرج الرجلان قلت یا ابن رسول
الله صلی الله علیه وآله رجلان من اهل العراق من شیعتک قدما یسألان فاجبت
کل واحد منهما بخلاف ما اجبت الآخر فقال یا زرارة ان هذا خیر لنا ولکم
ولو اجتمعتم علی امر واحد لقصدکم الناس ولکان اقل لبقائنا وبقائکم قال فقلت
لابی عبد الله علیه السلام شیعتکم لو حملتموهم علی الاسنة او علی النار لمضوا وهم یخرجون
من عندکم مختلفین قال فسکت فاعدت علیه ثلث مرات فاجابنی بمثل
جوابه انتهی وفی ذلک اخبار اخر وانما اقتصر علی ذلک لما فیه الکفایة فظهر ان بعض
الاخبار المختلفة کلها حق صادر عنهم علیهم السلم ولا یجوز لاحد رفضه بعضها من
واما ما اختلط بها من جهة الکذابین علی الائمة علیهم السلام فهم امروا اصحابهم
باخراجها عن احادیثهم بالعرض علی السنة او بالکتاب او بالسنة ای بحجة او غیرها

من المعاريض وهم قد اخرجوها فهم كفونا مؤونة ذلك ولو لم يخرجوها فلا نقدر على اخراجها
بالبداهة لانا لا نعلم الغيب فلا يكلفنا الله سبحانه بذلك يقينا وهو العالم القادر الحفيظ
فكلما لم يقدر الخلق على اصلاحه لعجزهم وجهلهم فهو عالم قادر على ذلك فكلما لم يمكن تعليم
امر العباد فهو سبحانه اولى باخراجه منها فما بقي لنا اليوم في الكتب المعتبرة فهي محفوظة
الله سبحانه عن دس الدساسين وكذب المفترين وسائر معايب المفسدين وان وجد واحد
او اثنان واتفق ذلك على مقتضى المصلحة فقرره الله سبحانه فهو كالصادر منهم عليهم السلام
ونحن لم نكلف الا ما وصل الينا وناخذ به اتكالا على الله المطلع القادر الهادي الرؤوف
الرحيم كما مر تفصيله مفصلا في بعض ما يتعلق بالاخبار بالكتاب

اللفظان شعار

والسنة جميعا من مباحث الالفاظ وغيرها وفيه فصول
في ما وضع له فحقيقة وان استعمل في غيره لعلاقة ومشابهة بينه وبين ما وضع له فمجاز
ثم ان كان الواضع هو الشارع صلى الله عليه وسلم فحقيقة شرعية او العرف الخاص فحقيقة متشرعة
او العرف العام فحقيقة عرفية او اهل اللغة فحقيقة لغوية وربما يستعمل اللفظ في معنى
ثان ويسمى بالمنقول ويمكن ان يكون المعنى الاول حقيقة او مجازا وشرطه ان يكون
المعنى الاول مهجورا فان كان الاول المهجور حقيقة فالمنقول منقول من الحقيقة او كان
مجازا فالمنقول نقل عن المجاز ولا اختلاف في شيء من المذكورات عند احد سوى في
الحقيقة الشرعية فانها فيه اختلف فيها كثيرا فاثبتها قوم وانكرها آخرون وما ادري لم للبطلان
لم ينكر شيئا لم ينسب الى الله والى اوليائه عليهم السلام نعم لما كان ما من الله سبحانه من لفظه
الرحيم فهو عدل لا ظلم ولا القى الشبهات والشكوك فيها وبعد تم البواقي لعدم متشابه
بها اما نعتبر من ان الكتب المكتوبة في العالم في العلوم العديدة على لغات شتى
لا نقد ولا نفي ولا شك انه من متداولها ولا نتردد فيها هل هي صادرة عن القائل
ام لا وهل يريد القائل هذا المعنى ام لا بل كلها مسلمة بين الناس ونعلم صدورها من قائلها.

قطعاً

قطعا وهي مقطوعة الدلالة ولم يخطر ببال احد ابدا شبهة بل يسندونها الى مصنفها
ويستندون بما فيهما من الاستدلال ويكادون يستقبحون على من شك
في الصدور او في الدلالة ويعدون الشاك ممن يعوج سليقته ولم يستقم
قريحته وكذلك الامر حقيقة واقعا لا يشك فيه ذو الفطرة السليمة في امثال
ذلك واشباهه ولكن جميع الشبهات والشكوك يأتي في قول الله سبحانه وقول
رسوله صلى الله عليه وآله وقول اوليائه عليهم السلم فصار القرآن العظيم ظني الدلالة
والاحاديث ظنية الصدور والدلالة فما لكم كيف تحكمون افلا تذكرون
الكم الذكر وله الانثى تلك اذا قسمة ضيزى بالجملة لا اختلاف في حقيقة
المتشرعة ولا في العرفية واللغوية وانما الاختلاف في الشرعية ولا خلاف الفا
في حقيقة الشرعية الى زمان الصادقين عليهما السلم ويسمونها حقيقة متشرعة لفا
ولكن الاختلاف في كونها في بدو الشرع وعدمها فنقول لا شك ان كل ذي فن
له اصطلاح خاص به هو واضعه ولو لم يكن له اصطلاح خاص واطلق لفظا في معنى غير
معروف لا يمكن فهم مراده اذ يكتنف قوله كل الاحتمالات على حسب اختلاف معاني
الالفاظ في الاصطلاحات وفي ذلك انسداد باب التعليم والتعلم فلذلك اصطلح
كل ذي فن لنفسه اصطلاحا خاصا وذلك شاهد محسوس ان اصطلاحات
النحوي غير مصطلحات المنطقي واصطلاح المنطقي غير اصطلاحات الحكماء والمتكلمين
واصطلاحات اهل الصناعة غير اصطلاح الحكيم واصطلاح الاطباء غير سائر اهل اصطلاح
الاصطلاحات واصطلاح الرمال غير اصطلاح البواقي وكذا الجفر وغيره ولكل
خاص به يطلق اللفظ من غير قرينة ويفهم المعنى من غير صحبة المطلب في كل فن
بحسبه بل نرى عيانا ان اهل السوق لهم اصطلاح خاص يتبادر الى ذهنهم البقلدي

من المعاريض وهم قد اخرجوها فهم كفونا مؤنة ذلك ولو لم يخرجوها فلا نقدر على افرادها
بالبداهة لانا لا نعلم الغيب فلا يكلفنا الله سبحانه بذلك يقينا وهو العالم القادر الحكيم
فكلما لم نقدر نحن على اصلاحه لعجزنا وجهلنا فهو عالم قادر على ذلك فكلما لم يمكن تعليم
امر العباد فهو سبحانه اولى باخراجه منها فما بقي لنا اليوم في الكتب المعتبرة فهي مما حفظه
الله سبحانه عن دس الدساسين وكذب المفترين وسائر معاندة المفسدين وان وجد واحد
او اثنان ولا يتفق ذلك على مقتضى المصلحة فتقريره الله سبحانه فهو كالصادر منهم عليهم السلام
ونحن لم نكلف الا ما وصل الينا وما اخذه اتكالا على الله المطلع القادر الهادي الرؤوف
الرحيم كما مر تفصيله مفصلا في بعض ما يتعلق بالاخبار بالكتاب
والسنة جميعا من مباحث الالفاظ وغيرها وفيه فصول   اللفظ ان استعمل
في ما وضع له فحقيقة وان استعمل في غيره لعلاقة ومناسبة بينه وبين ما وضع له فمجاز
ثم ان كان الواضع هو الشارع عليه السلام فحقيقة شرعية او العرف الخاص فحقيقة [illegible]
او العرف العام فحقيقة عرفية او اهل اللغة فحقيقة لغوية وربما يستعمل اللفظ في معنى
ثان ويسمى بالمنقول ويمكن ان يكون المعنى الاول حقيقة او مجازا وشرطه ان يكون
المعنى الاول مهجورا فان كان المهجور حقيقة فالمنقول منقول من الحقيقة او كان
مجازا فالمنقول يقدم على المجاز ولا اختلاف في شيء من المذكورات عندنا سوى في
الحقيقة الشرعية فانها فانه يختلف فيها كثيرا فاثبتها قوم وانكرها آخرون وما ادري لم
لم ينكر شيئا لم ينسب الى الله والى اوليائه عليهم السلام ثم لما كان ما من الله سبحانه من لطفه
ورحمته فهو عدو لا ندمه والقي الشبهات والشكوك فيها ويدعي البواقي لعدم [illegible]
بها اما نعتبر من ان الكتب المكتوبة في العالم في العلوم العديدة على لغات شتى
لا تعد ولا تحصى ولا شك انه من متناولها ولا تردد فيها انها صادرة عن القائل بها
ام لا وهل يرد القارئ منه الغرام لا بل كلها مسلمة بين الناس ويصح صدورها من قائلها

قطعا

مصنفها
قطعا وهي مقطوعة الدلالة ولم يخطر ببال احد ابدا شبهة بل يسندونها الى
ويستندون بما فيها من الاستدلال ويكادون يستقبحون على من شك
في الصدور او في الدلالة ويعدون الشاك ممن يعوج سليقته ولم يستقم
قريحته وكذلك الامر حقيقة واقعا لا يشك فيه ذو الفطرة السليمة في امثال
ذلك واشباهه ولكن جميع الشبهات والشكوك يأتي في قول الله سبحانه وقول
رسوله صلى الله عليه وآله وقول اوليائه عليهم السلم فصار القرآن العظيم ظني الدلالة
والاحاديث ظنية الصدور والدلالة فما لكم كيف تحكمون افلا تذكرون
الكم الذكر وله الانثى تلك اذا قسمة ضيزى بالجملة لا اختلاف في حقيقة
المتشرعة ولا في العرفية واللغوية وانما الاختلاف في الشرعية ولا خلاف الالفا
في حقيقة الشرعية الى زمان الصادقين عليهما السلم وكونها حقيقة شرعا في لسان
ولكن الاختلاف في كونها في بدو الشرع وعدمها فنقول لا شك ان كل ذي فن
له اصطلاح خاص به هو واضعه ولو لم يكن له اصطلاح خاص واطلق لفظا في معنى غير
معروف لا يمكن فهم مراده اذ يحتمل قوله كل الاحتمالات على حسب اختلاف معاني
الالفاظ في الاصطلاحات وفي ذلك انسداد باب التعليم والتعلم فلذلك اصطلح
كل ذي فن لنفسه اصطلاحا خاصا وذلك شاهد محسوس ان اصطلاحات
النحوي غير مصطلحات المنطقي واصطلاح المنطقي غير اصطلاحات الحكماء والمتكلمين
واصطلاحات اهل الصناعة غير اصطلاح الحكيم واصطلاح الاطباء غير سائر اصطلاح
الاصطلاحات واصطلاح الرمال غير اصطلاح البواقي وكذا الجفر وغيره ولكل اصطلاح
خاص به يطلق اللفظ من غير قرينة ويفهم المعنى من غير صحبة المطلب في كل فن
بحسبه بل نرى عيانا ان اهل السوق لهم اصطلاح خاص يتبادر الى ذهن

بالاصطلاح من غير قرينة وصحة سلب بل ترى اصحاب المكاسب كذلك بل ترى المكاري
والجمال وامثالهما لهم اصطلاح خاص يتبادر مصطلحاتهم الى اذهان المطلعين
من دون قرينة بل ترى اهل البوادي واصحاب المواشي كذلك بالجملة لو تدبرت
في جملة بني ادم في كل قوم قوم وفرقة فرقة تجدهم كلهم ذا اصطلاح خاص بينا ولونه
من دون قرينة وصحة سلب وتجد ذلك ديدن بني ادم وعادتهم لا تجد قوما ليس لهم
اصطلاح خاص بهم حتى لو تدبرت لرأيت ان الرجل الواحد في داره وعياله صاحب
اصطلاح مختص به ولو في بعض الاشياء لم يطلع عليه احد الا بتعليمه فكيف لا يكون في ذا
ذلك احد وشك في حقيقة الشرعية ومحال ان الشارع اتى باموره جديدة لم تكن
قبل وسمي كل امر باسم خاص وعلّم امّته ذلك في ذلك اسهل من استعمال المجاز
اما ترى انك لو تسمي شيئا باسم خاص اسهل عليك تعليمه لغيرك واسهل عليه ايضا
تعلمه منك من استعمالك اللفظ مجازا وتعليمه غيرك بان هذا حقيقة في ذلك
وانا استعمل في ذلك لهذه المناسبة وهذه العلاقة وهذه القرينة صارفة لمرادي
من الحقيقة بل لا يفهم هذا المعنى الا احاد الناس لان الحقيقة امر ثابت في اذهان
الناس وانت اردت محو الثابت واثبات شيء اخر الذي هو المجاز بالقرينة
الصارفة وهذا مشكل جدا بالنسبة واما وضع لفظ بازاء معنى ابتداء وتعليمه
اسهل لعدم احتياج الى محو ثابت واثبات غيره فاي ضرورة داعية الى هذه التكلفات
المشكلة التي لا يمكن تعليمها عامة الخلق فلذلك ان الرسول الرؤف الرحيم صلى الله عليه
وآله المأمور من عند الله سبحانه بتبليغ الرسالة عامة الخلق والافهام لكي لم يدع
الطريق الاسهل الذي وضع الشرع نعم كلما لم يضع له وضعا خاصا ولم يصرح به نعلم بقرينة
ان مراده هو المصطلح بين القوم هذا في ظاهر الامر واما في الباطن فقد ثبت بالاجماع
من الخاصة والعامة انه صلى الله عليه وآله اول ما خلق الله سبحانه وكان نبيا وادم بين
الماء والطين وهو صلى الله عليه وآله نذير ما سوى الله سبحانه كما قال سبحانه تبارك الذي
نزل

نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرًا فكيف يستعير الالفاظ من غيره ولا غيره معه
في رتبته وقد كلمه الله سبحانه بكلامه وكتابه وجعل فيه كل شيء من الاحكام الظاهرة
والباطنة وجعل فيه احكام كل من عوالم الالف قبل ايجادها وايجاد اهلها فضلا
عن الاستعارة منهم فهو صلى الله عليه وآله لم يتكلم بالمجاز حتى يصير بمرور الايام حقيقة
فان المجاز ماله حقيقة وعرفت انه صلى الله عليه وآله اوحى الله اليه قبل ايجادهم سواء
وقبل حقيقتهم ومجازهم فما تكلم به هو حقيقة الحقائق فاذا كان للخلق حقيقة فهي
من فضل ما تكلم به وشبحه المنفصل منه واذا كان لهم مجاز فهو لشباهته بتفصيل
من تلك الحقيقة الاولية كما ان ذواتهم من فضل انواره وشباهه صلى الله عليه وآله
فظهر والحمد لله ان الحقيقة المحضة الواقعية هي الحقيقة الشرعية وسائر الحقائق تقرير
حقايق لحكايتها تلك الحقيقة الثانية ولا نقول ان الحقيقة هي المعاني الحقيقة الباطنة
فقط والمعاني الظاهرة مجاز كما ذهب اليه جماعة ولا العكس كما قاله آخر بل نقول
ان المعاني الباطنة حقيقة اولية والظاهرة ايضا حقيقة ثانوية لحكايتها الحقيقة الاولية
بل نقول ان الحقيقة الاولية لها لطف ونفوذ في جميع الحقائق لكنها لا تعرف معها
حقيقة مطلقة فتلك الحقيقة لا يميزها اذ ليس شيء غيرها معها بالكلية وليس ههنا موضع بيان
امثال هذه المسائل ازيد من ذلك والمقصود هو اثبات الحقيقة الشرعية
التي وقع الاختلاف فيها وقد ثبت والحمد لله فاذا ورد الينا لفظ من الشارع
عليه السلام نحمله على الحقيقة الشرعية لانها الاصل في مخاطباته ولو لم يكن له حقيقة
شرعية نحمله على الحقيقة العرفية لان الشارع عليه السلام يكلم الناس بما هو المعروف عندهم
ان لم يتكلم على اصطلاح خاص به ولو لم يكن له حقيقة عرفية ايضا نحمله على الحقيقة اللغوية
ان لم يكن قرينة صارفة عن الحقيقة وان كانت القرينة نحمله على المجاز بمقتضى القرينة
ولا بد وان تكون القرينة من نفس الخبر او من خبر آخر او من الاجماع المحقق العام
دون الخاص لا القرائن الخارجية التي لم يحصل منها العلم لان مدارنا في ديننا على العلم

واليقين لا الظن والتخمين   اختلف الناس في جواز استعمال اكثر من معنى
واحد من اللفظ المشترك ومن الحقيقة والمجاز فانكر بعضهم واثبته اخرون ثم
المثبتون مختلفون فبعضهم انكر في المفرد واثبته في التثنية والجمع واخرون اثبتوه في الكل
ولكل ادلة مذكورة في كتب الاصول ونحن نذكر ما هو الحق ولا نحتاج الى ذكر ادلتهم فنقول
لا شك في امكان استعمال اكثر من معنى واحد في مثل استعمال لفظ القرء وارادة
الطهر والحيض وكذا استعمال لفظ الاسد وارادة الرجل الشجاع والحيوان المفترس
كما اذا قال المولى لعبده ايتني بالاسد واراد كليهما سواء كان في المفرد او
التثنية والجمع نعم في التثنية والجمع اوضح وابين واما في المفرد فهو ايضا ممكن كما يمكن
من مثل استعمال لفظ الجنس وارادة فردين او اكثر من ذلك الجنس من دون نفاد
نعم يمكن ان يتبادر الى ذهن السامع احد الفردين دون الاخر وذلك لا يمنع
امكان استعماله فيما فوق الواحد وقد ورد عن الائمة عليهم السلام انا نتكلم بالكلمة
ونريد منها سبعين وجها لنا من كلها المخرج ولا يجب على المكلف ان يفهم جميع
وجوه ما اراد واسن كلامهم عليهم السلام فان الناس لم يكلفوا المعرفة بل عليهم اذا
عرفهم الله شيئا ان يعبد فيه ويمتثلوا كما ورد فربما تكلموا عليهم السلام بكلمة واخره
اراد واسبعين وجها ولم يعرف المكلف الا واحدا من الوجوه او اثنين او اكثر
كل بحسبه وكلما يفهم فهو تكليفه فقط لا غير لانه رفع عن الامة تسعة ومنها ما لا
يعلمون فاذا شك في ارادة معنى يقف عنده فان الوقوف عند الشبهة خير من
الاقتحام في الهلكة هذا اذا امكن الجمع واما اذا لم يمكن الجمع بين المعاني فلا شك انه لا
ارادتهما للخلق في آن واحد واما الخالق فلا شك انه حكيم عادل لا يريد من عبده
شيئين لا يمكن له جمعهما وذلك كلفظ افعل مثلا الامر والتهديد فلا يمكن جمعهما
للعبد ولا يريد الرب الحكيم العدل الخبير بانه مما لا يطيق العبد امتثاله واختلفوا
ايضا بعد امكان استعمال اللفظ وارادة اكثر من معنى واحد هل يصير اللفظ حينئذ

مجازا

مفعولاً له

مجازاً وكافياً ما كان فقال بعضهم لما كان المتبادر من اللفظ الواحد في استعماله
في اكثر منه مجاز سواء كان في المشترك او في الحقيقة والمجاز والحق انه كان على ما كان
فان المتبادر الى ذهن الجاهل بمراد المتكلم لا يكون سبب صيرورة الحقيقة مجازاً
ولو كان هذا سبب مجازية الحقيقة لكان كل حقيقة عند الجاهل بمعناها مجازاً وهذا
ظاهر البطلان واما عند المتكلم وعند العالم باصطلاحه وارادته فليس يتبادر
احد المعنيين بل كلا المعنيين متبادران ولولا ذلك فلم يكن استعمال لفظ
الجنس او النوع في الافراد حقيقة ولا فرق بين الجنس والافراد في هذا الحكم وبين
اللفظ المشترك ومعانيه وكذا الحكم في الحقيقة والمجاز ما كانا في اول الامر فيكون
احدهما حقيقة والاخر مجازاً واختلفوا ايضاً في تعارض المشترك والمجاز والاضمار
فقال كل قولاً من عند نفسه والحق انه لا يجوز ترجيح بعضها على بعض ولا ترجيح شيء
على شيء من دون مستند شرعي وحرام على من له مولى ان يرجح او يقول شيئاً بهواه
فنقول ليس في ذلك قاعدة كلية في ترجيح احدها على الاخرى ولكن ربما يحصل لنا قرينة
موردية للعلم بان المراد كذا فناخذ به واما نسكت عما سكت الله عنه فلربما يحصل لنا
قرينة في موضع خاص وترجح المشترك وربما يحصل في موضع اخر بان يكون الاضمار
ارجح وهو المراد وربما لم يحصل قرينة اصلاً فنذر مدار امر مولينا الحكيم فاذا
قال القول واذا ابهموا ابهم كما روي ان الله تعالى فرض لكم فرائض فلا تضيعوها وحرم
عليكم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة من غير نسيان فلا تتكلفوها فاذا قال
ال محمد قلنا وما دان ال محمد دنا وما سكتوا عنه سكتنا ولا قوة الا بالله وهو حسبنا
ونعم الوكيل

اختلف العلماء في دلالة الامر على الوجوب او الندب او الحكم
وكذا في فوريته وتراخيه وكذا في دلالته على المرة والتكرار والحق ان مطلق الامر
وماهية الا بشرط لا يفيد بقيد ولا يختص به ولا يكون بحسب اللغة الا للطلب المحض ولا

تضيعوها ح

[illegible]

يفهم منه وجوب وندب وفور وتراخ ومرة وتكرار وان كان لا يحصل الا في ضمن واحد منها
ويمكن ان يتقيد بكل بهذه القيود فان الماهية اللابشرط تجتمع مع اي شرط وليست
هذه جزء ماهية الامر حتى يحكم عليه بانه للواحد منها بل هي اعراض خارجة عن نفس الامر ولا
يفهم منه الا الطلب المحض ولا يدل الا على الطلب المحض من حيث ذاته هذا في اللغة واما
في الشرع فاذا ورد مجردا عن القراين فهو حقيقة في الوجوب فانا نرى من انفسنا في
فطرتنا انه اذا امر السلطان الغالب القادر العزيز القاهر لا يتردد فيه احد بل هو للوجوب
او المندوب بل يتبادر الى الذهن الوجوب ولا يخطر ببال احد الندب وجواز الرخصة
الا مع قرينة وذلك لعظمة السلطان وقهره والتبادر دليل الحقيقة فاذا كان
الامر عند السلطان كذلك بالنسبة الى رعاياه والحال ان كلهما عبد مخلوق مرزوق
فكيف كان اذا كان الامر بين العبد والرب والمخلوق والخالق الذي اوجده من العدم
اذا امر بشيء مجردا عن قرينة قصد الرخصة هل يخطر على البال انه للندب مع عظمته
وجلال كبريائه فظهر ان الامر في الشرع حقيقة في الوجوب فان قيل ان الامر حينئذ
للطلب المحض كما كان او مرة والشرع قرينة بان الطلب طلب حتم قلنا نعم وجود
الشرع دليل على ذلك ولذا القول بحقيقته في الشرع فهو حقيقة شرعية ولو لم يكن
الشرع فهو على ما كان عليه وكذلك القول بانه يدل على الفور في الشرع لتعين ما امر النبي
الدليل الاثري لم تجوز امته تاخير امر السلطان ان لم يكن قرينة فضلا عن امر
فهو للفور في الشرع عند التجرد ونفس السلطان وجهه دليل على عدم جواز التاخير
فضلا عن الرب الجبار جل جلاله اما المرة والتكرار فمقتضى العبودية انه اذا امر بشيء
يمتثل دائما ويكرر فان العبد يرى من نفسه انه لا يعلم شيئا وقد امر الله سبحانه بشيء وهو يعلم
انه سبحانه عليم حكيم رؤف رحيم شاهد عليه فمقتضى عبوديته ان يفعل ذلك الفعل حتى
يصل اليه امر اخر فيتركه ويشتغل بذلك الامر المجدد فاذا امر بالسير الى المشرق يجب
عليه المشي الى جهة المشرق دائما الى ان يبلغ اليه فيقف فيقف دائما الا ان يبلغ اليه
امر بالسير الى المغرب فيتوجه الى جهة المغرب ويمشي الى ان يصل اليه امر اخر وهكذا كما مر

من

سبحانه
بين يدي الغسال لا يحرك بنفسه الا ان يحركه الغسال فاذا كان الحال كذلك فنقول ان الله
جعل في حكمته في الشرع بانه اذا ورد مطلق ويقيد بقيد واحد يحصل ذلك المطلق ويكفي في
تقييد فرد واحد فاذا امتثل المكلف فردا واحدا يصدق عليه الممتثل يقينا فلا يجب
عليه الامتثال ثانيا الا ان يكون في نفس الامر دليل على تكرار الامتثال وهذه القاعدة
طارية على الاولى باذنه سبحانه واذن اوليائه عليهم السلام كما نطق بذلك الاخبار العديدة
فمنها ما روي عن الرضا عليه السلام في قوله تعالى ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة قال لو عمدوا
الى بقرة اجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم ومنها ما روي في السؤال عن الحج
في كل سنة وجوابه صلى الله عليه وآله بانه الست تخاف ان اقول في كل سنة فيجب عليكم
وليس هذه العبارة لفظ الحديث بالجملة ما يظهر من الاخبار لزوم الاقتصار بفرد من
افراد المطلق ما لم يكن دليل اخر على التكرار وذلك من فضل علينا وعلى الناس ومن تتبع في
الاخبار يجد هذا الحكم بلا غبار حتى انهم عليهم السلام زجروا من يحبس زيادة من الواحد وقالوا في
جوابهم انا اقول هكذا وتقول كذا الحق ان النهي ايضا في اللغة لا يكون
الا للترك المحض ولا يدل بنفسه على الحرمة او الكراهة كما ان الامر في اللغة لم يكن الا للطلب المحض
لان الماهية من حيث هي لم يؤخذ فيها شيء من القيود ويمكن ان يظهر بجميع القيود فليس
واحد من القيود مخصوصا بها هذا مع قطع النظر عن الشرع ولا ريب ان الحرمة والكراهة
كالوجوب والندب لا تكون الا في الشرع فنقول ان النهي في الشرع اذا كان مجردا عن القرينة
فهو حقيقة في الحرمة لعين ما مر في الامر من الادلة فلا نعيدها اختصارا وكذلك يدل
على الفور المقتضي التكرار والاستمرار لعين ما مر في الامر ولان اجزاء الزمان متساوية غير
وترجيح بعض الاجزاء على بعض من غير مرجح شرعي محال لا يجوز فهو للفور والاستمرار وليس
في ذلك خلاف لا يعقل ان يجتمع الامر والنهي في محل واحد لان الامر
طلب للشيء المحبوب والنهي طلب ترك الشيء المبغوض ولا يعقل ان يكون الشيء في ان واحد
محبوبا ومبغوضا هذا والعبد لا يقدر في ان واحد ان يفعل شيئا ولا يفعله والله سبحانه لا يكلف
نفسا الا وسعها سواء كان الامر ايجابيا والنهي تحريميا او كان الامر ندبيا والنهي تنزيهيا

او الامر ايجابيا والنهي تنزيهيا او الامر ندبيا والنهي تحريميا او غير ذلك وبه ثبوت امتناع الاجتماع لم نهب
لا نحتاج الى سرد صور الاجتماع ولا خلاف في ذلك ولكن اختلفوا في تعلق الامر والنهي
بكليين بينهما عموم من وجه ومثلوا لذلك بالصلاة في الدار المغصوبة فان الصلوة
مامور بها والغصب منهي عنه والصلوة في الدار المغصوبة فرد لكل واحد من الكليين
فان نفس الصلوة مامور بها والقيام والركوع والسجود والتشهد على الارض المغصوبة منهي
عنها فلو صلى احد في ذلك المكان هل يصح صلوته ام لا ذهب الى كل فريق والقول
الحق في ذلك ان قولهم بان تعلق كل من الامر والنهي بكليين يكون بين الكليين عموم
من وجه غير معقول لان الافراد اثر للكلي وظهوره في الخارج والكلي علة تامة للفرد
ولا يعقل ان يكون الشيء معلولا لعلتين تامتين فان الصلوة الجزئية تحت الصلوة
الكلية والصلوة الكلية تعطي اسمها وحدها فردها وباعطاءها اسمها وحدها الفرد يتم
فردها ولا يحتاج الى موثر اخر فلا يكون الصلوة الجزئية معلولة لكلي الصلوة وكلي الغصب
ولا يمكن اجتماع كليين متضادين في فرد واحد ابدا فهذه الصلوة ان كانت صلوة تدخل
تحت الصلوة الكلية ولا تدخل تحت الغصب الكلي وان كانت غصبا تدخل تحت الغصب الكلي
ولا يكون الصلوة الكلية غصبا كليا ولا العكس فاذا صدق عليها اسم الصلوة لم يصدق
عليها اسم الغصب وان صدق عليها الغصب لم يصدق الصلوة فان الصلوة هي
المحبوبة والغصب هو المبغوض ولا يكون المحبوب مبغوضا ولا العكس وما قيل من انها محبوبة
من جهة مبغوضة من جهة اخرى كلام غير سديد لان الشيء المحبوب لا يكون مبغوضا وان
كان الجهتان جهتان واقعيتان كل واحدة غير صاحبها فهما اثنتان كل واحدة فرد
لكليها ليست فردا للكلي الاخرى فالصلوة اذا كانت مامورا بها محبوبة لا يعقل ان
تكون منهيا عنها مبغوضة والصلوة لها قيام وقعود وركوع وسجود وتشهد فاذا
اديت في اي موضع كان فصحيحة سواء كانت في المسجد او في الدار المغصوبة فحينئذ
ليس القيام والقعود وسائر افعال الصلوة غصبا لان الناس عبيد لله سبحانه والارض
ارضه وامر عبده ان يصلي له في ارضه وهذا القدر من التصرف للصلوة ليس مملوكا لاحد

الا لله

الا الله فليس هذا القدر من التصرف غصبا فكما لا يجوز للمالك تخريب داره لا لعلة لدرات الاسراف وعدم اذن المالك الحقيقي الذي هو الله سبحانه لا يجوز له ان ينهى المصلي عن الصلوة فيها لعدم اذن من الله فكلما ثبت في الشرع انه ملك للمالك يجوز تصرفه فيه ومنع تصرف غيره وكلما لم يثبت يبقى على اطلاقه ولا يجوز للمالك منع تصرف غيره فيه كما لا يجوز لمالك مجرى المياه ان يمنع الناس بالشفه شرب الماء فالغاصب وان كان جميع تصرفاته المغصوبة حراما الا ان تصرفه ليس غصبا وحراما فصلوته ليست فردا للكليين كما مر من امتناع كون الفرد الواحد ظهورا للكليين متضادين بل فرد للصلوة الكلية المأمور بها اجماعا ولو نوقش فيه اخر من الدليل ان الصلوة مأمور بها قطعا في كل حال بالاجماع الذي لا ريب فيه وعدم جواز اتيانها في الدار المغصوبة محل الشك لقيام الاختلاف فيه فلا يقاوم الشك اليقين فيقطع فيقطع الصلوة قطعا ولا يتوهم ان التصرف في مال الغير ايضا حرام اجماعا لان التصرف للصلوة ليس محل الاجماع هذا اذا لم يكن نص دال على عدم الجواز ولا يتوهم ان النهي عن التصرف في مال الغير نص على عدم الجواز لما مر من الدليل نعم اذا تعلق النهي بنفس الماهية لم يجز اتيانها كما اذا قيل لا تصل في المكان المغصوب وليس حكم هذا الحكم ما نحن فيه وكذلك اختلفوا في ان الامر بالشيء هل يقتضي نهيا عن ضده العام ولكل استدلال في المقام والحق ان الامر بالشيء لا يكون نهيا عن ضده مطلقا فانه لا يفهم من قولك افعل هذا لا تفعل غيره باحد الدلالات الثلث اما المطابقة فلان تمام لفظ الامر بالشيء لا يفهم منه تمام النهي عن ضده واما التضمن فلانه لا يفهم من جزء الامر نهي عن ضده واما الالتزام فلان شرطه لزوم تصور الامر لتصور ضده وليس كذلك ان من لفظ الامر لا ينتقل الذهن الى ترك الضد بل لا يخطر بالبال شيء سوى معنى افعل وبالجملة ما ظهر من الاخبار ان الامر بالشيء لا يقتضي النهي عن ضده كما روي ان النبي صلى الله عليه وآله صلى في المسجد فرأى نخامة فمسحها واخذ من الارض عرجونا

الاولى ان يقال [illegible] الضد [illegible] النهي عن ضده [illegible]

ويحكها ويرجع قهقرى ويتم صلوته فلا شك انه صلى الله عليه وآله مأمور بالصلوة فلو
ان الامر يقتضي النهي عن ضده لم يتقدم الى حك النخامة عن المسجد بين الصلوة
ولا شك ان المشي واخذ العرجون والحك والمشي قهقرى كلها غير الصلوة وضدها
الوجودي واما ما قيل من ان المراد من الضد هو الترك فهذا المعنى ليس الامر بالشيء
عين نهي ضده وهما عبارتان عن شيء واحد فكانه قال ان الامر بالشيء امر بالشيء لان
افعل هذا ولا تترك هذا واحد كما لا يخفى اللهم الا ان يقال ان الامر بالشيء يقتضي
ترك ما سواه طبعا حين العمل والامور الطبيعية التي ليست فيها امر ونهي شرعي لانه لو
اضداد شرعية نعم لا بد وان يكون الانسان حين الاشتغال بامر ان يكون تاركا
لغيره طبعا وليس هذا الترك مفهوما من امر الامر فليس الامر بالشيء نهيا عن ضده من
جهة نفس الامر اختلفوا في ان الامر اذا كان للفور ولم يأت المكلف
المأمور به فهل يجب عليه الاتيان في الوقت الثاني ام لا والحق في ذلك التفصيل فاذا كان
الامر متعلق بنفس العبادة ولا دخل له بالاوقات والامكنة فمثل ذلك يجب الاتيان به في
به في الوقت الثاني لان المطلوب نفس العبادة والاوقات امراض خارجة فبذهاب
الاوقات لم يذهب الواجب عن كونه واجبا بل هو باق على وجوبه مستمر حتى يؤتى به
وان كان للوقت دخل في المراد بتعلق الامر بالعبادة لا على طرافة الوقت ولم يأت
به في ذلك الوقت لم يجب الاتيان به في الوقت الثاني لان شرط الايجاب بالمأمور
به هو الوقت الخاص وقد مر فلا يجب في غير ذلك الوقت كل ذلك اذا لم يكن نص
فاذا كان نص خاص فهو المتبع قطعا اختلفوا في ان الامر بالشيء امر بما
لا يتم الشيء الا به ام لا ثم تسموا ما لا يتم الواجب الا به بالسبب والشرط ثم اختلفوا فيهما او في
انه اذا ورد امر من الشارع بهما اي بالواجب وما لا يتم الواجب الا به فهما موقوف عليه
ولا نفس الامر بالشيء لا يكون امر بمقدماته باحدى الدلالات بالبداهة فان مفهوم
اقم الصلوة وحج البيت اليطابق توضأ واقطع المسافة ولا يدل جزء اقم الصلوة وحج
البيت تطهر واقطع المسافة ولا يستفاد من لفظ اقم الصلوة وحج البيت الى التطهر
والقطع

والقطع فلا يكون الامر بالشيء امراً بمقدماته فلا تكون واجبا شرعا لان لفظ الشارع عليه السلم
لا يدل عليها نعم لا يقدر الانسان على الاتيان بالشيء الا بالاتيان بمقدماته ولا يكون ذلك
سبب وجوبها كما ان الانسان ان لم يقطع المسافة لم يقدر على الوصول الى مكة ولا
يكون قطع المسافة واجبا عليه شرعا كما اذا سافر من دون قصد الحج فوصل الى قرب مكة
فقصد الحج واذا كان قطع المسافة واجبا عليه يجب فيه النية فلا بد حينئذ ان يرجع الى
بلده ثم يسافر بقصد الحج فان قيل ان مقدمة الواجب واجب طبعا لا شرعا فقد نقلتم العلم
متين ولذا لا يجب فيها النية فلو كانت واجبة شرعا لكانت النية شرط صحتها
اختلفوا في انه هل يجوز الامر بالمأمور به مع العلم بانتفائه فاحاله قوم متمسكا بانه لغو
ولا يصدر من الحكيم والحق انه يجوز ولو لم يجز لكان تكليف الكفار بالايمان و تكليف
الفاسق بالعمل الصالح لغوا فاذا لم يكلفوا بالايمان والعمل الصالح واذ لم يكلفوا
فلم يتخلفوا واذ لم يتخلفوا فلم يعصوا واذ لم يعصوا فلم يكفروا ولم يفسقوا وذلك
مخالف ضرورة الملل والمذاهب فضلا عن مذهب الاسلام بل الجواز هذا انه لو لم يامرهم
الله فاذا لم يؤمنوا كفروا وتخلفهم عن الامر كفروا ولو لم يامرهم الله سبحانه لم يظهر
كفرهم ابداً فامرهم الله سبحانه بالايمان مع علمه بانهم لا يؤمنون لاتمام الحجة
عليهم ولو لم يامرهم لم يتم عليهم الحجة فان الله سبحانه غني عن طاعة خلقه ولا تنفعه
وامن عن معصيتهم ولا تضره بل امر لصلاح الخلق ونهى عما فيه فسادهم وبوارهم
فالامر والنهي تمام من عنده سبحانه مع علمه بمن امن ومن كفر فمن احسن فلنفسه
ومن اساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد ومن كفر فعليه كفره ومن عمل صالحا فلانفسهم
يمهدون فظهر ان علمه بانتفاء المأمور به لا يصير سببا لعدم فائدة الامر وتلك
الفائدة هي اتمام الحجة والزام المحجة ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن
بينة ولذلك فاذا علم سبحانه انتفاء المأمور به لم يقع رافعه عن اتيانه فاذ لم

يقدر وقد يؤمر به لزم الجبر لانا نقول لا شك ان الله سبحانه عدل لا جور فيه ولا يكلف نفساً
الا وسعها ولم يخلق الكافر مجبولا على الكفر اول مرة بحيث لم يقدر على الايمان بل خلقه الله
اول الامر مختاراً صالحاً لقبول الايمان والكفر وعلم سبحانه انه صالح لقبول الطرفين
وذلك مشاهد محسوس بانه يقدر على قبول الايمان والاطاعة وقبول الكفر والمخالفة الا
يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير فاذا علم سبحانه بانه مختار صالح لقبول الايمان كلفه به
فاذا لم يؤمن باختيار منه ويكفر فعليه كفره وعلم سبحانه بانه يكفر عن اختيار منه فاذا عذبه
على ذلك لا يلزم الظلم والجبر وقد صرح في كتابه فقال كان الناس امة واحدة وذلك
قبل القاء الشرع فكانوا متساوين في تلك الحال ليسوا مؤمنين ولا كافرين بل كانوا
صالحين لهذا وذاك قابلين كالطين قبل التصور بصورة اللبن صالح للتصور بصورة
التثليث والتربيع فبعث الله بعد ذلك بان ارسل مبشرين ومنذرين وتصورت بصورة
الايمان والكفر لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فهدوا السبيل الخير والشر
كما قال سبحانه انا هديناه السبيل اي بعد كونه مكونا قبل الرسل والقاء الشرع فاما شاكرا
واما كفورا لقبول الكفر فلا يلزم الجبر والحمد لله فان الله سبحانه علم انهم بعد بقبول الايمان
على قبول الايمان كما خلقهم على ذلك فلا يصير علمه سببا لكفرهم وليس في هذا العلم
مقام شرح هذه المسئلة ازيد مما بان والحمد لله وصلى الله على محمد واله الطاهرين
اختلفوا في دلالة النهي على فساد المنهي عنه فذهب قوم على عدمه مطلقا وذهب اخرون على
فساده في العبادات دون المعاملات وحكي دلالته على الفساد في كليهما اذا تعلق النهي
بماهيتها والتفريق بين العبادات والمعاملات تفريق لا بينة له لانا عبيد للشارع
والعبد لابد له من ان يفعل بلوازم العبودية ولوازم العبودية خدمات سميت عبادات
فبعضها خدمات تنفع بيننا وبين غيرنا من سائر الخلق وكل تلك الخدمات خدمات
وعبادات وكلها معاملات وليس فرق بينهما ابداً فيجب ان نسلك في جميع ذلك
حيث اوقفونا عليه حكامهم فاذا دل شيء على صحته فصح في الكل واذا دل على فساد
فذلك في الكل فان في الكل امر ونهي ويجب علينا الامتثال لمحض الاصطلاح بان هذه

وبين ابنائنا وبعضها ضرر تنفع بيننا وبين ابنائنا وانفسنا وبعضها ضرر تنفع بيننا

عبادات وهذه معاملات يوجب الفرق في احكام الله سبحانه وهذا الاصطلاح اصطلاح
منا لا من الشارع بالجملة فالنهي يدل على الفساد والمنهي عنه لان المنهي عنه ليس مطلوبا للشارع
عليه السلم فاذ ليس مطلوبا له ليس بعبادة صحيحة سواء كان واجبا او مندوبا وكذلك في
المعاملات لان النكاح المنهي عنه مثلا ليس بنكاح صحيح فيكون فاسدا الا على مذهب
من ذهب الى عموم اللفظ على الصحيح والفاسد وهو لا اثر في مذهبنا لان الفاسد
حقيقة ليس مصداق اللفظ شرعا وان كان مصداقه لغة ظاهرا ونحن نطلب حكما
وحكمنا شرعي لا لغوي ولما كان الاختلاف في المعاملات اكثر مما في العبادات نذكر
بعض الاخبار الدالة على فساد المنهي عنه فيها ايضا ففي التهذيب عن محمد بن مسلم
عن احدهما عليهما السلم انه قال لو لم يحرم على الناس ازواج النبي صلى الله عليه واله لقوله
وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا حرم على
الحسن والحسين عليهما السلام لقول الله عز وجل ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء
وعن ابي الحسن الرضا عليه السلم يا ابا محمد ما تقول في رجل تزوج نصرانية على مسلمة
قلت جعلت فداك وما قولي بين يديك قال لتقولن فان ذلك تعلم به قولي قلت
لا يجوز تزويج النصرانية على المسلمة ولا على غير مسلمة قال عليه السلم قلت لقول
الله عز وجل ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن قال فما تقول في هذه الاية والمحصنات
من المؤمنات والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم فقلت قوله تعالى
ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن نسخت هذه الاية فتبسم ثم سكت وروى عن زرارة
بن اعين عن ابي جعفر عليه السلم قال لا ينبغي نكاح اهل الكتاب قلت جعلت فداك
واين تحريمه قال قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر وعنه عن ابي جعفر عليه السلام
عن قول الله عز وجل والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم فقال
هي منسوخة بقوله ولا تمسكوا بعصم الكوافر فاستدل الامام عليه السلم بالنهي على التحريم
والمراد بطلان النكاح وعن محمد بن مسلم قال قال ابو جعفر عليه السلم من طلق ثلاثا
في مجلس على غير طهر لم يكن شيئا انما الطلاق الذي امر الله عز وجل به فمن خالف لم يكن

لاطلاق فصرح في هذا الحديث الشريف ان المنهي عنه ليس لطلاق لانه مخالف لما امر الله عز وجل
به ويمكن ان نستدل بهذه الاخبار على فساد المنهي عنه في العبادات ايضا فانه عليه السلم
يستدل بالايات بان المنهي عنه فاسد لانه خلاف ما امر الله فذلك جار في جميع
المواضع وان كان المستدل عليه هو المعاملات فاذا ظهر ان المنهي عنه فاسد فنقول
قد يرجع النهي الى نفس المكلف به كالنهي عن صلوة الحائض ونكاح المحارم وقد يرجع
الى جزئه وقد يرجع الى وصفه وكيفيته ففي اى صورة من هذه الصور يوجب الفساد
لان العبادة والمعاملة معينة بوضع الشارع عليه السلم بحيث اذا انتقص منها شيء لم يكن
هي هي فاذا تعلق نهي باي شيء منها يوجب فسادها فاذا تعلق بشيء مقارن له ليس
بجزء منه وبصفته فذلك لا يوجب الفساد كالنظر الى الاجنبي في حال الصلوة مثلا فانه
يتعلق بشيء مما به الصلوة صلوة بل يتعلق بشيء خارج عن ماهية الصلوة مقارن
لها وذلك لا يوجب فسادا في الصلوة لان الصلوة معينة باركانها وشرائطها وادابها فيها
والنظر الى الاجنبي ليس له مدخلية فيها حتى يسري النهي عنه الى الصلوة فيختلف حكم النهي
باختلاف التعلق فاذا قيل مثلا لا تصل ناظرا الى الاجنبي فنظر يفسد صلوته واذا
قيل لا تنظر الى الاجنبي في الصلوة او غيرها فنظر لا يفسد الصلوة وان فعل حراما في
الصلوة ادوات العموم لا يخفى عمومها على كل ذي لسان في لغته وبيانه
وهي في العربية ما ومن للشرط والموصول والاستفهام ومهما وايما وامثالها للشرط
ومتى للزمان وحيثما للمكان وكل وجميع والنكرة في سياق النفي والمفرد المحلى كقوله
احل الله البيع وحرم الربوا والجمع المحلى ما لم يكن الالف واللام للعهد والجمع المضاف
وامثالها ولا ينحصر فيما ذكر وعموم هذه يفهم منها كما يفهم معاني جميع الالفاظ عند
التنطق بها لا تحتاج الى الاستدلال لظهور فهم المعنى منها وترى جميع الناس من اى
صنف يطلقون هذه الادوات والالفاظ ويفهمون منها العموم كما يفهمون من
لفظ قال معناه بلا تفاوت ويستدل بها الائمة عليهم السلم كما هي معروفة بين الناس
قيل ترك الاستفصال في حكاية الحال مع قيام الاحتمال ينزل منزلة
العموم في المقال وقيل بل حكايات الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب

الاجمال

الاجمال وقيل بالتفصيل فقال ان كان الامام عليه السلم مطلعا على الواقعة المسؤلة عنها فالحق عدم اقتضاء العموم وتختص الحكم بتلك الواقعة لان الجواب ينصرف الى الجهة الخاصة للواقعة المخصوصة ولا يتناول غيرها وان سئل عن الواقعة مع احتمال اطلاعه عليه السلم على جهتها فالحق اقتضاء الاجمال مع عدم مرجح لاحد الاحتمالين وان سئل عليه السلم عن الواقعة لا باعتبار وقوعها فالحق ان يقال ان الواقعة ان كانت لها جهة شايعة يقع غالبا عليها فالجواب انما ينصرف عليها فلا يستدل به على غيرها وان كانت جهات وقوعها متساوية لا مرجح لشيء منها في عصرهم عليهم السلم والظاهر العموم اذ عدم الانصراف الى شيء منها يوجب اختصاص الحكم الى البعض بدون مرجح فينصرف الى الكل بالجملة فانظر ماذا ترى وهو كما ترى من القول بعدم اطلاع الامام عليه السلم واحتمال اطلاعه وجميع ذلك لا يتمشى في مذهبنا لان الامام عليه السلم ليس بجاهل ولا غافل في حال من الاحوال لا عن نفس الشيء ولا عن جهاته وقراناته لانه الذي استرعاه الله امر غنمه وهو عالم بصلاح غنمه وفساده شاهد مطلع علينا وعلى ابائنا وعلى اولادنا وجهات احكامنا فقد قال الله سبحانه لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول شهيدا عليكم فالذين يكونون شهداء على الناس هم الائمة عليهم السلم كما روي والرسول شهيد عليهم وكيف لا وهم اول ما خلق الله وجميع من سواهم خلق من نورهم ونور نورهم فكيف يخفى النور عن حضرة المنير والاثر عن مؤثره الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير وقد اشهدهم الله خلق السموات والارض وخلق انفسهم بالجملة اطلاع الائمة على جميع الاشياء مما قد صار عندنا اظهر من الشمس في رابعة النهار وانار على المنار ببركة اوليائهم الاخيار الابرار وليس في هذه العجالة محل شرح الحال ولعلك عرفت في الباب الاول تمام ما يغني عن البيان ههنا واما حق المسئلة المختلف فيها لو سئل الامام عليه السلام عن مسئلة وترك الاستفصال ظاهرا لانه في الباطن لا يحتاج الى الاستكشاف فان جميع ما سواه مكشوف عنده عليه السلم ولكنه في الظاهر قد ينكشف لتعلم الحكم والعقول ليتهم بان للمسئلة صور وجهات ينبغي ان يعلم بها وقد لا ينكشف ظاهرا في محل يكون

الحكم في جميع صوره وجهاته على السواء فاذا سئل عن شيء وترك الاستفصال
فالحق انه يفيد العموم في جميع الصور المسؤول عنها وجهاتها الا فيما دل عليه الحكم واللفظ
بحسب شموله العقلي مثلا اذا سئل عليه السلام عن رجل افطر وهو يترك الاستفصال
ويقول عليه الكفارة فذلك يفيد عموم الحكم في جميع انواع المفطرات ولا يختص بفرد
منها لانه لو كان الحكم مخصوصا بمفطر خاص لاستكشف عنه اولا ثم يحكم عليه ولما لم
يستكشف يعلم ان حكم كل مفطر الكفارة سواء كان اكلا او شربا او غيرهما لانه عليه السلام
هو الهادي المأمور من عند الله سبحانه بالهداية لا يغري بالباطل فاذا لم يستفصل وحكم
على شيء على الاطلاق والعموم نعلم ان الحكم سار في جميع شؤون المسئلة وجهاتها ولكن
هذا العموم والشمول يكون بحسب عادة السائلين وعادته عليه السلام في جوابهم لا الشمول
العقلي فلا يجوز اجراء الحكم فيمن افطر لمرض او سفر او بعذر آخر شرعي وان كان العموم
اللفظ يشتمل على هذه الوجوه ايضا بحسب العقل واللفظ ولكن العادة في السائل لا
تجري عن السؤال عن شيء المعلوم بادلة اخرى وكذا الجواب يطابق السؤال فلا يجوز
الاستدلال على شيء بالعمومات البعيدة والاجناس العالية التي يجوزها العقل بانها
يمكن ان يكون ذلك لان الشرع لا يكون حكمه على الاحتمالات العقلية التي لا يهتدي الى
شيء ولا ينساب الى الاستدلال على العمومات البعيدة الذهن اعم فطرته اعاذنا
الله تعالى عن الزلل بحرمة اوليائنا صلوات الله عليهم اجمعين
المطلق ما دل على افراد يحتمل صدقه على كل منها كلفظ الرقبة فانها يصدق على الرقاب
المؤمنة وغيرها والمقيد خلافه فلا يصدق على جميع ما صدق عليه المطلق كرقبة مؤمنة
فانها لا يصدق على غير مؤمنة وان كان لها عموم بالنسبة الى الرقاب المؤمنة وبهذا
التعريف يظهر الفرق بين المطلق والعام فاختلف القوم في جواز العمل بالعام
قبل الفحص عن المخصص وفي جواز العمل بالمطلق قبل الفحص عن المقيد ولكل دليل ورد

دعتراهي

واعتراض وايراد ولا نحتاج الى ذكر اقوال الناس ودليلهم وردهم بل نقول ما هو الحق فنقول
ان الحق انه لا يجب الفحص مطلقا لا من المخصص ولا من المقيد لانا نرى ان اصحابنا كانوا يسمعون
من امامهم الحديث العام والمطلق وعملوا بهما من غير فحص عن شيء وكان ذلك دأبهم
في كل عصر مع كل امام عليه السلام ونرى ان الامام عليهم السلام قد قررهم على ذلك وصدقهم
فان كان الفحص مما يجب لكانوا عليهم السلام قد امروهم الى ذلك فاذ لم يامرهم وقررهم على عدم
الفحص علمنا قطعا انه لا يجب علينا مطلقا بل نقول لو كان الفحص لازما يلزم ان لا تقبل
عمومات اقوالهم الا بعد الفحص فاذ لم تقبل لم يمكن العمل بما يقولون وذلك قول بعد
بوجوب التوقف في قولهم حتى يبلغ الفحص غايته وذلك مخالف مذهب الشيعة لانه يجب
عليهم قبول قول امامهم والعمل بمقتضاه ونرى هذا المسلك منهم في زمن الامام عليه السلام
والظاهر ان القوم لا ينكرون ذلك في عصرهم ولكن فرقوا بين هذه الازمنة وبين
زمان الحضور من غير دليل من الكتاب والسنة فاذا وجد مخصص او مقيد فههنا
مخصصا مقيدا عن العام والمطلق بل هما حديثان متعارضان فيفعل بهما ما
فعل بسائر المعارضات وكيف يجب الفحص بل كيف يجوز وربما كان العام والمطلق
من امام سابق والمخصص والمقيد من الامام اللاحق أفلم يعمل الاصحاب بالعام و
المطلق قبل الامام اللاحق عليه السلام وهل يجب عليهم عدم استعمال قول الامام الماضي
الا بعد الفحص عن قول الامام اللاحق وهكذا الى الامام اللاحق الآخر عليهم السلام
فعلى هذا لم يجز لهم العمل بالعام والمطلق في مدة اعصار الائمة عليهم السلام الى امام
العصر عجل الله فرجه لان الدليل ان كان تاما يجري في جميع المواضع وان
لم يكن تاما فهو باطل لا يجوز الاستدلال به وهل يجب علينا شيء بغير ما اوجبه الله
في كتابه او سنة نبيه واوليائه عليهم السلام ومما يدل على عدم جواز الفحص صريحا من الاخبار
ما سئل ابو عبد الله عليه السلام عما يجب فيه الزكوة فقال في تسعة اشياء الذهب والفضة
والحنطة والشعير والتمر والزبيب والابل والبقر والغنم وعفا رسول الله صلى الله عليه وآله

عما سوى ذلك فقيل اصلحك الله فان عندنا حبا كثيرا فقال ما هو قيل الارز قال نعم ما اكثره
قيل افيه زكوة فزبره ثم قال اقول لك ان رسول الله صلى الله عليه وآله عفى عما سوى
ذلك وتقول لي ان عندنا حبا كثيرا افيه زكوة فظهر من هذا الخبر وجوب العمل بمفهوم
الاثر وظاهره ووجوب العمل بالعام وحرمة الفحص عن المخصص لان ذلك تجويز
الخطأ في تعبير الامام المعصوم عن الخطأ او تجويز عدم حكمته فان الحكيم العليم قد
اخفى اللفظ عن القرينة الدالة على غير الظاهر وغير المتبادر فالفحص اما تجويز لخطائه
او سهوه او نسيانه او عدم حكمته وعلمه او عدم فصاحته وبلاغته وكتب رجل الى
صاحب الزمان صلوات الله عليه يسأله عن بعض الفقهاء عن المصلي اذا قام من التشهد
الاول الى الركعة الثالثة هل يجب عليه ان يكبر فان بعض اصحابنا قال لا يجب عليه التكبير ويجزيه
ان يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد فكتب عليه السلام الجواب فيه حديثان اما احدهما
فانه اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعليه التكبير واما الآخر فانه روى اذا رفع رأسه من السجدة
الثانية وكبر ثم جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير وكذلك التشهد الاول
يجري هذا المجرى وبايهما اخذت من جهة التسليم كان صوابا ففي هذا الحديث احكام منها
انه يجوز العمل بالعام مع وجود الخاص وليس الخاص مخصصا للعام بل كلاهما [illegible]
مستقلان وليس الخاص معارضا للعام بل هما متعارضان ومنها انه عند التعارض
نفيا واثباتا يجوز العمل بايهما شاء من جهة التسليم ومنها تعليم ان الافتاء لا ينبغي الا
بالاخبار فان الامام عليه السلام ما كان يحتاج الى رواية الحديث فاذا روى الحديث للتعليم
بان الافتاء لا يجوز الا هكذا وعن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلام اصلحك الله
وقت كل صلوة اول الوقت افضل او وسطه او آخره قال اوله ان رسول الله صلى الله
عليه وآله قال ان الله يحب من الخير ما يعجل انتهى فاستدل عليه باطلاق الخبر ولا
يكون استدلاله عليه السلام الا لتعليم زرارة والا لما يحتاج الى رواية الحديث فبعد ورود
الاخبار الصريحة على عدم وجوب الفحص بل على عدم جوازه لا ينبغي لاحد من الشيعة
ان يقول بوجوب الفحص عن المخصص والمقيد والمعارض كما يأتي

الحمد

المجمل ما لم يتضح دلالته او لم يتضح المراد وان وضح ظاهر دلالته والمبين خلافه ولا شك
في امتناع العمل بالمجملات سواء كانت في الكتاب او في السنة الا بعد البيان وبيان
ذلك على الله سبحانه لقوله ان علينا بيانه ولا يجوز لنا ان نبين المجملات بالآراء
بالاستدلالات الواهية الا بالتمسك بذيل البيانات التي وردت من قبل الائمة
عليهم السلام لان آيات الكتاب اغلبها مجملات لا نعلم المراد منها الا بطريق من
نزل في بيتهم عليهم السلام فيجب الرجوع اليهم في فهم الكتاب والسنن المجملة ولكونه
لا احد ان يستقل بفهم القرآن لانه لم ينزل في بيت غيرهم عليهم السلام كما ورد عن
آل الله الاطهار بان علم القرآن كله عندهم عليهم السلام وليس عند احد حرف منه و
لذلك لم يجوز الاخباريون التمسك بالقرآن لورود اخبار كثيرة ان علمه
مختص بهم عليهم السلام واما نحن فنعلم المراد منه ومن مجملاته بواسطة آل محمد عليهم السلام
ونعمل به بارشادهم وهدايتهم والحمد لله وقد مر في ما سبق ما يغني عن التفصيل ههنا
فاذا قرأنا السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما لم نستدل لرفع اجمالها ان
المقطع اليد يطلق على جملة العضو من الاصابع الى المنكب فيجب من المنكب او نستدل
بان القطع هو الابانة والابانة تطلق على الجرح والقطع وغير ذلك من الدلائل
التي لا توجب علما ولا عملا بل نقول ان الآية مجملة ولا نعلم المراد منها حتى نرجع
الى آل محمد عليهم السلام فما بينوه لنا نعلم وما لم يبينوه لا نعلمه ولا نستدل باهوائنا
والحمد لله فما قال آل محمد نقول وما دان آل محمد ندين وما سكتوا نسكت عنه
صلوات الله عليهم وليس لنا استدلال من عند انفسنا
في وجوه الترجيح بين متعارضات الاخبار فمنها الكتاب لاخبار كثيرة وردت
بان ما ورد عليكم من خبرين مختلفين فاعرضوهما على كتاب الله فما وافق كتاب
الله فخذوا به والمراد من الكتاب هو المستجمع على تأويله وعدم نسخه كما وردت به
اخبار ايضا الا ان خبر المستجمع على تأويله لم يكن معرضا للاخبار عليهم السلام لانهم حملة

الكتاب ومفسره وما لم نفسره ولم نعلم شيئاً منه فلربما يفسر الخبر مجملات الكتاب
وربما ينسخ الكتاب بالخبر فيتمحض ورود الخبر مخالفاً لظواهره لم يكن بسبب ظهوره فلا بد
وان يكون المعرض هو المستجمع على ادلته ومنها السنة كما ورد بها اخبار والمراد
هو السنة الجامعة غير المتفرقة كما ورد عن الكاظم عليه السلام ومنها اجماع العصابة
كما ورد به اخبار والاخذ بما خالفهم والمراد منه اجماعهم الذي ليس فيه اختلاف
بينهم فاذا اختلف فلا يمكن العرض عليه فان الخبر ان خالف بعضهم وافق الاخر ومنها
العرض على ما هم اليه اميل والاخذ المخالف كما ورد به الخبر ومنها ما يشبه اقوالهم
السابقة عليهم السلام ومنها الاخذ بالمجمع عليه فان المجمع عليه لا ريب فيه ومنها الاخذ بالاصدق
بالاحدث ومنها الاخذ بالاحوط ومنها الاخذ بما رواه الاعدل او الافقه او الا
او الاوثق او الاورع ولا يمكن لنا العلم بهذه ومنها الاخذ بالناسخ والمحكم ورد
المتشابه اليهم ومنها الاخذ بالمفسر فهذه وجوه التراجيح التي شهدت بها
الاخبار المروية عنهم عليهم السلام وليس لاحد ترجيح خبر على خبر من عند نفسه فلا
نحتاج الى سرد ترجيحهم الاجتهادية اذ لم نجوز الاجتهاد في دين الله سبحانه
كما مر ومن الاصحاب من زعم التعارض بين الكتاب والسنة وكذا بينهما وبين
الاجماع وكذا بينها وبين الاستصحاب وغير ذلك من اقواله فيشكل عليه الامر واما
على ما اخترنا لم يبق اشكال والحمد لله لان الكتاب المستجمع على ادلته لا يعارضه السنة و
كذا السنة الجامعة غير المتفرقة لا يعارضها اجماع ولا غيره فلا يبقى التعارض في هذه
والحمد لله واما التعارض بينها وبين الاستصحاب فيأتي ابطاله في محله لا يبقى كلام
وسياتي القول فيه ان شاء الله نعم يمكن التعارض بين الاصدق والافقه والاورع
والاعدل والاوثق ولا شك ان في زماننا هذا لا يمكن لنا العلم بأوصافهم في ذلك الزمان
كما لا يمكن لنا العلم بما هم اليه اميل وما يخالف اجماعهم الا في قليل من المسائل كما نعلم بالظن
ودمائه فلا يكون لنا معرض ولا شك ان وضع المعرض لا يكون الا لفهم صحة صدور
الخبر عنهم عليهم السلام واما توجه حصول العلم بصدور الخبر فلا نحتاج الى العرض بالبداهة فنقول

لا شك ان اصحابنا رضوان الله عليهم الذين رووا الاخبار ومن جملتها الاخبار المتعارضة ومنها اخبار وجوه الترجيح لم يدعوا خبراً مخالفاً للكتاب والسنة المستجمع الجامعة او مخالفاً لاجماع الشيعة او موافقاً لاجماع العامة او موافقاً لما هم اليه اميل لاتحاد عصرهم او غير ذلك مما يوهن الخبر الا واخرجوها من كتبهم التي صنفوها لعملهم وعمل سائر الشيعة الى يوم القيمة وجعلوها حجة بينهم وبين ربهم وضمنوا صحتها فكفى الاصحاب جزاهم الله احسن الجزاء مؤنة امثال هذه التعارض فلا في الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار وامثالها خبر مخالف لهذه المعارض فاذا وجد اليوم في الكتب المعتبرة متعارضان فهما كلاهما صحيحان ويجوز لنا الاخذ بايهما شئنا من باب التسليم ومالنا وللعرض لو سلمنا هذا لانا مامورون بقبول خبر الثقة ولا يبقى لنا عذر في التشكيك فيما يرويه عنهم عليهم السلام انقياء وكيف نشك في صحة ما روى مثل ثقة الاسلام ومن حذا حذوه من العلماء الكبار العظام رضي الله عنهم لا سيما بعد تقرير الائمة عليهم السلام وتقرير الرسول صلى الله عليه وآله وتقرير الله سبحانه أليس الله بكاف عبده فبعد تقرير الله سبحانه لا يبقى لنا شك في صحة العمل بتلك الكتب المشهورة المعروفة بين الشيعة كالزبر ودليل التسديد والتقرير اللهم الا من ابتلي بالوساوس الشيطانية نعوذ بالله واراد الله سبحانه خذلانه فلعله يشك في ذلك من اختلط ذهنه بالشبهات وعميت كان عن الفطرة فقد صار الامر عنده اوضح من الشمس في رابعة النهار والحمد لله واما الاخبار الدالة بعمومها على ذلك التي بلغت حد التواتر معنى بل صار معناها ضرورية بين الشيعة فمنها ما قيل للرضا عليه السلام الرجل من اصحابنا يعطيني كتابا ولا يقول اروه عني يجوز لي ان ارويه عنه فقال عليه السلام اذا علمت ان الكتاب له فاروه عنه فهل يبقى شك في نسبة الكتب المنسوبة الى مصنفيها كالكتب الاربعة وغيرها

وقال ابو عبد الله عليه السلام احتفظوا بكتبكم فانكم سوف تحتاجون اليها وقال اكتب وبث
علمك في اخوانك فان مت فاورث كتبك بنيك فانه يأتي على الناس زمان هرج
لا يأنسون فيه الا بكتبهم وقيل لابي جعفر عليه السلام جعلت فداك ان مشايخنا رووا عن
جعفر وابي عبد الله عليهما السلام وكانت التقية شديدة فكتموا كتبهم فلم ترو عنهم فلما
ماتوا صارت تلك الكتب الينا فقال حدثوا بها فانها حق وعن النبي صلى الله عليه وآله
انه قال في وصيته لعلي عليه السلام اعجب الناس ايمانا واعظمهم يقينا قوم يكونون في آخر الزمان
لم يلحقوا النبي وحجب عنهم الحجة فآمنوا بسواد على بياض وبالجملة الاخبار الواردة في ذلك
اكثر من ذلك ومع كونها متواترة مؤيدة بالعقل المستنير بانه لو لم يكن العمل بكتب العلماء
الماضين لم يعرف الحق من الباطل ولاختل بذلك النظام وفسد امور الانام في
الدنيا والاخرة وفي فسادها يلزم ان يكون خلقه الخلق عبثا وتعالى الله تعالى عن ذلك
فلا يبقى شك في صحة الاخبار التي دونوها في الكتب المعتبرة وضمنوا صحتها ولا يبقى ان في
الاصحاب كانوا عدولا ثقات ولكن لم يكونوا معصومين اجماعا فلعلهم قد سهوا في
بعض ما دونوا فان بعد تسديد الامام المعصوم عليه السلام وتقريره على تلك الكتب
لا يبقى شك لاحد فالاصحاب وان كانوا غير معصومين اجماعا ولكن الامام عليه السلام
معصوم اجماعا وقد امرنا بالعمل بتلك الكتب اجماعا وبالجملة فاذا صح العمل بالكتب
المعتبرة فلا يخفى ان اخبارها وان كانت صحيحة الصدور ولكن ليس كل خبر صحيح صدوره
يجوز العمل به في جميع القرون بل ربما صدر اكثر عنهم عليهم السلام تقية ولما نحتاج اليه بما
ما قد سددوه وقرروه عليهم السلام في الكتب فان ظهر لنا من نفس الخبر او من خبر آخر انه
صدر من تقية فلا شك لنا في عدم جواز العمل به فان لم يظهر التقية منه ووقع
التعارض بينه وبين غيره فقد تمسك بعض العلماء بالترجيح بينهما بحجة ودرايته وكثير
منهم سلك هذا المسلك وقد نهى عن ذلك الائمة عليهم السلام في اخبار متواترة بل متجاوزة
حد التواتر مطابقة للكتاب فمما دل على ذلك من الكتاب قوله سبحانه ما ينطق عن الهوى
ان هو الا وحي يوحى وقال لا يسبقونه بالقول وهم بامره يعملون وقال لو تقول علينا

بعض

بعض الائمة وقيل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين ومن الاخبار ما روي عن
ابي جعفر عليه السلام قال يا جابر انا لو كنا نحدثكم برأينا لكنا من الهالكين ولكنا نحدثكم
باحاديث نكنزها عن رسول الله صلى الله عليه وآله كما يكنزون هؤلاء ذهبهم وفضتهم
وبالجملة الاخبار الواردة في ذلك اكثر من ان تثبت كلها فنقول لهم ان كان ترجيحكم الاخبار
من الاخبار فبها ونعمت والا فكلما كان غير الاخبار ما لم يصر حد الضرورة والا
الاجماع فهو الهوى والرأي والاجتهاد المنهي عنها واما نحن فنرجع في امورنا كلها الى
آل محمد عليهم السلام ان شاء الله لقوله سبحانه فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون
فاذا رجعنا اليهم نراهم يقولون نحن اوقعنا الخلاف بينكم وعن الصادق عليه السلام انه
قيل له ليس شيء اشد علينا من اختلاف اصحابنا قال ذلك من قبلي وعن زرارة عن
ابي جعفر عليه السلام قال سألته عن مسألة فاجابني قال ثم جاء رجل آخر فسأله عنها
فاجابه بخلاف ما اجابني ثم جاء رجل آخر فاجابه بخلاف ما اجابني وصاحبي فلما خرج
الرجلان قلت يا ابن رسول الله رجلان من اهل العراق من شيعتك قدما يسألان فاجبت
كل واحد منهما بخلاف ما اجبت به الآخر قال فقال يا زرارة ان هذا خير لنا ولكم ولو اجتمعتم
مع امر واحد لقصدكم الناس ولكان اقل لبقائنا وبقائكم وبالجملة فظهر ان الائمة عليهم السلام
عمدوا مع الاختلاف لوجوه هم عالمون بها واما المخلص عنه فقد علمونا حيث سئل
ابو عبد الله عليه السلام عن رجل اختلف عليه رجلان من اهل دينه في امر كلاهما يرويه
احدهما يأمر باخذه والآخر ينهاه عنه كيف يصنع قال يرجئه حتى يخبره فهو في سعة
حتى يلقاه وفي رواية اخرى بايهما اخذت من باب التسليم وسعك وعنه عليه السلام اذا
سمعت من اصحابك الحديث وكلهم ثقة فموسع عليك حتى ترى القائم فترده
اليه وقيل للرضا عليه السلام يجيئنا الرجلان وكلاهما ثقة بحديثين مختلفين فلا نعلم ايهما
الحق فقال اذا لم تعلم فموسع عليك بايهما اخذت انتهى فاذا جاءنا خبران متعارضان
من الثقة نأخذ بايهما شئنا كما رخصوا لنا فاذا كان هذا جائزا فما الذي نرجح

بار انا فنأخذ بايهما شاء من باب التسليم في العمل ونتوقف عن اصل الحكم كما الظهر من الاخبار
والحمد لله   اذا ورد خبر في الامر بشيء وورد اخر في الرخصة نقول ان هذا
الشيء مستحب ولا نعني به انه مستحب في الواقع بل نقول انه مستحب عملي لان بسبب الامر نعرف رجحانه
وبسبب الرخصة نقول انه جائز الترك وكذا اذا ورد نهي عن الشيء وورد الرخصة في
فعله نقول انه مكروه ولا نعني به الا انه مكروه عملي لا مكروه واقعي لانه بمقتضى الامر يصير مرجوحا
وبمقتضى الرخصة يصير جائز الفعل واما في الواقع فنحن لا نعلم ونتوقف فيه كما امرونا
فليس هذا من باب تخصيص العام وتقييد المطلق وتبيين المجمل كما اذا ورد خبران احدهما
يامر والاخر ينهى نتوقف عن الحكم الواقعي ونأخذ بايهما شئنا من باب التسليم في العمل
وصلى الله على محمد واله الطاهرين   في مجمل القول في الاستصحاب وما يرد
عليه وهو قياس حالة مجهولة حكمها بحالة معلومة حكمها ومثلوا له بالشاك في المسافة
والماء المشكوك كريته بان المسافر يقطع مسافة معلومة ويعلم انها لم تبلغ المسافة الشرعية
ثم يقطع قطعة اخرى حتى يحصل له الشك بانه بلغ المسافة الشرعية ام لا فيجرون حكم الحالة
الاولى المعلومة بالحكم بانه حاضر في الحالة الثانية المجهولة حكمها المشكوك فيها فيحكمون بانه
حاضر بحكم الاستصحاب وكذا الماء المعلوم عدم كريته اذا صب فيه قدر من الماء وحصل
الشك فيه بانه بلغ الكر ام لا يحكمون بحكم الاستصحاب حكم الحالة المعلومة التي عدم الكرية على
الحالة الثانية المشكوكة المجهولة الحكم ومثلوا لذلك امثلة اخرى لا نحتاج الى سردها فنقول لهم
الله اذن لكم في هذا الحكم ام على الله تفترون أانزل هذا الحكم في كتابه او في سنة نبيه
صلى الله عليه واله او في اثار الائمة عليهم السلام ام لم ينزل به من سلطان ولم يتنزل بافرادهم
والا لما احتجتم الى ذلك فما لكم كيف تحكمون أانزل الله دينا ناقصا فاستعان بكم ام انزل
دينا تاما فقصر الرسول صلى الله عليه واله عن ادائه ام كنتم شركاء لله ولرسوله ام كنتم انبياء
من بعد محمد صلى الله عليه واله واين قوله عليه السلام ما علمتم انه قولنا فقولوا به وما لم
تعلموا فهاه واهوى بيده الى فيه وباي جواب تجيبون قوله سبحانه ومن لم يحكم بما انزل الله
الى اخر الايات وان قيل فكيف مخلصكم من امثال هذه المسائل فنقول ان الله

جل

جعل لكل شيء حكما واكمل دينه ولم ينزل دينا ناقصا ثم استعان بعقولنا الناقصة لاتمامه
ولو رضي باستخراج الاحكام بعقولنا لما ارسل الينا الرسل وما انزل علينا الكتب التي
فيها تبيان لكل شيء ونعلم والحمد لله ان رسوله معصوم غير ناس ولو كان ناسيا لما
انزل عليه الكتاب وهو يعلم حيث يجعل رسالته وكذلك نعلم ان اوصياءه عليهم
السلام معصومون مامورون من عند الله سبحانه بالتبليغ والهداية وابلاغ
السبل وايضاح الطرق وهم غير مهملين لمراعاتنا ولا ناسين لذكرنا وما كنا
لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا يختص ذلك بزمان دون زمان ووقت دون
وقت لان الخلق خلق دائما جاهلون محتاجون لتعليم دينهم وهدايتهم و
ارشادهم حتى يعلموا التكاليف ثم يعملوا بها حتى لا يصير خلقهم عبثا والحكمة التي
تقتضي ارسال الرسل وانزال الكتب وايضاح السبل وارشاد الناس وهدايتهم في
اول الامر تلك الحكمة بعينها تقتضي الان وفي كل زمان والان ايضاح الدلائل
وارشاد الناس الى الوسائل ولو كان اليوم يجوز خفاء بعض المسائل التي يحتاج
اليها لكان جايزا اخفاؤها في كل زمان لانه لم يحكم بشيء لاقتضاء من ذاته و
احتياج من نفسه بل حكم لفضله وجوده بمقتضى صلاح نظامه وخلقه فخلقه دائما وهم
محتاجون دائما فهو سبحانه لم يخل بالحكمة ابدا ومقتضى الحكمة ان يجعل لكل شيء حكما و
المكلف ذلك الحكم حتى يكون على بصيرة من امره ولم يكن سائرا على غير طريق بعد
وايضا اذا كان الامر كذلك لكان كل امة عالما بما كان وما يكون بمقتضى هذا الدليل
انا لا نقول لا بد لكل امة ان يعلم الاحكام الالهية لكل شيء حتى يرد عليكم
بل نقول مقتضى الحكمة ان يكون اذا احب علم دينه من ابوابه التي جعلها الله
لمعرفة الدين ودخل تلك الابواب يوقف له البيت بيت كل مشكلة من بابها
يصل الى مقصوده قال سبحانه ان جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا بمقتضى الحكمة
ايصال الطالب الضعيف القاصد للحق الاخذ في الطلب الى مطلوبه ومطلوبنا اليوم

حكمنا اليوم وحكمنا اليوم ليس بحكم واقعي اوّلي بل حكمنا اليوم هو حكم الثانوي النفس
الامري الذي نكلف بتحصيله اليوم بالجملة ليس المقصود اثبات هذه المسئلة بل جرت
بمناسبة ما والمقصود بيان كيفية عملنا في المسائل التي يجري القوم فيها الاستصحاب
فنقول قد ثبت في اصولنا المأخوذة عن ال محمد عليهم السلام ان الاسماء موضوعة على
الصفات الظاهرة للمكلف والاحكام تتعلق بتلك الصفات المعلومة الظاهرة
للمكلف عند الاقتران بها وليس للاشياء من عند نفسها لانفسها اسم ولا
حكم مثلا ان الكلب المعلوم الكلبية نجس للمكلف وحكمه وجوب الاجتناب للمكلف لكن
الكلب لنفسه عند نفسه ليس بنجس وليس له عند نفسه حكم ابدا وكذا لو لم نعلم المكلف
ان هذه الجثة كلب اصلا لم يجب عليه الاجتناب وليس بنجس له ما لم يعلم وان كان
تلك الجثة كلبا في الواقع لانا لم نكلف الواقع بل نكلف بالحكم الثانوي والحكم
الثانوي هو معلومية الكلب علينا فما لم نعلم لم يكن تلك الجثة كلبا ولا نجسا ولا يتعلق
عليها حكم النجاسة والاجتناب وهذه المسئلة من الابواب التي يفتح علينا الوا
من العلم وليست من مخترعات الهوى بل هو باب لا ينكره احد من ذوي الحجى ولذا
ورد عن امير المؤمنين عليه السلام لا ابالي اذا لم اعلم البول اصابني ام ماء فاصابني
ليس ببول مع عدم علمه وان كان في الواقع بولا بحسب الطبع وليس ببول بحسب الشرع
الظاهر ولم يتعلق عليه حكم البول مع عدم العلم فظهر ان الاسماء تقع على الصفات
الظاهرة المعلومة للمكلف والاحكام تتعلق بتلك الاسماء المعلومة عند المكلف
فاذا ثبت هذا الاصل الاصيل المستنبط من الاخبار الذي صدقه كل من تامل فيه بلا
ريب يعتريه فنقول ان حكم الحاضر هو التمام وحكم المسافر القصر يقينا فاذا قطع
الله مسافة فنعلم ان هذه المسافة هي المسافة الشرعية التي قدرها الشارع نحكم بانه
مسافر شرعي يجب عليه التقصير وما لم نعلم انه قطع تلك المسافة المعينة من عند الشارع
لم نحكم بانه مسافر شرعي فاذا لم يكن مسافرا شرعيا يكون حاضرا شرعيا فنحكم له بحكم الحاضر

فنحن

فنحن لم نعمل بالاستصحاب ولم نجر الحكم الحالة الاولى المعلومة في الحالة الاخرى المجهولة المشكوكة
بل نعمل بالحديث ولم يحصل لنا الشك بانه كان حاضراً ثم قطع قطعة اخرى من
المسافة فنشك انه هو مسافر ام حاضر فنحكم عليه بانه حاضر بحكم الاستصحاب بل لم يحصل
لنا حالتان كما عرفت فهو في حالة واحدة شرعية وله حكم واحد شرعي ما لم نقطع بانه
يقطع المسافة الشرعية فاذا قطع المسافة الشرعية ونعلم بها نحكم عليه حكم المسافر
وليس هذا باستصحاب ولا اجراء حكم حالة على حالة اخرى بل هي حالة واحدة ولها حكم
واحد والاستصحاب قياس محض وبطلانه في مذهب آل محمد عليهم السلم مشهور كالشمس
الذي هو اول من قاس وكذا نقول في الماء بان الماء المعلوم الكرية عندنا اذا
اصابته نجاسة لا ينجس فاذا لم نعلم كريته واصابته النجاسة نحكم بانه نجس ان قلنا
بنجاسة الماء القليل بمحض ملاقاة النجاسة وهكذا ساير الموارد التي يجرون فيها
الاستصحاب ومن القوم من تعاضد في اثبات الاستصحاب بحديث نقض
اليقين الا بيقين مثله وقد خفي عليه صورة الموردين فان الاستصحاب
يجري في نفس الاحكام وموضع اجراء الحديث الموضوعات واين هذا
من ذاك كما ترى ان موضع الاستصحاب هي الحالتين تجري حكم حالة في
حالة اخرى وها تان الحالتان شخصان متباينان في الحقيقة كزيد وعمرو بلا
تفاوت كما ترى في المثال ان الرجل يقطع شيئا من المسافة ونعلم انها ليست
مقدار المسافة الشرعية ثم يقطع قطعة اخرى فنشك حينئذ انه هل يقدر المسافة
الشرعية ام لا وكذا انك تعلم مثلاً ان هذا الماء ليس بمقدار الكر يقينا وهذا
المقدار من الماء له حكم خاص من الشارع يقينا وانت تعلمه ثم تصب على هذا
المقدار قدراً اخر من الماء الاخر فيصير حينئذ محل شك فتصير شاكا فيه
حينئذ انه كر ام لا ولا نعلم حكمه حينئذ فنقيس هذا الموضوع المشخص المجهول الحكم
بالموضوع المشخص المعلوم الحكم وليس القياس الا هذا وهكذا ساير مواضع الاستصحاب

واما موضع الحديث فليس الا في شيء واحد وموضوع واحد كما انك تعلم ان هذا الماء طاهر
يقينا ثم شككت في نفس هذا الماء أصابته النجاسة ام لا فتجري معنى الحديث اي
لا انقض يقيني بالطهارة بشكي في اصابة النجاسة فتحكم ان هذا الماء طاهر
وكذا لو تعلم انك متطهر يقينا ثم شككت في حدوث الناقض فلا تنقض يقينك
بالطهارة بشكك في حدوث الناقض ولا يجري هذا الحديث في نفس الاحكام
اجماعا كما لو انك علمت بطهارة الخل يقينا ثم شككت في نجاسة الخمر مثلا لا يجري
حكم هذا الحديث ولا تقول لم انقض يقيني في طهارة الخل بشكي في نجاسة الخمر فالخمر
طاهرة وقد تفطن بذلك قدماء الاصوليين ومحققوهم ولذا لم يتعاضدوا بهذا
الحديث في الاستدلال على استصحابهم ولو كان معنى هذا الحديث هو معنى الاستصحاب
لما احتاجوا الى الاستصحاب والى الاستدلالات الطويلة على اثباته ولذا ذهب
بعض الاصوليين على عدم حجية الاستصحاب فظهر وتحقق بحمد الله ان معنى الاستصحاب
غير معنى الحديث وهو على زعمهم دليل رابع مستقل مثل الحديث وهو في مقابل
الكتاب والسنة على زعمهم وظهر والحمد لله انه قياس لا دليل على حقيته من عند الله
سبحانه ولا من عند رسوله واوليائه عليهم السلام بل هو رأي وهوى قد رده الكتاب
والسنة والاجماع والعقل انما هو للكتاب والسنة وهو على زعمهم مفيد للظن وقد
كذب زعمهم اذا تدبرت في معناه مثلا اذا علمت ان زيدا يكون في الدار
صباحا ثم شككت في خروجه مساء فتحكم بحكم الاستصحاب انه في الدار مساء ايضا يحصل لك الظن
بانه فيها مساء ايضا بدون ذلك كما كنت تشك قبل اجراء استصحابك ومحض جعل قاعدة
لا يحصل لك الظن وكذلك ازيد على ما في خيالك قبل القاعدة فسواء صبحا او مساء
وليس هذه القاعدة الا من مخترعات العامة العمياء وتلبساتهم اخترعوها حتى يقدروا
على تحمل قول ورأي وهوى وعلى حكم كل شيء حادث وعلى فرض حصول الظن من جعل القواعد
المخترعة لا فائدة في هذا الظن للقائلين بالنفي اي من الحصر الاخبار فعلهم

فرعقل

قد غفلوا عن ان الظن الحاصل من الاصول المخترعة غير الظن الحاصل من الاخبار الناشئة
فيجب على القائلين بالظن الخاص ترك العمل بهذه الظنون الحاصلة من امثال
هذه الاصول الموضوعة ولكنهم قد وقعوا فيما فروا وابطلوا حجتهم من حيث لا يتفكروا
يعلمون فكانهم جعلوا هذه القواعد الموضوعة مسلمة عندهم بحيث لم
فيها ابدا هل تحصيل الظن منها دليل او حجة بينهم وبين الله انا وجدنا آباءنا
على امة وانا على آثارهم مقتدون ومزيدا على جميع ذلك قد منعنا عن جواز
استعمال الظن في دين الله مطلقا كما مر ولا نقول في هذا الحال تحصيل لكم علم
ببقاء الطهارة حين الشك فيها باجراء اصلكم الذي هو لا تنقض اليقين
بالشك ابدا فورد عليكم ما اوردتم علينا من الايرادات لانا نقول قد اثبتنا مكررا
انا لم نكلف بالواقع ابدا حتى تحصيل العلم به اولا بل نحن مكلفون بالعلم بارادته منا
عما اشتغلت به وهو تكليفنا في عالم الاعراض وهو الاحكام الثانوية وتحصيل
لنا هذا العلم وان لم نعلم ان في الواقع حدث ناقض ام لا ولا نطلب الواقع ولسنا
بمكلفين له في دار الاعراض فهو ان علينا حدوث ناقض في الواقع وعدمه بل نعلم
قطعا بحكم الشارع عليه السلم وقد مر فيما سبق بان العلوم ثلث مراتب علم عقلي وعلم
عادي نفسي وعلم شرعي ولكل من هذه العلوم ما يقابلها من الجهل والظن والشك
والوهم وانه لا يقابل الجهل المرتبة العليا وظنه وشكه في المرتبة الدنيا وبالعكس فلا
يقابل العلم الشرعي الجهل العادي النفسي والجهل العقلي ولا ظنهما ولا شكهما ولا نحتاج ههنا
الى ذكر ما مر بالتفصيل في موضعه ولكنكم لما لم تكن اصولكم من الشارع باقراركم
ليس لكم ان تقولوا مثل ما قلنا فلا يحصل لكم الظن لاجل تحصيل القواعد الموضوعة
المخترعة من عند غير الله سبحانه كالاكيف وليت قواعدكم من الشارع عليه السلم حتى نحكم
براءة ذمتكم عن الاشتغال الذي هو من الشارع عليه السلم فلا يسمن ولا يغني اصولكم من

انا فرضنا ان الظن الحاصل من ... لا الكلام في ... علم

فلستم الا شاكين او جاهلين بعد اجراء اصولكم كما كنتم من قبل بيان
في حرمة القياس والرأي والهوى في الدين لا شك ان الخلق في بدء الخلقة جهال
لا يعلمون شيئا من رضا الله سبحانه وسخطه ولما كانوا كذلك ولم يرض الله سبحانه
بقاءهم في جهلهم ارسل اليهم الرسل وانزل عليهم الكتب وشرح رضاه وغضبه على
لسان حججه الذين هم تراجمة وحيه فامروا بما يرضاه ونهوا عما يسخطه وليس لاحد من
الخلق ان يطلع على رضاه وسخطه من غير الاخذ عن الوسائط والحجج عليهم السلام اذ ليسوا
بانبياء يوحى اليهم من غير واسطة فيجب على كل احد ان يقول في دين الله سبحانه
بقول الوسائط ومن ادعى الاطلاع على رضا الله وسخطه من غير الوسائط فقد عد نفسه
من الوسائط وكفر بذلك من حيث لا يعلم وهلك ولذا انزل الله سبحانه على نبيه
صلى الله عليه وآله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فكل ما لم
ينزل الله سبحانه في كتابه ولم يخبر عنه حججه عليهم السلام فهو ليس من الله ولا اليه ولا يجوز
للمسلم الاعتناء به كائنا ما كان بالغا ما بلغ ثمن جملة ما لم ينزل الله به الكتاب ولم
يخبر عنه حججه عليهم السلام هو القياس هذا على فرض عدم ذكره في الكتاب والسنة وقد
رأيت فيهما النهي الشديد عنه فبعد تصريح النهي عنه لا يبقى لاحد من المسلمين شك
في عدم جواز استعماله في دين الله سبحانه ومن الناس من اغتر بزمان من تأول الاخبار
الواردة في حرمته بان المراد منها قياسات العامة واما قياس الشيعة فمما يجوز
استعماله وهذا تأويل من الجاهلين عن رأي وهوى واجتهاد لا نص فان حرمته اجماع
ما لم ينزل الله سبحانه في دينه بالدليل العقلي الذي لا شك بحرمته ودليل العقل لا
يخصص شيئا دون شيء ويخص دون شخص وقد نطق بذلك الاخبار الصريحة بانه
حرام مطلقا كما ذكرنا فظهر من ذلك ان كل ما لم يخرج من بيت اهل العصمة عليهم
السلام هو رأي او هوى او قياس وحرام محرم لا يجوز لاحد التفوه بها والاستنان بها على
شيء من الاشياء وقد ورد ما من شيء الا وفيه كتاب او سنة ولم يدع الله سبحانه شيئا

الا اعلم

الا وحكم فيه حكما وخزن ذلك الحكم عند حججه عليهم السلام وامرهم بتبليغه الى الخلق فبلغوا
ونشروا شرائع احكامه وبينوا واوضحوا ولم يجعل دينه محمولا على اعناق الخلق
حتى يلقوا انفسهم في مشقة شاقة ويؤصلوا اصولا ويؤسسوا اساسا مخترعة
من عند انفسهم ويفرعوا عليها شطرا من دينه مرة بالقياس ومرة بالاستصحاب
ومرة بسائر الاصول المخترعة ومرة بالعقول الناقصة والاهواء الكاسدة
وبالجملة فمما حرمه الله سبحانه هو القياس وهو على اقسام منها القياس الاولى الذي
شاع وذاع في اخر الزمان وقد ذم الله سبحانه ابليس لعنه الله فقال حكاية عنه
خلقتني من نار وخلقته من طين فانظر كيف استدل لعنه الله بالقياس بالطريق
الاولى ومراده ان النار اشرف من الطين واعلى منه فلا ينبغي خضوع الاعلى للادنى
فلو كان قياسه صحيحا لما ذمه الله سبحانه في كتابه والسر في ذلك ان الخلق لما كانوا
جاهلين بالغيب غير مطلعين بحقائق الاشياء غير محيطين على جهاتها المتكثرة
والعلل والاسباب والاوضاع لتحيرهم فلا يقدرون على الاطلاع بجميع الاسباب
والعلل لحكم واحد شرعي اذ ربما كان لحكم واحد علل شتى وحكم كثيرة وعلل شتى لا يعلمه
الا علة واحدة وحكمة واحدة منه ان علم وباقي العلل باقية على حالها فلا يقدر
على التشبيه والقياس فكيف يقدر على قياس شيء بشيء ما لم يكن له علم بجميع جهات
الحكم ولذا حرم الله سبحانه باب القياس على الناس لعلمه بانهم لا يقدرون الا
يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير نعم من كان كليا محيطا بالاشياء بجميع جهاتها
يقدر على ذلك وليس ذلك المحيط الا الله سبحانه ورسوله واولياؤه عليهم السلام فبذلك
بطل قول من تمسك في تجويز القياس بما نزل الله سبحانه بقياس وتشبيه شيء بشيء كثير
نعم من علم كيفية الاشياء وكميتها ووجوهها واضافاتها واقتراناتها وصفاتها
وذواتها وعللها وبدئها ومنتهاها واولها واخرها يقدر على تشبيه شيء بشيء نحو ذلك ولكنه كلي
سبحانه لحكيم ولا يأمر ولا ينهى الا لمصلحة الخلق فاذا اراد تبيين شيء منها لا يبين

طبع

مستحقين لكم واحد حكم لهما بحكم واحد بلا شك ولكن الخلق لما لم يكن كليا محيطا فلا يقدر على الا
على جميع جهات الاستحقاق وجهات الاحكام وعللها واسبابها فلذلك حرم الله عليهم
القياس ما سوى ما انزل الله على رسوله صلى الله عليه وآله ولذلك ذم ابليس لعنه الله على
قوله خلقتني من نار وخلقته من طين لانه عالم بان ابليس لا يعلم جميع جهات الحكم فليس
قياسه صحيحا لانه راى ظاهر ادم عليه السلم من طين وراى نفسه من نار فقاس فلو راى نور
ادم عليه السلم وباطنه علم انه اشرف من نار كما روى فظهر والحمد لله ان الخلق اذل واحقر من ان
يطلعوا على جميع جهات احكام الله سبحانه حتى يدركوا اولويته بالحكم في شيء او يتقحوا مناطه
ويجروا في الباقي او يستنبطوا وجهه ويجروا الوجه في الباقي او يدركوا طريق الاتحاد
المستلزمين او المسائل ويجروا الحكم فيها جميعا الا من جهة اخبار الصادقين المطهرين
عليهم السلام فمن رام غير ذلك فقد ادعى الاحاطة والربوبية والنبوة والولاية الكلية
وضاد الله سبحانه في ملكه ونازعه في سلطانه وباء بغضب من الله وماواه جهنم وبئس المصير بل
فمن تدبر وتبصر وانصف علم انه لا يجوز لاحد القول بغير ما قال ال محمد وقال ما قال
ال محمد قلنا وما دان ال محمد دنا بالجملة اول من قاس بالطريق الاولى هو الشيطان
الرجيم كما ورد عن اهل العصمة عليهم السلام فعن ابي عبد الله عليه السلام قال لابي
حنيفة انت فقيه اهل العراق قال نعم قال فبم تفتيهم قال بكتاب الله وسنة نبيه
ثم قال يا ابا حنيفة تعرف كتاب الله حق معرفته وتعرف الناسخ والمنسوخ قال نعم
قال يا ابا حنيفة لقد ادعيت علما ويلك ما جعل الله ذلك الا عند اهل الكتاب الذين
انزل عليهم ويلك ولا هو الا عند الخاص من ذرية نبينا محمد صلى الله عليه وآله
وما ورثك الله من كتابه حرفا وذكر الاحتجاج عليه الى ان قال يا ابا حنيفة اذا ورد
عليك شيء ليس في كتاب الله ولم تات به الاثار والسنة كيف تصنع فقال اصلحك
الله اقيس واعمل فيه برايي فقال يا ابا حنيفة ان اول من قاس ابليس الملعون قاس
على ربنا تبارك وتعالى فقال انا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين قال فسكت

ابو حنيفة

ابو حنيفة فقال يا ابا حنيفة ايهما اخس البول او الجنابة فقال البول قال فما بال الناس
يغتسلون من الجنابة ولا يغتسلون من البول فسكت فقال ايهما افضل الصلوة
ام الصوم قال الصلوة قال فما بال الحائض تقضي صومها ولا تقضي صلوتها فسكت
وعنه عليه السلام ان السنة لا تقاس الا ترى ان المرأة تقضي صومها ولا تقضي صلوتها
يا ابان ان السنة اذا قيست محق الدين وذلك صريح في حرمة العمل بالقياس
الاولى كما لا يخفى وعن ابي عبد الله عليه السلام ان اصحاب المقاييس طلبوا العلم بالمقاييس
[illegible] فلم تزدهم المقاييس من الحق الا بعدا وان دين الله لا يصاب بالمقاييس
وقال كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها الى النار وقيل لابي الحسن موسى عليه السلام
جعلت فداك فقهنا في الدين واغنانا الله بكم عن الناس حتى ان الجماعة منا
تكون في المجلس ما يسأل رجل صاحبه تحضره المسئلة ويحضره جوابها فيما من الله علينا
بكم فربما ورد علينا الشيء لم يأتنا فيه عنك ولا عن آبائك شيء فننظر الى احسن ما يحضرنا
واوفق الاشياء لما جاءنا فنأخذ به فقال هيهات هيهات في ذلك والله
هلك من هلك يا ابن حكيم ثم لعن ابا حنيفة يقول قال علي ع وقلت قال محمد بن
حكيم لهشام بن الحكم والله ما اراد الا ان يرخص في القياس وهذا كما ترى دال ايضا
صريح في حرمة القياس بالطريق الاولى حيث قال ابن حكيم فننظر الى احسن ما يحضرنا
واوفق الاشياء ورده الامام عليه السلام واكده بالقسم وكذلك نص في حرمة القياس
مطلقا سواء قاس العامة او الخاصة لان الرجل السائل من الخاصة فكذب من زعم ان
القياس المنهي عنه مخصوص بما قاسه العامة واما الخاصة فيجوز لهم القياس وقيل له عليه
السلام اصلحك الله انا نجتمع ونتذاكر ما عندنا فما يرد شيء الا وعندنا فيه شيء مسطور ليس
وذلك مما انعم الله به علينا بكم ثم يرد علينا الشيء الصغير عندنا فيه شيء فينظر بعضنا
الى بعض وعندنا ما يشبهه فنقيس على احسنه فقال وما لكم وللقياس انما هلك من هلك من قبلكم
بالقياس ثم قال اذا جاءكم ما تعلمون فقولوا به وان جاءكم ما لا تعلمون فها واهوى

بيده الى فيه ثم قال لعن الله ابا حنيفة كان يقول قال علي وقلت انا وقالت الصحابة
وقلت انا ثم قال اكنت تجلس اليه فقلت لا ولكن هذا كلامه فقلت اصلحك الله اتى رسول الله
صلى الله عليه وآله الناس بما يكتفون به في عهده فقال نعم وما يحتاجون اليه الى يوم
القيمة فقلت فضاع من ذلك شيء فقال لا هو عند اهله وقال عليه السلم في كتاب اداب
امير المؤمنين عليه السلم لا تقيسوا فان امر الله لا يقاس وسياتي اقوام يقيسون وهم اعداء
الدين وقال عليه السلم في حديث مع ابي حنيفة ليس في دين الله قياس وقيل للرضا عليه السلم
جعلت فداك ان بعض اصحابنا يقولون نسمع الامر يحكى عنك وعن آبائك فنقيس عليه
ونعمل به فقال سبحان الله لا والله ما هذا من دين جعفر هؤلاء قوم لا حاجة لهم
الينا قد خرجوا من طاعتنا وصاروا في موضعنا واين التقليد الذي كانوا
يقلدون جعفرا وابا جعفر عليهما السلم قال ابو جعفر لا تحملوا على القياس فليس من شيء يعدله
القياس الا والقياس يكسره وعن ابي جعفر عليه السلم اياك واصحاب القياس في الدين
فانهم تركوا علم ما وكلوا به وتكلفوا ما كفوه وقال ابو عبد الله عليه السلم لعن الله اصحاب
القياس فانهم غيروا كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله واتهموا الصادق
في دين الله انظر كيف نهوا عليهم السلم عن مطلق القياس وقالوا فليس من شيء يعدله
القياس الا وان القياس يكسره فظهر رحمك الله ان بهذه انتفى بطلت الظاهرة
التي لا تنفك عن الباطن لا يجوز العمل بها ومن يقدر احد ان ينقح مناط حكم الى خفائه
عليه السلم حتى يجري المناط في سائر المواضع الا الله علمهم الغيب امام الذين يعرفون ويحفظ علم
شيء بالبال بانه مناط حكم محمد وآل محمد عليهم السلم لا يكشف عن حقيقة الحال الاثر انهم عليهم
نهوا عن لبس الثوب المبلول للصائم ويخطر بالبال ان مناط الكراهة هو البلة وهي موجودة بعينها
في من دخل في اثر او فر ولم ينهوا عن دخول الحمام اللهم الا ان يعلم انه ذا باصابع لا
فيه او نفس ورق الدبس كان سال الرجل عن شيء من اجزاء الصلوة مثلا فانه يعلم بالبداهة

٥١

ان حكمه غير مختص بذلك الرجل بل شامل لجميع افراد المكلفين وفي الواقع هذا القسم
ليس من اقسام القياس بل من باب اشتراك الكل في التكليف بالجملة وكذا
القياس المستنبط العلة ولعمري اذا لم يجز العمل بالقياس الاولوي الذي ظاهره
المشابهة لحري واحرى بان لم يجز تنقيح المناط واستنباط العلة التي لم تكن في ظاهر
اللفظ ومحض توهم ان المناط كذا والعلة كذا لم يجز العمل بها فان الدين لا يصاب
بالوهم بل ولا شيء في الدنيا يصاب بالوهم ومن اقسام القياس قياس اتحاد
طريق المسئلة وهذا ايضا كساير اقسام القياس في البطلان لانه لا يعلم الغيب
الا الله سبحانه وكيف يقدر ان يعلم احد لم يكن عالما بالغيب بان طريق المسئلتين
واحدة وقد اخبر علام الغيوب في كتابه وعلى لسان اوليائه عليهم السلام في اخبار
متجاوزة حد التواتر ان دين الله لا يصاب بالمقاييس الا يعلم من خلق وهو اللطيف
الخبير وهو يخبر بان القياس ليس من دينه فانظر في نفسك انها تصدق تخمين
المتوهمين ام تصدق القائلين الصادقين الشارعين صلوات الله عليهم
وكفى في بطلان القياس وساير الادلة الظنية الاجتهادية انها ليست مما
انزل الله سبحانه وليست منها فالله يحكم بينهم وكفى في حق القائلين بشيء من
ذلك قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله الى آخر الآية وغاية فائدة هذه الاصول
الموضوعة حصول الظن وقد منعنا جواز استعماله في دين الله مطلقا هذا وبعد
التأمل التام يظهر للمتأمل عدم حصول الظن من هذه القواعد كما مر الكشف عنه
عليه في مسئلة الاستصحاب فان هي الا قواعد مسلمة من العامة العمياء ياخذون
بها اشد من الاخذ بالكتاب والسنة ويسلمون لها اشد التسليم ولو اسلموا
الكتاب والسنة بمثل تسليمهم لهذه القواعد فوالله لم يكسروا عن اختيار طريقة العامة
العمياء العلة المنصوصة ليست من اقسام القياس فانها فهم الصريح

ثبين

وهم عليهم السلام فصحاء بلغاء علماء حكماء رحماء دون غيرهم مغرين بالباطل والاغراء بكلامهم سلام الله عليهم فاذا افتوا بان هذا حرام لسكره مثلا نعلم قطعا ان السكر هو سبب الحرمة وعلته ففي اي شيء وجدناه مسكرا نحكم بانه حرام لا شك في ذلك ولا ريب ولكن قد يشكل تمييز العلة التامة وغيرها فانهم عليهم السلام كثيرا ما يبينوا بعض اسباب الحكم وبعض علله لمصالح هم اعلم بها كما نهوا عن الصلوة في الحمام وبينوا علة كراهتها ان الجنب يغتسل فيه وهو نجس من الكلب فلو كان الحمام لم يغتسل فيه الجنب لما كان الصلوة فيه مكروهة وليس كذلك وامثال ذلك كثير في الاخبار فمجرد وجود علة في خبر لا يمكن في بادي النظر اجراؤها في سائر المواضع بل ينبغي ان ينظر ان العلة ان كانت تامة وهي بنفسها سبب الحكم تجري في سائر الموارد والا فلا الا ترى ان سبب الكراهة ان كان محض نجاسة الجنب لكانت الصلوة مكروهة في كل مكان نجس ويرتفع الكراهة بعد رفع النجاسة عن الحمام وتكره الصلوة في بيت يغتسل فيه الجنب وليس الامر كذلك ولعله لاحكامهم عليهم السلام علل عديدة واسباب كثيرة بينوا لكل علة ارادوا المصلحة من المصالح فمتى لم نعلم ان العلة تامة لم يمكن اجراؤها في سائر المواضع البتة وربما كان العلل لشيء واحد كلها تامة كاجتماع الجنابة والحيض والاستحاضة في غسل واحد فان كل واحد منها سبب تام للغسل ويرفع كل واحد واحد منها لم يرتفع الغسل فاذا كانت العلل من هذا القبيل وبينوا علة واحدة مع بقائها تامة لا يصير ذلك موجبا لبيان جميع العلل فلا يمكن التعويل على محض ذكر العلة فتامل

قد اختلفوا في ان الاصل براءة الذمة ذهابا الى ان قبل الشرع لسنا مكلفين بالاحكام الالهية لقبلنا فالاصل براءة ذمتنا عن كل حكم حتى يثبت لنا تكليف او اشتغال الذمة ذهابا الى انا كنا مكلفين بالاحكام قطعا

والاحكام

والاحكام ليست كلها عندنا بل هي مخزونة عند آل محمد عليهم السلام فالاصل اشتغال
ذمتنا حتى تبرأ ولكنا نقول قولا ان شئت تقول لنقصد فهم جميع وان
تقول لصدق بعضهم وان شئت تقول لم نقصد فهم وهو انه لا شك انا مخلوقون
لله سبحانه فنكون عبيدا له والعبد عبد دائما حين خلق فيكون ذمته مشغولة بالعبودية
ابدا وليس لنا حالة قبل الشرع حتى نكون في تلك الحالة ذمتنا بريئة ثم ورد بعد
ذلك شرع حتى نستدل بان الاصل براءة ذمتنا حتى تثبت علينا شيء بل الحجة ابدا
تكون قائمة قبل المحجوج والشرع ابدا قبل الكون كما ان كان آدم عليه السلام قبل اولاد ولكن كان
وكانت له شريعة قبل اولاده وهم تولدوا في الشرع وكذلك حال اهل كل زمان
وكل نبي الى عصر نبينا وآله صلوات الله عليهم اجمعين فالاصل براءة الذمة يعني
الذي يقولون كلام ناقص وكذا القول بان الذمة مشغولة بالاحكام التي لما
يبين لنا مع انه لا تكليف الا بالبيان ولا يكلف الله نفسا الا ما آتاها كلام
ناقص بل القول الحق ان الخلق كلهم جاهلون لا يعلمون خيرهم من شرهم وصلاحهم
من فسادهم ولم يرض الله سبحانه مقامهم في جهلهم ولم يرض ان يكلهم الى اهوائهم
وآرائهم وعقولهم الناقصة فلذا خلق خلفاء واختارهم لنفسه وحملهم علمه فلما ليس
مقامه في الاداء اذ كان لا تدركه الابصار ولا تحويه خواطر الافكار ولا تمثله
غوامض الظنون في الاسرار فلا يمكن للخلق التلقي منه سبحانه من دون هؤلاء
الوسائط الذين هم تراجمة وحيه ومحل مشيته ومكمن ارادته فاذا شاء احداث
امر واجراء حكم في سائر الخلق حرك من سرائرهم كوامن ما استبطن فيهم اي في ابحر
علمهم فيظهر منهم الاحكام من الاوامر والنواهي ثم كبعه ان طاقة ويستنبط من رحمة حسب
وعيبة علومه الوافية ومحل الحكمة الكافية فيجلون للخلق ما وافق صلاحهم
الحكمة باذن الله سبحانه ووحيه ويجريه عليهم ما شاء واتبع حسب المصلحة واردا جهم
باشياء من علم وحكمة ونهوا عن اشياء من علم وحكمة وسكتوا عن اشياء رحمة

تضيعوها

من غير نسيان منهم عن علمه وحكمته ثم علمونا بان الله سبحانه فرض لكم فرائض فلا
وحرم عليكم اشياء فلا تنتهكوها وسكت عن اشياء رحمة من غير نسيان فلا
تتكلفوها فجعلوا سنتهم على هذه الاقسام الثلثة وكل هذه الثلثة من احكامهم لا انها
الاوامر والنواهي فقط ولذلك صارت الاحكام خمسة الفرائض والسنن والمحرمات
والمكروهات والمباحات وليست المباحات مما لنا الاختيار فيها من عنده
بل نحن كل حال السالك باحكام مواليه وليست شيئا بريئة من العبودية في حركة
عين بالجملة فظهر ان المسكوت عنه من جملة احكامهم لان سنتهم اما قول او فعل
او تقرير والمسكوت عنه مقرر من عندهم صلوات الله عليهم ورخصوا الناس ان يسلك
نسلك فيه بارادتنا وعلمونا كيفية السلوك فيه فقالوا عليهم السلام كل شيء
مطلق حتى يرد فيه امر ونهي وقالوا كل شيء لك مطلق حتى يرد فيه نص كل شيء
لك مطلق حتى يرد فيه نهي وقالوا كل شيء لك حلال حتى تعلم انه حرام بعينه وقالوا
لا تكليف الا بالبيان وعن النبي صلى الله عليه وآله رفع عن امتي تسعة ومنها ما لا
يعلمون وقد قال الله سبحانه ما كان الله ليضل قوما حتى يبين لهم ما يتقون وقال
لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها وقال صلى الله عليه وسلم الى غير ذلك من الادلة من
مقتضى عدل الله سبحانه ومقتضى حكمته وفضله وكرمه وجوده وغير ذلك فبعد ورود
هذه الايات الواضحات والاثار النيرات والادلة المتفرعة على عدل الله سبحانه وفضل
وحكمته وفضله وجوده وكرمه التي تقضي فيها العقول السليمة نعلم قطعا ان الله
براءة ذمتنا عما لم يبين لنا ولم يوضح ولم نعلم ولم يصل الينا وغير ذلك كمن
من الوجوه فما علمناه من امر ونهي نعمل به بامر خاص ونهي خاص وما لم نعلم
باخبارهم المطلقة وفي كلها اي الذي نعمل باخبارهم لا نعمل باصل من الاصول
الموضوعة المخترعة الاجتهادية التي جعلتها العقول الناقصة الفاسدة والجهلة دينا

والعقول

من
للعقول والاهواء ولنا وانما الله مولى رؤف رحيم حكيم عليم وذلك بان الله مولى الذين
آمنوا وقد اغنانا الله سبحانه بوجود ائمتنا عليهم السلام فان اصل هو ابراته بهذا
المعنى وليس بهذا المعنى سوى الاخبار والآيات ناما الملة قوم وذكره تعرون بانا اذا
علمنا شيئا نعمل به واذا لم نعلم شيئا نعلم انه ليس لنا فيه تكليف واذا اشكلنا نقف
عن الحكم فنتثبت ونتوسع في العمل بما ورد امر بين رشده فنتبع وبين غيه
فنجتنب وشبهات بين ذلك من اقتحم في الشبهات وقع في الهلكات فنجد الشبهة
ولا نحكم لنا معينا اذ لا نعلم المراد والتكليف الا بالبيان وما لم يبين لنا فنقف
عنه عن الحكم البتة فان كانت المسألة مما بد وان نعمل باحدهما فيها نعمل
بايهما شئنا للاخبار الواردة في السعة في العمل بايهما اخذت من باب
التسليم وسعك وقد اشتبه على بعض الاصحاب مسئلتي الشبهة والجهل
فعد الجهل شبهة وبينهما فرق بين كما هو بين للاشارة اليه فنقول ان الجهل
عدم حضور المعلوم عند العالم وعدم وجدانه شيئا في ذهنه وان الشبهة
ما اشتبه امره ويحتمل ان يكون هذا وذاك وذلك يكون اذا قام
مع امر دليلان احدهما يثبت والآخر ينفي وعنده ذلك يتحير بيان من الحكم
بايهما ولا يقدر على البت باحدهما فتصير المسألة شبهة عليه واما الجهل بدونها
بل ليس له دليل مطلقا فلا يعلم شيئا مطلقا فاذا اختلف معناهما اختلف حكمهما
فحكم الجهل عدم التكليف مطلقا لما ورد كل شيء لك مطلق وحكم الشبهة لا محة
ليس كذلك بل حكمها التوقف عنها عن الحكم لما ورد الوقوف عند الشبهات خير من
الاقتحام في الهلكة فيجب علينا التوقف عن البت وليس علينا تكليف عما
لم يبين لنا ولا تكليف الا بالبيان بل يجب التوقف لئلا نقع في الهلكات

لما ورد من لم يجتنب الشبهات وقع في الهلكات واما في العمل ان لم يكن الوقت وقت
العمل فلا تكليف علينا واذا جاء وقت العمل والمسئلة مما يمكن فيه الاحتياط
كأن لا يقع بين الواجب والحرام مثل فنحتاط واذا كانت مما لا يمكن فيه الاحتياط
فنعمل حينئذ باخبار السعة من باب الرد اليهم عليهم السلم والتسليم لامرهم فهذا الاصل
الاصل الاصيل مأخوذ من آل محمد عليهم السلم هان لنا الامر واتضح له واما من ضيق
على نفسه ولم يفرق بين الجهل والشبهة وجعل الجهل شبهة ايضا ثم اوجب الاحتياط
على نفسه في كل شبهة ضاق عليه امر الشريعة السمحة السهلة والقى نفسه في واد سحيق لم
يقدر على الخروج فان لكل شيء حكم لا محة وحكم ما لم نعلم عند آل محمد عليهم السلم واشتغال
الذمة بتلك الاحكام المخزونة على زعمه فيجب على زعمه الاحتياط لان اشتغال
الذمة اليقيني لابد له من البراءة اليقينية والبراءة اليقينية لا تحصل الا بالاحتياط
على زعمه ثم لما رأى ان الامر المكنون والحكم المخزون عند آل محمد عليهم السلام بين الاخر
يحتمل ان يكون واجبا او حراما او مستحبا او مكروها او اباحة يحتمل ان يس
تعلق في تفسير الاحتياط فقال المراد منه ترك فعل وجودي وترك الفعل ليس
فعلا فاذا احتاط بهذا المعنى لم يقع في المحرم على زعمه ولا يفيد هذا الاستدلال
له فائدة لان ترك الفعل الواجب حرام يقينا والاستدلال بان الترك ليس بفعل
وهو عدم محض نطق لا معنى له وان كان في بادي النظر يشبه الاستدلال لان ترك
الفعل ليس بعدم محض حتى يستدل به بل الترك ايضا فعل ويشتق منه فعل
يسمى ترك فلو كان عدما محضا لم يشتق منه فعل ولما كان التارك للواجب
عاصيا لانه لم يفعل شيئا على زعمه وليس الامر كذلك بل التارك للواجب فاعل
للمحرم اجماعا وصيغة الفعل وماهيته اللابشرط يشمل فعل وترك وكلاهما
فعل يقينا نعم فعل عدم ترك وترك عدم فعل كما يكون فعل عدم تقصير
وضرب

وضرب وهما عدم فعل لكن ليس واحد منها عدم ماهية الفعل المطلق ثابت بل
على كلها المعطى كلها حده ورسمه اما ترى ان فعل فعل وترك فعل ونقض فعل
وضرب فعل فظهر ان التفسير تكلف محض ولا يمكن له ان يخرج من واد الى
نفسه فيه والاحكام المخزونة الواقعية تحتمل الاحكام المختلفة ولا يمكن لاحد الامتثال
فيها ابدا او هو غير معقول ولست بمكلف بها عن آل محمد عليهم السلام لانهم لا يكلفون
احدا بما لا يطيق وذلك مما لا يطاق بالبداهة واما ما ذهبنا اليه من طريقة آل
محمد عليهم السلام فقد سهل علينا الخطب والحمد لله رب العالمين وللقوم
اصول غير ما ذكر منها عدم الدليل دليل العدم ان اريد به ان عدم الدليل
دليل عدم حكم وشيء في الخارج فذلك لا يفيد علما ولا ظنا ابدا كما اذا لم
يكن لك دليل على ان في بلد فلاني هل حدث حادث ام لا لا يوجب ذلك ان
لا يحدث فيه حادث بل يحتمل حدوث حادثة فيه ويحتمل عدم حدوثها كما
كان قبل جعل هذا الاصل ايضا كذلك فلا يمكن الاستدلال بهذا الاصل
في مثل هذا الموضع ابدا وان اريد به بان عدم الدليل دليل عدم التكليف
فنقول به وليس ذلك سوى الكتاب والسنة فان الله سبحانه يقول قل فلله
الحجة البالغة فما لم يبلغنا لم نكلف به قطعا لقوله سبحانه لا يكلف الله نفسا الا
ما آتاها وقال عليه السلام اي ما عرفها ومنها ان الاصل تأخر وجود الحادث ما ادري
هل يجدي نفعا في اجراء هذا الاصل في الواقع وهل يفيد علما او ظنا وهل يوجب حسبانا
اذا شككت في وجود شيء ودفعته بهذا الاصل بان الاصل تأخر وجوده و
هل تأخر وجود المشكوك فيه ام هو كما هو وانت تلوك لفظا بين لحييك واجريت
عليه حكما من عند نفسك من غير برهان فانت اذا علمت حدوث حادثة في الا

ولم تعلم وقته افبهذه الاصل يقع في نفسك علم او ظن بان الحادث حدث
فيها آخر النهار مثلا ام لا يحدث في نفسك شيء بعد اجراء اصلك كما
كنت قبل ذلك بلا تفاوت ومنها الاستصحاب القهقري بانا نجد في
زماننا هذا ان معنى قال مثلا كذا فاستصحب قهقري فكان في زمان النبي ايضا
هكذا وفيه ما في سابقه من الايراد كما لا يخفى ومنها الاصل عدم التغير وفيه
ايضا ما في الاصل من الايراد ولا يفيد علما ولا ظنا ومنها الاصل عدم التحرف
وفيه ايضا ما في سوابقه ولا يفيد شيئا لا علما ولا ظنا ومنها الاصل بقاء ما
كان وفيه ما في سوابقه ايضا ويثبتون بهذه الاصول المخترعة التي ليس لها برهان
لا من الكتاب ولا من السنة ولا من العقل المستنير ولا من الاجماع صحة العمل
بالاخبار زعما منهم بان هذه الاصول تفيد ظنا بصحة صدور الاخبار وصحة العمل
بها وهي كما عرفت لا تفيد شيئا ابدا ولا تثبت شيئا وكلها كسراب بقيعة يحسبه
الظمآن ماء حتى اذا جاءه وتفكر فيها وتدبر لم يجده شيئا ووجده اوهن
من بيت العنكبوت بل يثبت صحة صدور الاخبار من الائمة الاطهار عليهم
السلام ما اختلف الليل والنهار وصحة العمل بها بدليل التسديد الذي اعطانا
الله سبحانه من فضله وكرمه خصنا بهذا الدليل الذي يثبت به كل حق ويبطل
به كل باطل وقد مر شرحه والحمد لله لنا اصلان اصيلان استنبطناهما
من اخبار ائمة الطاهرين صلوات الله عليهم اجمعين وهما بابان من العلم يفتح
منهما ابواب واصلان يتفرع عليهما كثير من المسائل احدهما لا تنقض اليقين
بالشك ابدا ولا تنقض اليقين الا بيقين مثله فكلما كنا في حال من الاحوال
يقينا وشككنا فيها اتغير ام لا نحكم بعدم التغير كما كنا مع طهارة يقينا ثم
شككنا فيها احدث مزيلها ام لا نحكم حينئذ بالطهارة حتى يحصل لنا يقين مثل يقيننا

الاول

اصل

الاول ولنا يق كيف حكمتم في الشك في الحدث بانه متطهر وقد اعترضتم على القائلين بان
كذا او قلتم ان الاصل كذا لا ينبئ عن الواقع ويحتمل في الواقع ان يكون كذا وان لا يكون
لانا نقول ان اصولكم ليست من عند الشارع عليه السلام حتى تصير حكما علينا وهي اي
الاصول المخترعة لا ينبئ عن الواقع كما ظهر من الامثلة المذكورة التي مرت ولا تفيد
علما ولا ظنا ولكن اصلنا اصل ثابت من عند الشارع عليه السلام ونحن مأمورون
بالاخذ به والاجراء لحكمه في حال اليقين في الشيء والشك فيه بعده سواء حدث في الواقع
حادث ام لا لان محل الحكم يقيننا وشكنا وليس محل الحكم الامور الواقعية ومالنا
وللواقع وليس الواقع تكليفنا في [illegible] ولا كلفنا الشارع عليه السلام
بالامور الواقعية ولكنكم [illegible] اساس لتحصيل الظن بالواقع ولا يحصل الظن ابدا
من اصولكم كما لا يخفى على المدبر [illegible] كل شيء لك مطلق حتى يرد فيه نهي وكل شيء
لك مطلق حتى يرد فيه امر او نهي [illegible] وامر ونهي فهو مطلق [illegible]
له الا الاطلاق فالاطلاق حكم لكل ما لم نعلم فاذا اصاب الثوب رطوبة ما لم نعلم [illegible]
ما العلم الشرعي لم تكن بولا شرعا وان كانت تحتمل ان تكون بولا في الواقع فان
التكليف هو العلم بالموضوع شرعا وكذا اذا اصاب الثوب مني يكون الحكم ولم نعلم
انه نجس ام لا نحكم بانه طاهر نحكم [illegible] في موضع اجرينا الاصل
الاول وقلنا الاصل عدمه وكلما لم نعلم حكم الموضوع اجرينا الاصل الثاني
وقلنا ان الاصل عدم الحكم وكلاهما اصلان مأثوران ليسا من مخترعاتنا
وهذا معنى علينا ان نلقي اليكم الاصول وعليكم ان تفرعوا فالاصول التي
الائمة عليهم السلام هي الحق الذي يجب التفريع عليه واما اصول اعدائهم فيجب ردها
على اعدائهم والشيعة لا تحتاج الى اصل من اصول اعدائهم حتى تفرع اليها
المسائل فدع عنك قول الشافعي ومالك واحمد والمروي عن كعب الاحبار وخذ
عن اناس قولهم وحديثهم روى جدنا عن جبرئيل عن الباري ما قال ال محمد قلنا

وما دام آل محمد دنا صلوات الله عليهم اجمعين

في ان الاسماء موضوعة على

الصور الظاهرة للمكلف فنقول لا شك ان الاسم لا يكون الا لتمييز الشيء عن غيره عند غيره
ليحصل الغرض من التخاطب والتكلم وليعرف المخاطب ما يقول والمخاطب ما يسمع ولا
ايضا ان الاسماء في انفسها عند نفسها لا تحتاج الى التخاطب والتعريف والتعرف
فكل شيء عند نفسه لا يفقد نفسه ولا يحتاج الى الاسم فالمحتاج الى الاسم من كان
خارجا عن الشيء يحتاج في توصيفه الى اسم فلا بد وان يظهر ذلك الشيء له حتى يعرفه
ولا يظهر له الا اذا تصور بصورة يمتاز عن غيره ويقع الاسم على تلك الصورة
وما لا صورة له لا يقع عليه اسم ولا يعرف لعدم الامتياز عن غيره لان المعرفة
فرع الشبح المنفصل من الشبح المتصل بالشيء في مرآة مدرك المدرك العارف فما لا صورة
له لا ينعكس عنه الشبح كما بين في محله بحيث لا مزيد فيه فاذا تصور الشيء بصورة
وضع لتلك الصورة المخصوصة اسم خاص بها حتى يعرف ويتميز عن غيره وهذا مما
لا مزيد عليه عند احد بعد قليل تأمل واما ما فيه الكلام هو ان الاشياء التي لها
اسم انما هو عند [illegible] حين كونه [illegible] كونها محدودة متصورة وهذا لا ينافي
في غاية الغموض عند كثير من الناس وبيانه ان النجاسة مثلا اسم يوضع لصورة الكلب
او لصورة البول عند [illegible] مع علمه بانه كلب او بول ولو لم يعلم انه كلب او بول
لم يكن الشيء الخارجي نجسا مطلقا لان النجس لا يكون نجسا بالنسبة الى نفسه ولا بالنسبة
الى ساير الموجودات الا للمكلف المأمور بالاجتناب شرعا مع كونه شيئا له مادة
وصورة وله نسب واضافات بالنسبة الى الموجودات ولكن لا ينجس الا حين اقترانه
بالمكلف مع علمه بانه كلب او بول وان لم يعلم المكلف بانه كلب او بول لا يكون
نجسا مطلقا عنده ايضا وكذا ساير الاشياء كلها ومن هذا الباب قول امير
المؤمنين صلى الله عليه السلام لا ابالي اذا لم اعلم ابول اصابني ام ماء ومع عدم العلم لا يكون
تلك الرطوبة بولا عند الجاهل به وان كان بولا بالنسبة الى العالم بانه بول وهذا

فمن هذا ب

من الابواب المتسعة التي يفتح منها ابواب يتفرع عليها مسائل كثيرة بل كل المسائل
في ان الاحكام موضوعة على الصور ومتعلقاتها الصور والقوابل وتكون على
حسب القوابل والمتعلقات فما دام المتعلق باقيا على حالة واحدة يتعلق عليه الحكم
الخاص به واذا تغير عما هو عليه تغير حكمه ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بانفسهم
كما ان الكلب ما دام على صورة الكلبية يتعلق عليه حكم النجاسة بالنسبة الى المكلف
فاذا وقع في المملحة وصار ملحا وتغير عما هو عليه من صورة الكلبية يتغير حكمه ويتعلق عليه
حكم الطهارة بالنسبة الى المكلف ويتخرج بهذا الاصل من اسمه سبحانه الغني فلما
انه سبحانه غني عن خلقه لا ينفعه طاعة المطيعين ولا يضره عصيان العاصين خلق
خلقا جودا وكرما والزم المسببات الاسباب واللوازم الملزومات وهدى الناس
اليها وعرفهم منافعها ومضارها بحيث يعرفهم ذوا لهم فما داموا على حالة واحدة
يكون حكمهم حكم واحد على حسب تلك الحالة فاذا تغيرت القوابل تغيرت حالهم وغيّر
سبحانه حكمهم ونسخ الحكم الاول اذا ما تحولوا الى حالة ثانية فاذا رجعوا الى الحالة
الاولى رجع حكمهم الاول اليه واذا تغير الى حالة ثالثة تغير حكمهم وهكذا الى
نهاية له كما كان الصحيح مثلا حكمه الصلوة قائما فاذا مرض ولم يقدر على القيام
تغير حكمه وصار حكمه الصلوة قاعدا فاذا رجع الى الصحة رجع حكمه الاول واذا زاد
المرض بحيث لم يقدر على القعود ايضا تغير حكمه وصار حكمه الصلوة مضطجعا
وهكذا وهذا هو السر في النسخ الرايج في الاعصار المختلفة وسر اختلاف الفقهاء لان
قلوبهم بين اصبعي الامام الذي هو العالم بصلاح الخلق وفسادهم فاذا راى صلاح
فقيه وصلاح مقلديه في العمل بحديث نفث في روعه ما هو صلاحه وصلاح مقلديه
بواسطة مراجعة الاخبار والايات ويرجح بعض الاخبار في نظره بحسب مصالحهم
فاذا تغير قوابلهم ومصالحهم يتغير حكمهم ويرى بعض الفقهاء اذا رجع عن قوله الاول

الى قول آخر لذا كان منقطعا الى امامه عليه السلام وليس من عدم تتبعه وتدبره في الكتب
بل ذلك لتغليب الامام عليه السلام قلبه الى ما هو صلاحه وصلاح مقلديه وليس هذا
حال كل متفقه متشبه بالفقهاء بل ذلك حال من لم يجتهد عند نفسه ويقوم شرائط
التفقه حقها واما من كان منكر الفضائل الامام عليه السلام ومنكرا لعلمه وعلمه و
تصرفه في الخلق مستدلا بان الاصل عدم علم الامام باحوال الخلق وعدم تصرفه فلربما
[illegible] ولا يسدده وان كان قلوبهم ايضا بين اصبعيه ويمدهم ولكن يمدهم بمدد
خذلان نعوذ بالله كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا

اختلفوا في صدق الاسماء المشتقة والاوصاف على المسميات
والموصوفات اشتراط وجود مبدء الاشتقاق حين الاستعمال ام لا ومع عدم
وجود المبدء حين الاستعمال يكون الاستعمال حقيقة او مجازا وذهب الى كل فريق
ولا نحتاج الى ذكر اقوالهم فنقول لا شك ان وجود المبدء شرط في الاستعمال لا انا
نستعمل [illegible] بل وجود المبدء ودلول المبدء ويكون الاسم مرتجلا و
لا خلاف في ذلك ولكن الخلاف في ان عدم وجود المبدء ظاهرا كما اذا نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن البول تحت الشجرة المثمرة مثلا فالخلاف في تعلق النهي حين وجود
الثمر على الشجر واما بعد اجتنائه فمحل الخلاف ولا شك ان الاحكام تتعلق
بالاشياء من حيث الظهور لا من حيث الامكان لان الامكان لو كان
محل تعلق الاحكام لجاز تعلق جميع الاحكام بكل شيء واحد لان الامكان صالح
للظهور بكل شيء ولا يجوز ذلك قطعا فلا بد ان يكون متعلق الحكم موجودا بالفعل
ممتازا عن غيره حتى يصلح ان يتعلق عليه الحكم ومع ذلك نقول كتعلق النهي
عن البول تحت الشجرة وان لم يكن الثمر موجودا والاستدلال على ذلك بان [illegible]
ما دامت في الامكان ليس لها اسما والعدم لا امتياز في الامكان فلا تتعلق
بها الاحكام لان الاحكام موضوعة على الصور كما تردد به الخروج من الامكان

بالظهور

الى الكون تسمى باسم خاص وتتعلق بها احكام خاصة ولكن الظهور الفعليات
اقتضاءات من نفس ذلك الشيء وموانع من خارج فان كان نفس مقتضيا
للظهور الى الخارج ولكن الموانع التي ليست من نفسه منعتها عن الظهور فحينئذ
يصدق عليه الاسم لوجود المقتضي في نفسه وان لم يظهر في الزمان لوجود
الموانع الخارجية وحينئذ برفع المانع يظهر في الزمان ايضا كما كان ظاهرا
في [illegible] فالشجر المثمر مثمر دائما في الدهر في ذاتيته ولكن لظهور الثمر في
الزمان شرط اخر وهو ارتفاع المانع الذي هو برد الشتاء مثلا فاذا
ارتفع المانع يظهر ثمره في الزمان فكذلك اذا ورد [illegible] العلماء المراد
اكرامهم في كل حين وان لم يظهر العلم منهم في كل حين في الزمان لمانع لان المراد
من العالم حقيقة هو النفس العالمة وهي عالمة بالفعل دائما في الدهر وان لم يظهر
علمه في الزمان لمانع ويكون اطلاق اسم العالم عليه حقيقة لانه عالم بالفعل
وانما لم يظهر علمه في الزمان لعارض [illegible] تبادره الى جميع الازمان وعدم
صحة السلب في ذلك دليل الحقيقة في المفاهيم [illegible] فيها
اختلافات كثيرة ولا فائدة في ذكرها فنقول ان [illegible] ان [illegible] بشيء فلا
يخفى على اهل اللسان وان لم يفهم منه بلا [illegible] ايضا [illegible] في
حجيتها فنقول ان فهم من الكلام لا اشكال في حجيته كما لا اشكال في حجية منطوق الكلام
فكما ان المنطوق حجة كذلك المفهوم حجة ولا فرق بين المنطوق والمفهوم فان كليهما
يظهر من اللفظ ويقصد بهما دلالة لا سيما اذا كان المتكلم من اهل الجد والعقل
لا سيما اذا كان مستعملا مع [illegible] دونه كثيرا لا سيما اذا كان عالما حكيما
بليغا لا سيما اذا كان هاديا مأمورا من عند الله سبحانه بالهداية والبلاغ
لا سيما اذا كان معصوما فنقول مما لا شك فيه ان الامام الموعود المأمور من عنده

سبحانه بالابلاغ العليم الحكيم الفصيح البليغ اذا تكلم بكلام يفهم منه شيء ولم ينصب قرينة صارفة
عن قصده يكون ما يفهم من كلامه مرادا فاذا كان مرادا يكون حجة كما يكون ما يعني
ما يقوله حجة بلا فرق اللهم الا ان ينصب قرينة على عدم مقصوده المفهوم المتبادر
فلا يكون حينئذ حجة كما اذا نصب قرينة على عدم قصد المعنى المتبادر من اللفظ
فلا يكون المعنى المتبادر مع القرينة الصارفة حجة فما اتوه من الامثلة التي ليس مفهومها
مفهومها حجة ليس بحجة مثل آية ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا فان
مفهومها ليس بحجة من الادلة الخارجية وهي قرينة صارفة عن قصد المفهوم
فلا يرد بهذه الاية وامثالها على الموجبين لحجية المفهوم بوجه من الوجوه فان كلام
الموجبين في اللفظ من حيث نفسه لا من حيث عوارضه المانعة عن الافادة كما
يفهم منه ذوي اهل كل لغة يتكلمون ويستدلون به المفهوم ويأخذون اشد من
الاخذ ذوي [illegible] يستدلون منه كما يستدلون من المعنى المتبادر من
اللفظ [illegible] الائمة عليهم السلام يستدلون به كما لا يخفى فلا
في حجيته كما لا [illegible] في حجية سائر المعاني المتبادرة من الالفاظ بالجملة فهو على
قسمين قسم يكون من [illegible] المعنى المتبادر من اللفظ ويسمى بمفهوم الموافقة وقد يعبر
بفحوى الخطاب ولحن الخطاب كقوله تعالى ولا تقل لهما اف ولا شك انه يفهم منها
النهي عما اعظم من الاف كالشتم والضرب وكقوله تعالى ومنهم من ان تأمنه بقنطار
يؤده اليك ومنهم من ان تأمنه بدينار لا يؤده اليك ولا شك ان يؤدي القنطار
يؤدي ما دونه والذي لا يؤدي الدينار لا يؤدي القنطار بالبتة وكقوله تعالى لا يعزب
عن ربك من مثقال ذرة في السماء ولا في الارض ولا شك انه يفهم منها ان لا يعزب الصغير
الخفي اذا لم يعزب عنه لا يعزب عنه الاكبر الجلي وكقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة
خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ولا شك ان يفهم الذرة اذا يراه جزاه
يرى ما كان اكبر منها وقسم ليس من جنس المعنى المنطوق بل يكون مخالفا له
لما فهم

او متناقضا او متخالفا ويسمى بمفهوم المخالف وهو على اقسام مفهوم الشرط ومفهوم
الوصف ومفهوم اللقب ومفهوم العدد ومفهوم الغاية ومفهوم الحصر
ومفهوم الزمان ومفهوم المكان اما مفهوم الشرط فامثلة كثيرة منها
ما استدل به الصادق عليه السلم حيث قال لزرارة في قوله تعالى من شهد منكم
الشهر فليصمه ما ابينها من شهد فليصمه ومن سافر فلم يصمه ولقوله تعالى
ان كنتم جنبا فاطهروا او غير ذلك واما مفهوم الوصف فكما روي عن الرضا
عليه السلام في قوله تعالى خلق السموات بغير عمد ترونها قال ثم عمد ولكن
لا ترونها وفي قوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين فابطلت هذه الاية امامة كل
ظالم الى يوم القيمة فصارت في الصفوة واما مفهوم اللقب فعن الصادق
عليه السلم في قوله تعالى وجعلنا منهم ائمة يهدون بامرنا قال لا بامر الناس يقدمون ما
امر الله قبل امرهم وحكم الله قبل حكمهم وعن امير المؤمنين عليه السلم فما بكت عليهم السماء
والارض ثم اشار الى الحسين عليه السلم فقال هذا لتبكين عليه السماء والارض
واما مفهوم العدد فكما روي عن الرضا عليه السلم قال ان الله تعالى قال لمحمد صلى الله عليه واله
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فاستغفر لهم مائة مرة واما مفهوم
الغاية فعن زرارة قال قلت لابي جعفر عليه السلم الا تخبرني من اين علمت
وقلت ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين فضحك ثم قال يا زرارة قاله
رسول الله صلى الله عليه واله ونزل به الكتاب من الله لان الله تعالى يقول
فاغسلوا وجوهكم فعرفنا ان الوجه كله ينبغي ان يغسل ثم قال وايديكم الى
المرافق فوصل اليدين الى المرفقين بالوجه فعرفنا انه ينبغي لهما ان يغسلا
الى المرفقين الى اخر الحديث واما مفهوم الحصر فسئل ابو عبد الله عليه السلام
عما يجب فيه الزكوة فقال في تسعة اشياء الذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر

والزبيب والابل والبقر والغنم وعفى رسول الله صلى الله عليه وآله عما سوى ذلك
فقيل اصلحك الله ان عندنا حبا كثيرا فقال وما هو قيل الارز قال نعم ما اكثره
قيل فيه الزكوة فزبره ثم قال اقول لك ان رسول الله صلى الله عليه وآله عفى
عما سوى ذلك وتقول لي ان عندنا حبا كثيرا فيه الزكوة واما مفهوم الزمان والمكان
فعن العسكري عليه السلم في احتجاج النبي صلى الله عليه وآله ارايتم لو اذن لكم رجل
في دخول داره يوما بعينه الكم ان تدخلوها بعد ذلك بغير امره او لكم ان تدخلوا
له دارا اخرى مثلها بغير امره قالوا لا قال فالله اولى ان لا يتصرف في ملكه بغير اذنه فلم
فعلتم ومتى امركم ان تسجدوا لهذه الكعبة فهذه اقسام المفاهيم التي تمسك
بها الائمة عليهم السلام فلا ريب في حجيتها نعم اذا تعارض المنطوق والمفهوم فلا شك
ان المنطوق اقوى منه لولا القرينة فاذا جاءت القرينة الدالة على ان المفهوم هو
المراد فهو المراد والا فلا وصلى الله على محمد وآله الطاهرين
في التحسين والتقبيح العقليين وحجية العقل العرفي الاعم وعدم حجية العقول المشوبة
بالاعراض وفيه فصلان ما دل عليه الاخبار وصحيح الاعتبار ان اول
ما خلق الله هو العقل ثم قال له ادبر فادبر ونزل عن مقامه الى عالم الارواح وتلبس بلباسها
ثم الى عالم النفوس المجردة وتلبس بلباسها ثم الى عالم الطبايع وتلبس بلباسها ثم الى
عالم المواد ثم الى عالم الامثلة ثم الى عالم الاجسام ثم الى العرش ثم الى الكرسي
ثم الى الافلاك ثم الى العناصر حتى وصل الى التراب وتلبس في كل عالم وفي كل مقام
بلباس ذلك العالم وذلك المقام ثم قال الله سبحانه له اقبل فاقبل وصعد من التراب
الى ان وصل الى مقامه الاول بالكمال لانه حين نزل نزل بالاجمال واذ صعد صعد
مفصلا مجللا بانوار الجلال مكتسبا من العوالم المتنزلة في خلال الدبار مخصوصا بعدد
من الافراد متشخصا بالاشخاص المتعددة المتكثرة المتميزة فظهر من كل فرد من كل شخص
على حسب صفاء قابليته واعتدال اجزائه وعناصره فلكل فرد من الافراد كانت قابليته جامعة

دعخره

[illegible]

صافية وعناصره واجزاؤه معتدلة بالاعتدال الحكمة حكى انوار العقل ومقتضياته على
ما كان عليه ولم يحجب مقتضياته وانواره من الشعور والادراك ودرك الحقايق على
ما هي عليه كالمرآة الصافية تحكي بالقائها من الشاخص شعراً بشعر وحرفاً بحرف في من
الافراد والاشخاص وما كان قابليته كثيفة كدرة واجزاؤه وعناصره غير معتدلة تحجب
انوار العقل وشعوره وادراكه لحقايق الاشياء على ما هي عليه فيحكي العقل مشوباً بالاعراض
والامراض من اقتضاءات المراتب الدانية فاكتسب في كل مرتبة لكدورتها حسبها [illegible]
من لوازمها اي لوازم الكدورة والكثافة كالمرآة العوجاء الملونة بالوان مختلفة
فيحكي العقل في بطن انصباغات المراتب فان كان شعوره وادراكه من العقل ولكن
الانصباغات والاعوجاجات ليست من العقل ولا اليه بل من لوازم المراتب
واليها تعود كما ان المرآة العوجاء الملونة تحكي الشاخص ولولا الشاخص لم [illegible]
ابداً ولكن ما تراه فيها لم يكن كله من جهة الشاخص بل ما كان من الشاخص هو شبح
الصرف والاعوجاجات والالوان ليست منه ولا اليه بل هي من المرآة واليها تعود
فلم يمكن حينئذ لاحد الاستدلال على الشاخص بهذا الشبح الموجود المعوج الملون
في المرآة بخلاف المرآة الصافية المستقيمة فانها تحكي الشاخص كما هو فيجوز الاستدلال
عليه بما فيها من الشبح بالجملة وبين هذين الامرين مراتب متدرجة شتى حسب شدة
حكايتها للعقل بسبب صفاء قابلية مراتبهم وكثافتها فكلما كان الطف واصفى
صار اقرب الى العقل وارفع حتى صار عقله في جميع المراتب فصار في عالم الارواح
عقله روحانياً وفي عالم النفوس عقله نفسانياً وفي عالم الطبايع عقله طبيعياً وفي
عالم المواد عقله مادياً وفي عالم الامثلة عقله مثالياً وفي عالم الاجسام عقله
جسمانياً وكلما كان اكثف واكدر صار ابعد من العقل واحجب حتى كانه يحجب العقل كله ويحقق
فكانه في عالم الارواح لم يكن الا روح محض بلا عقل وفي عالم النفوس نفس محضة بلا [illegible]

وفي عالم الطبايع صار محضا بل نقيضا الى انه صار في عالم الاجسام جسما محضا بلا عقل فصار
حكم الطائفة الاولى في جميع المراتب حكم العقل وصار حكم الطائفة الثانية حكم المراتب الدانية
اذ الغالب على الاولى العقل ولوازمه والغالب على الثانية المراتب ولوازمها فصارت
الطائفة الاولى حجج الله سبحانه وانبياءه ورسله واوصيائهم عليهم السلم وصار الطائفة
الثانية امة ورعايا وتابعين ثم لا شك في مذهب الشيعة ان صاحب العقل الكلي في جميع
المراتب هو محمد واله صلوات الله عليه وعليهم اجمعين ان ذكر الخير كنتم اوله واصله وفرعه ومعدنه
ومأواه ومنتهاه فلذا روي اول ما خلق الله نور نبيك يا جابر واول ما خلق الله العقل روي
وفي الزيارة بكم فتح الله وبكم يختم وادلة ذلك اكثر من ان تحصى واوضح في بدء هذه ودوام
الازمنة لدينا والحمد لله من ان تبين فاذا قاموا عليهم السلم بين ظهراني الخلق
فقد تكلم العقل كيف لا بل اذا تكلموا تكلم الله سبحانه لانهم لم ينطقوا عن الهوى
فكلماتهم كلها عقلي وادلتهم ادلة عقلية وامرهم ونهيهم امر ونهي عقلي وليس حكمهم بل عقل
الامرهم ونهيهم وعلومهم والاحكام لهم فكلما صدر عنهم كان ما كان كله عقلي
ظاهر في العالم الاجسام لان قوالبهم لم تحجب شعشعانيات العقل ولوازمه من النور
وادراك الحقايق وحكمت من جميع الجهات احكام العقل ولذا صاروا عليهم السلام
معصومين عن كل زلل محفوظين عن كل خطل لانهم عليهم السلم مؤيدون بروح
القدس وهو يكفيهم عن جميع ما لم يرض الله به فلم يقولوا الا عن العقل ابدا
والشرع هو ما قالوا لا غير فكلما حكم به العقل حكم به الشرع وكلما حكم به الشرع فقد حكم
به العقل اذا كان العقل العقل الصرف اي نص الذي هو عقل المعصوم عليه السلم
بل ليس الشرع الا ادلة عقلية والا عقل مجسم في هذا العالم وليس الدين الا معرف
العقل وتعريفه بان مقتضاه كذا وكذا اما انه قول من زعم ان العقل غير الشرع
والشرع غير العقل وقال هذا مثلا دليل عقلي وهذا دليل نقلي واي دليل نقلي لم
يكن عقليا واي دليل عقلي لم يكن نقليا نعم لما كان الناس عقولهم عقول ناقصة
مشوبة بالطبايع والعادات ولم يعرفوا بها حقائق الشرع وعرفوا بها بعض جهات

الانبياء

الاشياء من غير مطابقتها للشرع الذي العقل الصرف لكن لعن سموا ما عرفوا مستقلا
دليلا عقليا وما لم يعرفوا حقايقه من الشرع دليلا نقليا ثم اختلفوا في ان
كل ما حكم به العقل حكم به الشرع وبالعكس ام لا نعم لو كان المراد بالعقل هذه
العقول المناقضة المشوبة يجب ان حكمها مخالفا لحكم الشرع البتة فغلطوا
في قولهم بان هذا عقلي وهذا شرعي وكل واحد غير الاخر واما في الواقع بالتحقيق ان
العقل الصرف هو عقل المعصوم عليه السلم فكلما تكلم به المعصوم عليه السلم
تكلم بمقتضى عقله لا من غير شعور وعقل نعوذ بالله فاذا تكلم بالعقل فكلامه كلها
ما كان دليل عقلي والعجب من القوم انهم يسمون كلمات الحكماء وما دونوه في
كتبهم ادلة عقلية ولا يسمونها نقلية مع انهم غير معصومين من الخطاء والسهو
والنسيان باقرارهم ويسمون الكلام الملوكي عليهم السلم نقلا ويقابلونه بالعقل
بالجملة فظهر والحمد لله ان الشرع هو العقل الظاهر في هذا العالم وهو في الحقيقة
واحد لان العاقل اذا تكلم اخبر عن عقله وكلامه دليل على عقله كما ان العالم
اذا تكلم يكون كلامه علمه ودليل علمه فما تكلموا به عليهم السلم هو دليل عقلهم فهو
دليل عقلي وعقل ظاهر وليس الشرع الا العقل الظاهر وذا هو العقل
فاتحد الشرع والعقل والحمد لله اذا نزل العقل من عالمه بامر
الله سبحانه حتى وصل الى هذا العالم عالم التراب وصار شعوره وادراكه
امكانا في التراب بحيث كانه صار ميتا بلا شعور وادراك فوصل اليه
نداء اقبل من الله سبحانه بالسنة ملائكته المنزلة في هذا العالم اعني السموات
ودرجة كواكبها فدارت مع الارض دورات حتى استعدت للاقبال والصعود
الى ذي الجلال فاول صعوده حين كان نطفة ملقاة في الرحم ثم علقة ثم مضغة
ثم عظاما ثم اكسي لحما فتم بهذه المراتب والاطوار درجة النباتية وهو في جميع

تلك الحالات نبات كساير النبات ليس له شعور الا الجذب والامساك والهضم والدفع والتنمية
والنما ولم يظهر فيه من اثار العقل الا اثار ظلية وهي هذه الخصال فاذا تم دورة النباتية
وكملت ودارت عليه السموات دورة اخرى واثر بواطنها من النفس الحيوانية
فيه تعلق به النفس الحيوانية فصار ذا سمع وبصر وشم وذوق ولمس ورضا وغضب
فصار انوار العقل واظلاله فيه اوضح واظهر من المرتبة النباتية ولكن لم يظهر تلك
الانوار والادراكات الصرفة العقلانية فيه الا ما قل لها في ظلال الدناية الحيوانية
فلم يظهر من المولود الا شعورا طبيعية ولا يدرك بعد حقايق الاشياء وحسنها وقبحها
فاذا تولد الى الدنيا وتعلق به النفس الانسانية المجردة عن المواد والمدد الزمانية اخذ
في الصعود الى درجات الادراكات الانسانية متدرجا شيئا بعد شيء وكان
ان اول درجة التعلق يكون ظهور العقل وانواره وادراكاته للمعاني المدركة الانسانية
العقلانية في غاية الضعف كالحجارة او اشد قسوة بحيث قلما يميز بها من الادراكات
الحيوانية لانه مشوبة فهذا الخصال الحيوانية المشوبة بالنباتية المشوبة بالجمادية العالم
فاول ما برز منه هو ارض النفوس وارض الموت والغفلة لا يعرف شيئا من حسن
الاشياء وقبحها ابدا كما هو في الواقع كما هو مشاهد محسوس من حال الاطفال
ترى شعورهم العقلانية غائبة في حيوانيتهم الغائبة في نباتيتهم الغائبة في
جماديتهم فصار شعور عقله وادراكه مشوبا بهذه الاعراض ممتزجا بها بحيث لم يفعل
ولم يتحرك ولم يسكن الا بما اقتضى لوازم هذه الاعراض فاذا مال الى شيء مال
بمقتضى هذه الاعراض واذا انفر عن شيء نفر بمقتضاها من غير قصد وشعور
وروية وفكر عقلاني كما هو مشاهد من حال الاطفال في اكثر الاحوال في افعالهم
ثم لما عاشروا معاشريهم من ابائهم وامهاتهم واخوانهم وساير الناس اكتسبوا منهم
اكتسابات متدرجا وترقوا عن حالتهم الدنية التي هي المكتسبة من ارض الغفلة
المحضة الى ارض العادات وهذا المقام احط من المقام الاول بدرجة كونه دون
كان

كان اولى منه شرعا فاذا وصل الانسان هذا المقام اعتاد ما راى من معاشريه
والكتب منهم الكتابات فكل حسنوه حسنة وكل قبحوه قبيحة وكل من كبروه كبيرة
وكل من صغروه صغيرة بلا فكر وروية من ذات نفسه فلذلك لم يقدر تمييز
حسن الاشياء وقبحها على ما هي عليه في الواقع الخارج ويكون عقله محتجبا بحجب العادات
مستورا باستار النواميس متدينا بدين الاباء معتقدا بمعتقدات ابائه ونظرائه
والمعاشرين قائلا بانا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وحسبنا
ما وجدنا عليه اباءنا فدليل امثال هؤلاء ليس الا اثار الاباء والنظراء ولا يهتدون
شيئا ولا يعقلون كانهم خشب مسندة فالحسن عندهم ما حسنه الاباء والقبيح عندهم
ما قبحوه والكبير من كبروه والصغير من صغروه وانك اذا فتحت عين البصيرة ترى
كثيرا من الناس على هذه الخصال بل ترى اغلبهم على هذا المنوال فينبغي لك ان تتفكر
في احوال امثال هؤلاء هل يجوز ان يكون عقولهم عقول محققة تدرك الاشياء على
ما هي عليه في الواقع وتدرك حسنها وقبحها كما هي وتقدر على اجراء حكمه في ذات
الاشياء واختراع قواعد وقوانين لفهم احكام الاشياء هل يجوز ان يكون عقولهم
صحيحة ودليله دليل عقلي موافق بالكتاب والسنة ومن زعم ان يجوز ان يكون عقلهم صحيحة
ودليل عقلهم دليل العقل وليس الا ان تقليدهم اباءهم والاقتداء واقتفاء
اثارهم ثم اذا صعد الانسان من هذا المقام درجة كونيا وان كان قد نزل الى
سري ما وصل الى ارض الطبائع ويصير عقله فاقدا لما به حيث لا يتميز ولا يرجع الى
ما توهمه من غير فكر وروية في ما في الواقع الخارج بل يكون تابعا لهواه دائما لا يعرف
ربا ولا نبيا ولا كتابا ولا حسنا ولا قبيحا بل اتخذ الهه هواه واضله الله على علم وختم
على سمعه وبصره وجميع مشاعره انهم الا كالانعام بل هم اضل اولئك هم الغافلون
فاذا غلب عليه البلغم يكون حصان البلغم ليقتنع بما في نفسه حب اللهو والدفع
والمد الى مع الناس ... من اثار ... ان ...
ولا طفال ... كما يحق ... مع ... من عزم وجزم ... واقتصار ... يكون

على طبائع الصفراء اتخذ الهاً صفراوياً ونبياً صفراوياً واحكاماً صفراوية ولم يدرك
ما في الواقع فيتحرك بتحريك الصفراء ويسكن بتسكينها ويمشي على حسب مقتضاها
وينبغي خصالها من العلو والانبساط والتهور والظلم والاستعلاء والتجمل والضرب
والشتم والحرب والخراب والفساد وسائر خصال الصفراء ويحسن ما كان موافقاً للصفراء
في الطبع ويستقبح ما يخالفها سواء كان في الواقع الخارج حسناً او قبيحاً واذا غلب على
طبعه الدم يحسن ما يقتضي الدم من اللوازم ويستقبح ما يخالفها ولا يكاد يدرك ما في
الواقع الخارج فيحب الاستعلاء والهمة والسخاوة ومعاشرة الناس ويحب العشرة مع ابناء
واصحاب الطرب والنشاط والسخاء والضيافة والبذل والجهد في الامور السهلة واللهو
الوصول والضرب والشتم والحرب والافساد والتعمير ويكون خصال الدم اقرب الى
الرشد الا من خصال الصفراء فلا يكاد يدرك حقيقة الشيء على ما كان في الواقع
بل يحسن ما يلايم مع خصال طبعه الدموي ويستقبح ما لا يلايم سواء كان في الواقع
على ما ينبغي ان يحسن ام لا واذا غلب على طبعه البلغم يحسن خصال البلغم ويستقبح ما يخالفه
ويحب الحلم والرفق والمداراة مع الناس جميعاً دنيا كان او دينياً ويحب السكون الى الناس
جميعاً ويحب الرهو والاطمئنان ويتبع كل ناعق يميل مع كل ريح ليس له عزم وجزم
ورأي واختيار بل يكون في جميع ذلك تابعاً للغير كالنسوان ومثل هذا اهل التجوز كيف
ان يعرف حقيقة ما في الواقع الخارج مع تقيده بقيد البلغم واحتجاب عقله
حجاب البرودة ووراء سحاب الرطوبة لا يقدر على تمييز محاسن الواقعي والاقبح
الواقعي فاذا غلب على طبعه السوداء يحسن خصال السوداء ويستقبح ما وراءها ويحب
الخلوة وعدم المعاشرة مع احد حتى مع الاولياء والكرام عليهم السلام ويكون جباناً
فلا يستحسن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجراء الحدود والجهاد في سبيل الله
ويكون بخيلاً فلا يعطي في سبيل الله ولا يسخنه ولا يرجع عما كان عليه كالحجر
الثابت في محله لا يميل الى حق ولا يرجع من ضلالة ولا يكاد يدرك حسن ما في الواقع

وقبح

وقبحه واذا صعد عن هذه المرتبة ايضا ونزل ليصل الى ارض الشهوة فيحب ايحب ولا
يكاد يرجع عما يحبه ولو كان مما يسخط الله سبحانه فان حب الشي يعمي ويصم فيرى الحسن
كل الحسن فيما يحبه والقبح كل القبح في خلافه فلا يعرف حسن الاشياء وقبحها
على ما هي في نفس الامر والواقع واذا نزل من هذه المرتبة ايضا هبط الى ارض
الغضب فصار غضوبا للولي والعدو ويستحسن لديه الغضب مع الخلق ويستقبح
اللين والمداراة وما سوى مقتضى الغضب فيحب الجلادة والتهور والحرب والضرب
والشتم وساير مقتضيات الغضب فلا يقدر على معرفة حسن اللين والصمت وهي
والمداراة وساير المحاسن الواقعية فلا يكاد يدرك حسن الاشياء وقبحها على ما
عليه في الواقع واذا نزل من هذه المرتبة وهذه الارض هبط الى درك اسفل
وارض سفلى وهي ارض الالحاد فاذا استقر في هذه الارض حتى صار طباعه
الالحاد فلا يكاد ان يمر الى اية او حديث او علم او شيء الا ويحب ان يحرف كل
منها من مواضعه ولا يستقر على شيء ابدا وطباعه الالحاد والتحريف دائما
ويستحسن ذلك ويستقبح خلافه سرمدا واذا نزل من هذه الارض وهذا الدرك
ايضا هبط الى الارض السابعة السفلى ارض الشقاوة وهي الانكار فيصير طباعه
الانكار للحق وجحوده اولياء والاوصياء وانبيائه سلام الله عليهم اجمعين
ولا يقدر ان يملك نفسه عن ذلك نعوذ بالله ونستجير من جميع هذه الدركات
والدركات وكل ارض سفلى تكون دار مهاد لاهل الارض العليا وسكن
في كل ارض من هذه الاراضي نوع من شياطين ويوحون الى اهل تلك
الارض والى اوليائهم ليجادلوا اهل الحق والحق ولا يكادون يعرفون حسنا
من قبح ونفعا من ضر وصلاحا من فساد وحقا من باطل واذا كنت ذا
بصيرة تقدر ان تعرف اهل هذه الاراضي كلا بصفاتهم وخصالهم ووجوههم
واخلاقهم بالمشاهدة والعيان فاذا قيد العقل في سجن ظلمة هذه الاراضي

الموضع

الفاسقة لا يكاد يدرك الجزئيات الحسنة او القبيحة ويشتبه عليه الامر في كثير من
هذا وقد علمنا ان العقل هو المدرك للكليات لا الجزئيات لان عالمه عالم
الكلية وشانه ادراك الكليات ابدا كما مرت الاشارة اليه في بعض الفقرات
السابقة فان قيل فاذا كان الامر كذلك فكيف يكلف الله العدل اهل هذه الدار ويحق
الى الحق ومعرفته مع علمه بان اهلها لا يقدرون على عرفان الحسن والقبح
والباطل قلنا ان الامور قسمان امور كلية وامور جزئية والاشخاص ايضا
قسمان اشخاص كلية واشخاص جزئية فالاشخاص الكلية هم اوائل جواهر
العلل انبياء واوصياء عليهم السلم والاشخاص الجزئية هم الرعايا ان بعض
لاولئك العظماء الكبراء من الاشخاص الكلية قادرون على درك جميع الجزئيات
وحقائقها وحسنها وقبحها وخفاياها وخوافيها ومنافعها ومضارها لما لهم
الاحاطة عليها بحيث كلها حاضرة لديهم يرونها راي العين بل هذه و
العيان كما كنت تشاهد جميع ظهوراتك بالاحاطة وتعرفها كما هي لا يغادر
صغيرة ولا كبيرة الا احصيها فتعلم قيامك وقعودك وركوعك وسجودك وجميع ما هو
ظهورك وتعرف جميع ما يلزمها من الكيفيات والاعوجاج والحسن والقبح وما
منها وما اليها كلها كذلك الحجج عليهم السلم يشاهدون جميع الجزئيات وذراتها
وحسنها وقبحها ولوازمها وما منها واليها ويعلمون احكام جميع ذلك بالتفصيل
والله اعلم حيث يجعل رسالته واما الجزئيون الذين هم الرعايا لا يقدرون على
ادراك الجزئيات ابدا ابدا الا من جهة اخبار الكليين سلام الله عليهم وذلك
لان الجزئي يكون محدودا بحدوده وحدوده مانعة عن النفوذ والسريان
الى الخارج خارج نفسه وذاته فلا يعلم الا ما في حده وما دون حده فلا يقدر على
معرفة شيء سوى ذاته ونفسه وظهورات نفسه اللهم الا ان يعرف غيره على سبيل
الانطباع والانعكاس وسبيل الانطباعات كما عرفنا هو مساواة وعرفنا ان مرآة
مكدرة مشوبة باعراض الاراضي السبخة فلا يقدر على معرفة ما سوى نفسه الا من وراء

بره

هذه الاراضي وهي اراضي مظلمة غسقه واهلها كلهم اعمى واصم وابكم لا يعلمون بنحو الجزئي
شيئا ولا يعقلون فيكذبون في اخبارهم فلا يؤمن الا نفر منهم ولا يثق بهم ابدا
بالجملة لما كان الجزئيون كلهم آثار وظهورات للكلي والكلي نافذ سار فيهم جميعا فيقدر
كل واحد منهم ادراك الكلي بوجهه الذي ظهر فيه فيعرف الكلي لما فيه من ظهوره و
لديه اي لدى كل واحد من الجزئيين ولا يقدر على ادراك الجزئيات الخارجة عن
ذاته لما لم يكن فيها فاذ لم يكن لا يقدر على معرفة ما لم يكن فيه فصار شانهم
ادراك الكلي لا الجزئيات فلما بلغ كل واحد من الجزئيين ادراك الكلي كلفهم الله
سبحانه العدل به ولما لم يقدروا على ادراك الجزئيات وضع سبحانه علمها منهم وجعلها
الى الاشخاص الكليين المحيطين سلام الله عليهم اجمعين فمن رام من الاشخاص
الجزئية ادراك الجزئيات لا من قبل الاشخاص الكلية فقد رام ما لا استطاعة له وضل
وغوى لانه يضاد الله سبحانه في خلقه وحكمته واما ادراك الكلي فشيمتهم وكلفهم
الله سبحانه وذلك هو الامور الواضحة البينة التي يعرفها كل عاقل
بادني تأمل وتفكر من البديهيات وهي التي لا يحتمل الخلاف اذا
انصف المنصف وهي كمعرفة ان الخلق الحادث لا بد له من محدث قديم
بريء عن صفة الحدوث وان له رضا وغضبا وامرا ونهيا ولا يصل ذلك الى الناس
بغير وحي ولسنا بانبياء يوحى الينا يقينا فلا بد لنا ان نثبت ان وجود النبي
ايضا لازم واجب فاذا عرفنا ربنا وعرفنا رسوله بالدليل الذي لا يقدر احد ان يقدح
فيه اذا انصف فنعرف ان جميع ما يقوله الرسول في جميع الجزئيات حق
ونعرف بالعيان انا لا نقدر على عرفان الجزئيات وادراكها الا من قبل الرسول
المرسل المثبت بالدليل العام الذي لا يختلف فيه احد ان انصف فلنا ان
نقول بحجية الدليل العقلي مطلقا في جميع الموارد اما في الامر الكلي كمعرفة الله سبحانه
ومعرفة النبي فظاهر لمن لا يكذب على نفسه واما في الجزئيات فيحكم به العقل

الذي عرف ربه ونبيه لا نقدر على معرفتها الا بواسطة النبي فيحكم هذا العقل يجب علينا ان
لا نقول في الجزئيات شيئا الا ما اخبر به النبي فصار العقل حجة على هذا المعنى واذا قلنا
ان العقول الناقصة ليست بحجة قلنا صحا ايضا لانها ليست بحجة في ادراك
الجزئيات بوجه من الوجوه يحكم العقل على سبيل الكلي كما ان المريض مثلا يعلم انه
مريض بحكم العقل ويعلم ان له دواء بحكم العقل ويعلم انه لا يعلم الدواء النافع له بحكم
العقل ويعلم انه لابد من الرجوع الى الطبيب العارف بالدواء والعلاج بحكم العقل
ويعلم انه حرام عليه ان يعالج نفسه بحكم العقل فالعقل في جميع الموارد حكمه مطابق
لدليله بحكم الا انه في كل مورد له حكم خاص كما عرفت فتبصر من هذا المثال الامر الذي
والشرع المبين والعقل يحكم صريحا بان بعد وجود النبي والحجة الثابت من عند الله
سبحانه لا يجوز لاحد القول في الجزئيات والاحكام سوى قولهم فبالدليل العقلي
المطابق للكتاب والسنة لا يجوز الاعتماد على العقول الناقصة المشوبة بالاغراض
المختلفة بالامراض ابدا ويجب على كل احد ان يقول ما قال ال محمد قلنا وما دان
ال محمد دنا وما سكتوا عنه سكتنا ولا راي في الجزئيات ابدا الى ولا حول ولا
قوة الا بالله وعلى محمد واله صلوات الله والسلم
في معنى الاجماع
فائدة ففي هذا المقصد فصلان
لا ريب ان اصحابنا المعاصرين
وحجية
الائمة عليهم السلام لم يتمسكوا في مسائلهم الا باخبار ال محمد عليهم السلام وكذلك
اصحابنا المحدثين المتقدمين كما يشهد عليه كتبهم حيث رووا في كل مسئلة رواية
وليس لهم مستند سوى الاحاديث وقد قررهم الامام عليه السلم على ذلك واول من
تمسك بهذا اللفظ اي الاجماع هم العامة العمياء في خلافة ابي بكر لعنة الله عليهم
متمسكين بما رووا عن النبي بان جماعة امتي لا تجتمع على ضلالة ولو صح الخبر لم
تجتمع الامة على خلافته لان المراد اجتماع الامة كلهم ولم يقع ذلك بل
لانهم كانوا منتشرين في جميع البلدان ولم يحضروا في السقيفة بالبداهة بل لم
يحضر فيها اهل المدينة فضلا عن غيرها كامير المومنين عليه السلام وسلمان وابي ذر رضي الله عنهم
فيها

عنهما وساير المؤمنين كما لا يخفى فكيف دليلهم على مدعاهم بالجملة اصل هذا الاصطلاح
ناشئ من العامة العمياء ولذا قد تحاشى عنه المحدثون وجمهور الاخباريين من اصحابنا
ولكن بعض علمائنا لما ارادوا في اول الامر ادخال هذا الاصل في ادلتهم وراوا ان
القول به من دليل مما لا ينبغي اشترطوا فيه دخول المعصوم عليه السلام في الجماعة حتى يصير
دليلهم دليلا صحيحا ومع هذا القيد لا شك في حجيته لوجود المعصوم عليه السلام
ولكن اختلفوا في تعريفه فمنهم من عرفه بانه اجتماع جماعة على امر احدهم المعصوم
من غير تعيين اذ لو كان معينا يكون الحجة في قوله ولا احتياج حينئذ الى امر آخر
ومنهم من اشترط وجود مجهول النسب في الجماعة ليحتمل انه هو الامام ولو كان الكل
معروفا لا يجدي نفعا لانه ليس الحجة في قول غير المعصوم ومنهم من عرفه بانه
اجتماع جماعة من العلماء المعروفين على التقوى وعلى عدم الفتيا بغير قول الامام عليه السلام
على امر من الامور فاذا افتوا بامر نعلم انهم لم يفتوا الا بقول الامام عليه السلام
ولم يصل الينا قول الامام عليه السلام بعينه فاذا وقع مثل هذا الاجماع نقطع بحصوله
الينا لا يمكن بالمتواترات ومنهم من عرفه بانه اجتماع جماعة على امر يكون اجتماعهم
كاشفا عن قول المعصوم او رضاه ومنهم من يستعمل الاجماع في محل الشهرة بالجملة
انك ان تدبرت في تعريفاتهم لن تجد احدا عض عليه بضرس قاطع مع تمسكهم
به اشد التمسك والذي يظهر في سر هذا الاختلاف في تعريفه وعدم الاجتماع عليه
من انه ليس اصلا واصيلا من الائمة عليهم السلام ولما ارادوا ادخاله في ادلتهم
عرف كل منهم تعريفا على حسب فهمه وعقله وانك ان تدبرت في تعريفاتهم لرايت
اغلبها محض تجويز عقلي على غير واقع ولا تكاد تدرك وقوعه مطابقا على هذه التعريفات
نعم لو انطبق ادلتهم مع الواقع لا شك في حجيته لوجود المعصوم عليه السلام لكن استدل
اليوم بان الامام اذا كان حاضرا في جماعة ان صدر منهم جملة قولا يكون حجة وذلك

فی ذلک ولکن اذا کان محض فرض لا یجدی نفعا فاذا عرفت هذا فنقول ای نفع
فی فرض اجتماع جماعة علی امر احدهم المعصوم بلا تعیین وفی ای امر وقع مثل هذا
الاجتماع نعم ان کان للاستدلال متعلق خارجی یفید شیئا ویکون حجة وکذا
القول فی التعریف الثانی باشتراط دخول مجهول فی ای عصر وقع مثل هذا
الاجتماع علی ای امر من الامور ومحض فرض صورة واقعة لم تقع لا یجدی لنا نفعا
وان قیل لا یجب ان یکون الاجتماع فی عصر واحد فی مجلس واحد بل یکفی ان یجمعوا
علی امر فی اعصار متعددة ویکون بعضهم معروفا وبعضهم مجهولا ونحن نطلع علی
قولهم من التتبع فی کتبهم قلنا ان المعلومین لم یکن قولهم حجة یقینا ما لم یستندوا
الی قول المعصوم فعلی هذا فالحجة فی قول المجهولین وای دلیل من الله سبحانه ورسوله
واوصیائه علیهم السلام یدل علی حجیة قول المجهولین لاحتمال ان فیهم معصوم
بل ما وصل الینا انه لا یجوز لنا قبول قول احد ما لم نعرف بانه صادق مخبر راوٍ
عن المعصوم علیه السلام کما روی ایاک ان تنصب رجلا دون الحجة فتصدقه فی کل
ما یقول انتهی وما لم یعرف الرجل لم یعرف انه حجة واما القول الثالث من اجماع
جماعة معروفین بعدم الفتیا الا عن الامام علیه السلام فهو ایضا لا یجدی
نفعا فی مطلبهم لانه لا یجب ان یکونوا جماعة بل اذا علم ان شخصا واحدا ایضا
متقیا لم یفت بغیر قول المعصوم علیه السلام یجب لنا قبول قوله ولا یجب
ان یقول لنا انی اروی کذا وکذا کما هو دأب اکثر الفقهاء الیوم یذکرون
فی کتبهم فتواهم من غیر نقل الروایة ولا شک فی عدم جواز قول المؤمن المتقی
المفتی بقول الامام علیه السلام وان لم ینقل اروی کذا وکذا کما ظهر
من الاخبار التی مرت حیث سألوا ائمة علیهم السلام عن کتب الاصحاب الذین
اتقوا وکتموا کتبهم حتی ماتوا ووصلت الی الوارثین ولم یقولوا انهم اروه
عنی فقال علیه السلام ما معناه انه اذا علمتم ان الکتب منهم فارووا عنه
والاخبار فی ذلک کثیرة ولیس هنا موضع بیانها وقد مر بعضها وکان

دیدن

دیدن الاصحاب وسیرتهم علی ذلک وذلک لا دخل له بالاجماع بل هو من باب الرواة
ومن باب وجوب قبول قول الثقة فی روایته وان لم یقل اروی کذا او کذا لان المقصود
هو العلم بقول المعصوم علیه السلم فاذا عرفنا الرجل بالایمان والتقوی والوثاقة
وهو یعلم انه لا یجوز الفتیا الا عن قول الامام علیه السلم وافتی بشیء نعلم انه لم یفت
الا بقول الامام علیه السلام وهو حق لا شک فیه ولیس لذلک دخل فی الاجماع
والاجتماع مطلقا واما القول الرابع بانه اجتماع جماعة علی امر یکشف عن رضا
المعصوم علیه السلام وقوله فهذا ایضا کلام ناقص فان المراد ان کان انهم لم
یفتوا بغیر الروایة فالقول فیه کالقول فی سابقه من القول ولا اختصاص لهذا
التعریف للاجماع والجماعة کما مر وان کان مرادهم غیر ذلک فلا شک انه لم یوح
الیهم شیء من ان قول المعصوم ورضاه علیهم السلام فی کذا او کذا او لا سبیل لهم
الیه سوی الروایة ویرد علی القول وسائر الاقوال فی الاجماع ان کان الحجة
فی قول المعصوم او رضاه فاجتماع القوم لیست بحجة غایة الامر ان اجماعهم
موصل الی قول الامام علیه السلم او رضاه کما ان ارادی الثقة لیس بحجة علینا
فی نفسه وانما هو موصل الی قول الحجة علیه السلم فتعریفهم ناقص من جهات عدیدة
واما القول الخامس فهو فی الاخذ بالروایة ولا مدخلیة له بالاجماع بالاصطلاح
الخاص فالمراد منه ان جمعا کثیرا من العلماء قد اخذوا بهذه الروایة وبهذا
القول مثلا والمراد ان الروایة کانت مشهورة واما ما روی فی الاخذ
بالمجمع علیه فان المجمع علیه لا ریب فیه والاخذ بالمشهور وترک الشاذ
النادر وغیر ذلک فذلک فی اخذ الاخبار والروایات کما لا یخفی علی من جاس
خلال الدیار فالمراد ان الروایة التی روی جمیع الاصحاب هی مما لا ریب فیها
والشاذ الذی رواه البعض مما فیه ریب ولا شک فی ذلک والذی نظهر من بینهم

في محل الاجماع وسيرتهم في التمسك به لا من تعريفهم هو ان الفقيه اذا تتبع في اقوال
العلماء او فيها وفي الاخبار ايضا او في الكتاب ايضا او تتبع في جميع ذلك وفي
سيرة الاصحاب او في سيرة الائمة الاطياب عليهم السلام ربما يقطع بامر من
مجموع هذه الادلة وهذه القراين او من بعضها وليس فيه نص خاص او عام
صريحا بل يقطع من المجموع شيئا كالشرع على امر من الامور بان الامام
عليه السلام داخل في القول لا على التعيين فيصدق بان الاجماع هو اجتماع
جماعة على امر فيهم المعصوم عليه السلام فاذ لو لم يكن بجماعة لم يمكن القطع
بان الامر كذا او كذا فكان شرط الاجتماع لا محالة ولا حد لهذا الاجتماع معينا
فلربما يحصل القطع من اجتماع مائة وربما يحصل من اجتماع خمسين وربما يحصل
من اجتماع عشرة وربما يحصل من الاجتماع اثنين فاذا كان هذا معنى الاجماع
فلربما يحصل القطع بامر لاحد من اجتماع جمع ومن ساير القراين ويحصل للاخر
القطع بامر مخالف له من اجتماع جمع اخر ومن قراين اخرى ولا يجب ان
يكون الاجماع في المسئلة اجماعا واحدا بحيث لم يوجد مخالف والمخالف
ليس بخارج عن الاجماع وكلاهما صحيحان حجتان واقعان متبعان بل يمكن
ان يحصل لاحد اجماع على امر في وقت ثم اذا كرر النظر يحصل له اجماع في
ذلك الامر على خلاف اجماعه الاول بسبب قراين اخرى ولا يخفى ذلك على
المتتبع في الكتب الفقهية وكلاهما حجتان وليس ذلك الا كحال الفقيهين
يتمسك كل واحد بحديث صحيح وكان الحديثان مختلفين ايجابا ونفيا وكحال
الفقيه الواحد يتمسك بحديث ثم اذا تتبع وكرر النظر فيرجح في نظره العمل
بحديث مخالف لحديثه الاول وليس ذلك من تقصيره في النظر في اول
الامر كما زعمه بعض الاصحاب بل لاجل تصرف الامام عليه السلام وتقليبه قلبه

ويعلم

ويميله الى حيث يرى المصلحة له و لمقلديه اذا كان متقيا ينقطع الى الله سبحانه
والى رسوله واوليائه عليهم السلام قد عدا قسام الاجماع وكلها ينتهي
الى تسعة فمنها اجماع العقلاء والثاني اجماع المسلمين ويسمى ضرورة الاسلام
والثالث اجماع الشيعة ويسمى بضرورة الشيعة ويندرج تحت هذه الاقسام الثلثة
اجماعات كثيرة لا يخفى على المتامل فان من الامور الضرورية ما هو معلوم عند جميع
العقلاء والمسلمين والمؤمنين وذلك كالعلم بان للنبي صلى الله عليه واله شرع ودين
ومنها ما يعلمه الاكثرون ولا يعلمه الكل كوجوب الصلوة مثلا فانه يوجد في الاسلام
من لا يعرف ذلك من اهل البوادي والجبال البعيدة عن بلاد الاسلام
ومنها ما يعلمه الاغلب كعدد الركعات وهكذا يندرج الى اقسام كثيرة ولا شك
في حجية جميع هذه الاقسام لوجود المعصوم عليه السلام فيها ولا يمكن عادة ان
يجتمع جميع الامة والرعية على شيء لم يكن ذلك الشيء من مذهب المعصوم ولو
فرض امكان اجماعهم على امر ليس من المعصوم عليه السلم عقلا ينفيه دليل التقرير والتسديد
من الله سبحانه ورسوله واوليائه عليهم السلام لانهم الهادون الى الحق دون الباطل ~~وبهذا~~
كما مر ذلك بالتفصيل فلا يمكن سكوتهم عن اجتماع جميع رعاياهم على الضلالة عقلا
والا يلزم الاغراء بالباطل فلا يمكن الاحتمال فيها بعد انضمام دليل التسديد
ايضا فهي حق لا شك فيه والرابع اجماع العلماء والفقهاء ويسمى بالمحقق والمحصل
العام وهو ايضا حق لما مر من دخول المعصوم عليه السلم وتسديده وتقريره
والخامس اجماع بعض العلماء والفقهاء على امر بعد تتبعه في اقوال العلماء وسيرتهم
وفي الاخبار وسيرة الائمة الاطهار عليهم السلم وهو حجة لمحصله ويسمى بالمحصل الخاص
لحصول القطع بدخول المعصوم عليه السلم وليس بحجة على غيره لعدم علمه بذلك فلا
يعترض على المدعي لعدم [illegible] الاجماعات ان لعله كان المخالف لها خارج

عن الاجماع ويتعرض عليه الذم وهو كافر البتة لانكاره الامر الضروري الواضح الذي لا سترة عليه والسادس الاجماع المركب وهو الذي قد تفرق الشيعة الى قولين او اكثر وهو حجة الضالان الامام عليه السلام داخل فيه مجملا وقد سد القولين فلا يجوز اختراع قول خارج عن الاقوال المجمع عليها والسابع الاجماع السكوتي وهو ان يقول قائل بقول ويسكت الباقي عنه وقد عده بعض الاصحاب حجة ولكن فيه نظر لان العلم بسكوت الباقي وعدم ردهم عليه وردعهم اياه امر عظيم بل لا يمكن حصول هذا العلم لاحد لعدم امكان تتبع جميع الاقوال عادة وقبل التتبع لا يجوز الاخذ به هذا وهذا محض فرض وتجويز عقلي ولم يتفق الى الان صورته نعم لو فرض التتبع التام وعدم الظفر بالمخالف يمكن الاستدلال على حجيته بدليل التسديد ولكن هذا محض فرض لا وقوع ولا يمكن لاحد التتبع في جميع اقوال العلماء كما تبين فعدم حجيته اوضح واسد الثامن الاجماع المنقول من المحصل الخاص او من الاجماع السكوتي اذ من سائر الاجماعات لا معنى لنقله الينا الا انا بانفسنا من اهلها اللهم الا في اول الامر وبعد ذلك نصير من اهلها اما المنقول من الاجماع السكوتي فهو امر عسير بل محال لا يمكن عادة كاصله المنقول عنه واما المنقول من المحصل الخاص فقد عده كالخبر الواحد وعدوه حجة ولكن التمسك به من غير دليل قطعي محال لا يجوز وجعله كالخبر الواحد قول بلا دليل وبينهما فرق واضح وهو ان الخبر الواحد امر خارجي نقلي فاذا اخبر الثقة به يجب الاخذ به لروايات مستفيضة واما الاجماع المحصل امر وجداني بخبر محصله عن وجدانه واستنباطاته والتمسك بوجدانه مع انه غير معصوم يكون في غاية الاشكال لغيره وليس وجدانه حجة على غيره وان كان حجة عليه نفسه اذ لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها لا سيما اذا نرى فيه الدعوى فنرى واحدا ابدعي الاجماع على شيء والاخر يدعي على خلافه بالاجماع الذي قد حصل له في وجدانه بل ربما نرى شخصا واحدا يدعي في احد اقواله بالاجماع الذي حصل له

تم

ثم يدعى في ساير اقواله ايضا بالاجماع فلا يجوز التمسك به هذا وفي تفسير الاجماع
ايضا اغتشاش لا يمكن الاطمينان به فان بعض العلماء قد اجراه مجرى المشهور
فلعله قد ادعى الاجماع ومراده المشهور ورب مشهور ولا اصل له وبعضهم
الاطلاع على الاصطلاح بان مراده منه هو الاجماع المعروف قد اخبر عن وجدانه
وهو ليس بحجة على من سواه وجدانا وان كان حجة عليه رواية وبين الرواية و
الدراية فرق بين فلا يجوز اجراؤه مجرى الخبر الواحد ومنهم من عد من اقسامه
المشهوري وهو ليس بحجة لان تلامذة كل عالم يمشون في المسائل نحو منه و
يذهبون مذهبه غالبا فيصير القول الواحد من العالم بين تلامذته قولا
مشهورا وهكذا يتوارث الشهرة من كل واحد من التلاميذ الى تلامذته
واذا جئت خلال الديار تجده قولا واحدا ليس فيه شهرة الا عند التلاميذ
وتلاميذ التلاميذ فرب مشهور ولا اصل له واما ما روى خذ ما اشتهر بين
اصحابك فالمراد منه الاشتهار بين جميع الاصحاب لان الجمع المضاف المفيد
للعموم فالمراد انه اذا كان حديث يرويه الكل وحديث يرويه بعض الاصحاب
فخذ ما اشتهر بين الكل والكل يروونه اذ لا شك فيه لان راوي النادر
هو راو للمشهور ايضا فاذا اخذته اخذ بما لا نكير له وان اخذ بالنادر اخذ
بما له نكير فهذا ما اردت ايراده من مسائل الاصول وقد تمت على يد العاصي
القاصر ابن محمد جعفر محمد باقر غفر الله ذنوبهما وذنوب جميع المؤمنين بمحمد
وآله الطاهرين الطيبين في ليلة السابعة والعشرين من شهر شعبان المعظم
ليلة النيروز من سنة ١٢٧٦ مائتين وست وسبعين بعد الالف من الهجرة
على مهاجرها وآله الف الف صلوة وسلام وتحية حامدا مصليا مستغفرا
تمت على يد الحقير حنيفي در يوم يكشنبه بيست نهم شهر ربيع الاول مطابق سنة ١٢٨٨

بازبین شد
۱۳۷۱ ش
بازبین شد
۱۳۷۱ ش